

جامعة النجاح الوطنية
كلية الدراسات العليا

قراءة معمارية في السجلات العثمانية للمحكمة الشرعية في نابلس في الفترة (1655-1807م)

إعداد

ثائرة رشيد حسني بلييلة

إشراف

د. هيثم الرطروط

د. أمين أبو بكر

قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الهندسة المعمارية
بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين.





2010م

قراءة معمارية في السجلات العثمانية للمحكمة الشرعية في
نابلس في الفترة (1655-1807م)

إعداد

ثائرة رشيد حسني بلييله

نوقشت هذه الرسالة بتاريخ 2010/7/15، وأجيزت.

<u>التوقيع</u>	<u>أعضاء لجنة المناقشة</u>
	- د. هيثم الرطوط (مشرفاً ورئيساً)
	- د. امين ابو بكر (مشرفاً ثانياً)
	- د. إيمان العاصي (ممتحناً خارجياً)
	- د. إيمان العمدة (ممتحناً داخلياً)

الإهداء

إلى أمّتي ... الفخر والأصالة
إلى وطني ... العزّ والكرامة
إلى والديّ الكريمين ... الحب والدعاء
إلى رفيق دربي ... الصبر والدعم
إلى زهراتي الثلاث ... البهجة والأمل
إلى الأخت الحنون ... التضحية والعطاء
إلى صديقة الطفولة ... الصدق والوفاء
إلى كل من يحمل في نفسه ضميراً حيّاً وقلبا صادقا وحبّاً للوطن
أهدي هذا العمل

الشكر والتقدير

بعد أن منّ الله سبحانه وتعالى عليّ في إتمام هذا البحث، أتقدّم بالشكر إلى كل من كان له فضل في إنجاز هذا العمل، وأخصّ بالشّناء:

أساتذتي الأفاضل د. هيثم الرطروط د. أمين أبو بكر الذي كان له الفضل بعد الله في تسهيل التعرف على السجلات الشرعية.

د. إيمان العمدة، التي لطالما كان رأيها العلمي مرجعاً، وحضورها الأخوي داعماً ومحفزاً. د. إيمان العاصي، التي زرعت فينا البذرة لأصول البحث وحبّ التميّز.

موظفي المحكمة الشرعية، وأخصّ منهم السيّد سليم طوقان.

أسرتي ... التي منحتني كل الحب والدعم والأمل.

الإقرار

أنا الموقعة أدناه مقدمة الرسالة التي تحمل العنوان:

قراءة معمارية في السجلات العثمانية للمحكمة الشرعية في نابلس في الفترة (1655-1807م)

أقر بأن ما اشتملت عليه هذه الرسالة إنما هي نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمت الإشارة إليه حيثما ورد، وأن هذه الرسالة ككل، أو أي جزء منها لم يقدم من قبل لنيل أية درجة علمية أو بحث علمي أو بحثي لدى أية مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى.

Declaration

The work provided in this thesis, unless otherwise referenced, is the researcher's own work, and has not been submitted elsewhere for any other degree or qualification.

Student's name:

اسم الطالبة:

Signature:

التوقيع:

Date:

التاريخ:

فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع	الرقم
	الإهداء	
	الشكر والتقدير	
	فهرس المحتويات	
	الإقرار	
	فهرس الأشكال	
	فهرس الملاحق	
	الملخص	
	جدول ألفاظ وتعابير مستخدمة في الحجج	
	المقدمة	
	مصادر الدراسة	
	منهجية البحث	
	الفصل الأول: القضاء في الدولة العثمانية وأهمية الوثائق القانونية	
	الحكم العثماني في بلاد الشام	1-1
	أهمية القاضي في الدولة العثمانية	2-1
	السجلات الصادرة عن مؤسسة القضاء	3-1
	السجل العام أو السجل الشرعي	1-3-1
	السجل الخاص	2-3-1
	آلية عمل مؤسسة القضاء (المحاكم الشرعية)	4-1
	مراحل تكوين وصياغة السجل الشرعي	5-1
	أهمية التوثيق لدى العثمانيين	6-1
	أشكال الوثائق العثمانية	7-1
	الوثائق العامة أو المادية	1-7-1
	الوثائق الخاصة أو المكتوبة	2-7-1
	خصوصية الوثائق العثمانية	8-1
	أنواع الوثائق العثمانية	9-1

الصفحة	الموضوع	الرقم
	المفهوم العام للوثائق والعلوم المرتبطة بها	10-1
	أهمية علم التوثيق في وقتنا الحاضر	11-1
	المناهج المتبعة في دراسة وتحليل الوثائق	12-1
	البحث التصنيفي للوثائق	1-12-1
	البحث التحليلي للوثائق	2-12-1
	العوامل المختلفة التي تهدد الوثائق	13-1
	العوامل الطبيعية	1-13-1
	العوامل البيولوجية	2-13-1
	العوامل الفيزيائية	3-13-1
	العوامل الكيماوية	4-13-1
	الظروف الملائمة لحفظ الوثائق	14-1
	عمليات الكشف الدوري	1-14-1
	عزل المخطوطات المصابة	2-14-1
	حمايتها من عوامل التلوث المختلفة	3-14-1
	الفصل الثاني: سجلات محكمة نابلس الشرعية	
	وصف سجلات محكمة نابلس الشرعية	1-2
	صياغة الحجج الشرعية	2-2
	الموضوعات العامة للحجج الشرعية	3-2
	أنماط الحجج الشرعية التي تحتوي مادة معمارية	4-2
	حجج نقل الملكيات	1-4-2
	الدعاوى	2-4-2
	المصادقة على تقسيم حصص في عقار	3-4-2
	تنصيب الأوصياء على الأيتام القاصرين	4-4-2
	رخصة توسيع بناء أو إقامة بناء جديد	5-4-2
	الحجج الوقفية	6-4-2
	حجج إنشاء الوقفيات	1-6-4-2
	تحكير المباني الموقوفة وتسليمها	2-6-4-2
	الإبدال والاستبدال	3-6-4-2

الصفحة	الموضوع	الرقم
	تعيين ناظر وقف	4-6-4-2
	الدفاتر	5-6-4-2
	بعض الألفاظ والعبارات المرتبطة بالمادة المعمارية	5-2
	الفصل الثالث: المادة المعمارية الوصفية	
	المادة المعمارية والسجلات الشرعية	1-3
	المادة المعمارية الوصفية	1-1-3
	الأحكام الشرعية المتعلقة بأمر البناء	2-1-3
	عمارة العقارات ومرمتها	3-1-3
	تعريف المادة المعمارية الوصفية	2-3
	أنماط الحجج التي ترد فيها مادة معمارية وصفية	3-3
	الرموز المعمارية الوصفية في الحجج	4-3
	الرموز الخاصة بتسمية العقار والتسميات المرتبطة به	1-4-3
	حدود العقار الخارجية	2-4-3
	موقع واتجاه المدخل	3-4-3
	الحالة الفيزيائية للعقار	4-4-3
	الأبعاد والمقاييس	5-4-3
	العناصر المعمارية المميزة ومواد البناء المستخدمة	6-4-3
	التفاصيل الإنشائية	7-4-3
	وظيفة العقار واستخدام فراغاته	8-4-3
	الإضافات	9-4-3
	أجزاء المبنى بفراغاته وطبقاته	10-4-3
	رموز الوصف العمراني	11-4-3
	أنماط المباني	12-4-3
	أنماط المباني من حيث نوع الملكية	1-12-4-3
	أنماط المباني من حيث الوظيفة	2-12-4-3
	الفصل الرابع: الأحكام الشرعية المرتبطة بأمر البناء	
	صلاحيات الحاكم الشرعي وعلاقتها بالبناء	1-4
	هيكلية الدعوى ومنهجية اخذ القرار	2-4

الصفحة	الموضوع	الرقم
	أنماط الدعاوى حسب موضوع الخلاف	3-4
	الأحكام الشرعية الأساسية التي يستند إليها القاضي لحل النزاعات	4-4
	المصطلحات القانونية المرتبطة بالمفاهيم المعمارية	5-4
	نتائج عامة حول الأنظمة الخاصة بالمباني والشكل العام للمدينة	6-4
	الفصل الخامس: ترميم المباني	
	الحجج التي ترد خلالها هذه المادة	1-5
	خصوصية الحجج الوقفية في السجلات الشرعية	2-5
	النصوص المتعلقة بالترميم في الحجج وأبعادها	3-5
	المتغيرات التي تم طرحها خلال مادة الترميم	4-5
	آليات عرض وتفصيل أعمال الترميم في الحجج	5-5
	تأجير العقارات (الغير موقوفة)	1-5-5
	الدفاتر الدورية	2-5-5
	دفاتر الترميم	3-5-5
	الدعاوى الخاصة بمباني الوقف	4-5-5
	حجج التحكير	5-5-5
	الاستبدال	6-5-5
	الفصل السابع: نتائج وتوصيات	
	النتائج	
	التوصيات	
154	قائمة المصادر والمراجع	
	الملاحق	
	Abstract	

فهرس الصور

الرقم	الصورة	الصفحة
صورة (1)	البسمة وبدء السجلات العثمانية في السجل الرابع	
صورة (2)	مشاهد لغرفة الأرشيف المكتظة ولخزانة حفظ السجلات الشرعية	
صورة (3)	التلف الذي تعاني منه كثير من صفحات السجلات الشرعية	
صورة (4)	نمط لحجة شراء عقار	
صورة (5)	نمط لحجة فيها دعوى تخص موضوع العقارات	
صورة (6)	حجة لمصادقة على حصص في عقار	
صورة (7)	حجج تثبت حقوق بدمم أوصياء على أيتام	
صورة (8)	حجة منح إذن بتوسيع بناء بموافقة المالكين	
صورة (9)	حجة إنشاء لوقفية حمام الجديدة	
صورة (10)	حجة تسليم حكر لقطعة أرض وحايط في بيت موقوف	
صورة (11)	جزء من حجة استبدال ثلاثة بيوت بمفرش مصبنة الناشفية	
صورة (12)	حجة تعيين ناظر لوقف	
صورة (13)	دفتر دوري للجامع الكبير الصلاحي	
صورة (14)	دفتر ترميم دكان في محلة العقبة	

فهرس الأشكال

الصفحة	الشكل	الرقم
	المسقط الأفقي لحمام الدرجة	شكل (1)
	المسقط الأفقي لحمام الجديدة	شكل (2)
	تصور للجزء المفقود من المسقط الأفقي لحمام الدرجة	شكل (3)

فهرس الملاحق

الصفحة	الملحق	الرقم
	الطلب الرسمي المقدم لسماحة قاضي القضاة والموافقة الخطية من سماحة قاضي القضاة	ملحق (1)
	سجل 5 ص 115 ح 1 حجة شراء عقار بمحلة القريون	ملحق (2)
	سجل 5 ص 17 ح 2 دعوى من أجل سد طاقتين	ملحق (3)
	سجل 5 ص 121 ح 3 حجة منح إذن بتوسيع البناء	ملحق (4)
	سجل 5 ص 49 ح 2 وقفية حمام الجديدة	ملحق (5)
	سجل 3 ص 4 ح 3 حجة تسليم حكر في قطعة أرض وحايط	ملحق (6)
	سجل 4 ص 49 ح 2 حجة استبدال مفرش مصبنة الناشفية بثلاثة دور	ملحق (7)
	سجل 4 ص 50 ح 2 تنصيب ناظر لوقف	ملحق (8)

قراءة معمارية في السجلات العثمانية للمحكمة الشرعية في نابلس في الفترة
(1655-1807م)

إعداد

ثائرة رشيد حسني بليبلة

إشراف

د. هيثم الرطروط

د. أمين أبو بكر

الملخص

ركز البحث على دراسة المحتوى المعماري للوثائق والسجلات العثمانية للمحكمة الشرعية في مدينة نابلس، عن طريق تحليل المادة المعمارية الواردة خلال الحجج الشرعية والوقفية ضمن هذه السجلات.

وطرحت هذه المادة المعمارية من خلال مجموعة من الرموز الوصفية، المصطلحات القانونية والمتغيرات المرتبطة بالبناء والترميم، التي تضمنتها الحجج وعبرت بمجموعها عن أشكال المادة المعمارية المتنوعة، وبالتالي عن المحاور الثلاثة التي اتخذتها المادة المعمارية ضمن الإطار العام للحجج الشرعية والوقفية.

ونظرا لكون هذه المادة لم تطرح بشكل مباشر، كما لم تكن الموضوع الرئيسي لأي حجة، تم اعتماد المنهج التحليلي الاستقرائي من أجل التعامل مع رموزها ومتغيراتها والمصطلحات القانونية التي ارتبطت بها، كما اتخذ تحليل الأنماط المختلفة للحجج بعين أساسيين، الأول ارتبط بالبنية الشكلية العامة للحجة والعناصر المكونة لها، والآخر بالجانب الوظيفي المتعلق بمضمون الحجج نفسها.

ونتيجة لهذا التحليل برزت السجلات الشرعية بمادتها المعمارية الغنية والمركزة، وثيقة حية تحمل في طياتها مادة معمارية وقانونية وتخطيطية غاية في الدقة والمرونة والتنظيم، وليست مجرد أوراق بالية تنتظر من يمدها بالحياة.

جدول ألفاظ وتعابير مستخدمة في الحجج

الرقم	اللفظ	المعنى
1	الأبلق	الحجر المنقوش بالأصباغ (كرد علي, محمد, خطط الشام, ط3, مكتبة النوري, 1983م)
2	الأتون	التنور الذي يحرق فيه الكلس (أبوسعد, أحمد, قاموس المصطلحات والتعابير الشعبية, بيروت, 1987)
3	آجار	فصيحتها إجارة وهي العوض الذي يأخذه المالك لقاء تملك المنافع (فريحة, أنيس, معجم الألفاظ العامية, ص1)
4	الأحواض	فراغ إما هيكل حجري أو مفرغ في الأرض لجمع الماء
5	أدبخانة	دورة المياه, مرحاض
6	الاستبدال	إحدى طرق استثمار المباني الموقوفة يتمثل بإبدال المبنى بآخر يوازيه قيمة لما فيه من المصلحة للمبنى الموقوف
7	الاستطراق	حق استخدام الطريق, أو الحق بالوصول إلى الملكية
8	الاستنابة	تعيين نائب للقيام بمهمة ما
9	الاسطبل	مكان حبس الدواب (البواب, علي: يافا الجميلة, ص486)
10	أفندي	لفظة تركية تعني السيد (فريحة, أنيس, معجم الألفاظ العامية, ص2)
11	أسطه	كل حاذق في حرفة أو صنعه (فريحة, أنيس, معجم الألفاظ العامية, ص2)
12	اقميم	فراغ اسفل الحمام تحرق فيه القمامة كمستوقد
13	أوضة أو أودة	جمعها أوض وهي كلمة تركية تعني الغرفة (فريحة, أنيس, معجم الألفاظ العامية, ص3)
14	الإيوان	فراغ من الساحة مسقوف كلياً أو جزئياً يقع بين غرفتين يستخدم للجلوس
15	البايكة	مخزن للخلال (القاسمي, قاموس الصناعات الشامية, ص155)

الرقم	النفظ	المعنى
16	البحرة	بركة الماء (الأسدي: موسوعة حلب, ص59)
17	البد	معصرة الزيتون
18	البراني	الخارجي من الشيء أي ظاهر الشيء (النحاس, هشام: معجم فصائح العامية. مكتبة لبنان ناشرون, ص169)
19	البستان	الأرض المزروعة, الحديقة
20	البواري	الأخشاب التي تستخدم في سقف المبنى بشكل عرضي (فريجة, أنيس, معجم الألفاظ العامية, ص170)
21	البور	الأرض البور هي التي لم تزرع (النحاس, هشام: معجم فصائح العامية, ص199)
22	البيت	الغرفة أو الحجرة (النحاس, هشام: معجم فصائح العامية: ص207)
23	بيت الحرارة	ويقال له بيت النار وهو الغرفة الساخنة بالحمام يتم فيها الاستحمام
24	بيت الراحة	دورة المياه, مرحاض
25	ببر	(بئر) فراغ في الأرض لجمع الزيت أو الماء
26	البيمارستان (الما رستان)	مبنى استخدم لعلاج المرضى وتعليم مبادئ الطب وهو من أنماط الوقف الخيري
27	التحتاني	المنسوب إلى تحت أو أسفل عكسه فوقاني (النحاس, هشام: معجم فصائح العامية, ص211)
28	التحكير	إحدى طرق استثمار المبنى الموقوف وذلك بتأجيله لفترة زمنية محددة مقابل مبلغ من المال يعود لريع الوقف
29	تعزيل	تنظيف
30	التتور	الكانون الذي يخبز فيه (النحاس, هشام: معجم فصائح العامية, ص220)
31	تلبيس	عملية ترميم السقف ويتمثل في إغلاق الفتحات الصغيرة

الرقم	اللفظ	المعنى
32	الجرن	الحجر المنقور يملأ بالماء ليتطهر منه يوجد في الحمام وبعض البيوت (النحاس، هشام: معجم فصائح العامية، ص 232)
33	الجميلون	السقف على شكل قبة نصف اسطوانية الأسدي موسوعة حلب، ص 84
34	الجنينة	الحديقة المرفقة بالعقار
35	الجواني	الداخلي من الشيء (فريجة، أنيس، معجم الألفاظ العامية، ص 31)
36	الحاصل	الدكان
37	الحاكم الشرعي	القاضي
38	حرمة	من المنع (النحاس، هشام: معجم فصائح العامية، ص 248)
39	الحايط (الحائط)	جدار عريض مع ركبة
40	الحجار	الشخص الذي يقوم بتقطيع الأحجار من المناطق الصخرية أبوسليم، عيس، الأصناف والطوائف الحرفية
41	الحجرة	الغرفة
42	حرر	وثق وصادق
43	الحضير	الاسطبل
44	الحمام	مبنى من عدة فراغات (مصمم بطريقة خاصة) يستخدمه الناس للاستحمام والعلاج والاحتفال، ارتبط بالنشاطات الاجتماعية
45	الحُمرا	الفخار المطحون المستخدم في خلطات البناء
46	الحوش	في بر الشام الدار أو فناؤها (النحاس، هشام: معجم فصائح العامية، ص 266)
47	الخان	السوق المسقوف، و ترد أحيانا بمعنى مكان لإيواء الدواب
48	الخراب-الخرب	معطل عن العمل (فريجة، أنيس، معجم الألفاظ العامية، ص 43)
49	الخرانة	فتحة عريضة في الجدار
50	الخط	طريق عريض به استقامة
51	الخلاوي	فراغات داخل بيت النار في الحمام تمتاز بالخصوصية

الرقم	اللفظ	المعنى
52	الخواجا	جمعها خواجات وهي السيد وتطلق عادة في القرى على الاجنبي أو المبشر وكثيرا ما تطلق على الاقطاعي (فريحة, أنيس, معجم الألفاظ العامية, ص84)
53	الخوخة	باب صغير كالنافذة الكبيرة تكون بين بيتين ينصب عليهما باب (النحاس, هشام: معجم فصائح العامية, ص 285)
54	الدار	البيت
55	دراع البنا	وحدة قياس طولية في البناء وهي تساوي 75سم (دوماني, إعادة إكتشاف فلسطين 1700-1900, بيروت, 1998)
56	الدرب السالك	شارع مفتوح نافذ وعام, وهي الطريق (فريحة, أنيس, معجم الألفاظ العامية, ص52)
57	درفة	أحد شقي الباب أو النافذة.....ص53
58	دروج	البسط المصنوعة من القش
59	دفتر	ورق للكتابة والتدوين يجلد على شكل كتاب (فريحة, أنيس, معجم الألفاظ العامية, ص55)
60	دق الحجر	إعطاء الحجر شكل معين
61	دكّ	هدم الحائط, ودكّ البركة أي طمرها (النحاس, هشام: معجم فصائح العامية, ص302-303)
62	الدكة	المكان المرتفع يجلس عليه ويسمى المسطبة (النحاس, هشام: معجم فصائح العامية, ص302)
63	الدكان	المحل التجاري
64	دلف	دلف الماء من السقف أي رشح منه (النحاس, هشام: معجم فصائح العامية, ص305)
65	الروزنة	الفتحة في السقف للتهوية
66	روشن	مشربية, شرفات ذات شبابيك خشبية بارزة عن المبنى البواب, علي: يافا الجميلة, ص244
67	الريع	مالية أو ميزانية الوقف
68	الزاوية	مبنى ديني يستخدم من قبل مشايخ الصوفية

الرقم	اللفظ	المعنى
69	الزربية	حظيرة الحيوانات (فريجة، أنيس، معجم الألفاظ العامية، ص70)
70	زقازيقها	السطح الغير مستوي، المتعرج
71	الزقاق	طريق خاص ضيق، ويكون نافذاً أو غير نافذ
72	زلطة	نوع من العملات
73	السباط (السيباط)	السقيفة بين دارين وتحتها طريق نافذ (القنطرة) ابن منظور، لسان العرب، مادة سبط
74	الستارة	يقصد بها الجدار الفاصل من الطوب أو الحجر
75	السرايا	بناء فخم للحكومة (فريجة، أنيس، معجم الألفاظ العامية ص81)
76	سرداب	غرفة عميقة في قلب الأرض أو نفق (فريجة، أنيس، معجم الألفاظ العامية، ص81)
77	سطح أو ظهر البيت	ويقصد به المسطح أعلى العقار حيث كان يتم بيعه دون العقار نفسه في كثير من الحالات
78	السقايل (السقائل)	الخشب العريض الذي يوضع حول المبنى لإتمام بنائه أبوسعده، مرجع سابق، ص283
79	السقيفة	غرفة منخفضة عن البناء ومنفصلة عنه تستخدم لأغراض شتى (فريجة، أنيس، معجم الألفاظ العامية، ص84)
80	السلم	الدرج
81	الشدروان	بركة للمياه
82	الهاكورة	قطعة ملك صغيرة يكون فيها شجر التوت أو الكرم (فريجة، أنيس، معجم الألفاظ العامية، ص36)
83	حبة الحايط	جزء من حائط
84	الحوش	الدار المفتوحة في وسط البناء (فريجة، أنيس، معجم الألفاظ العامية، ص40)
85	الطابون	الفرن الشعبي
86	الطاقة	نافذة صغيرة الحجم وقد تكون في البيوت القديمة فتحة صغيرة مربعة فوق النافذة (فريجة، أنيس، معجم الألفاظ العامية، ص110)

الرقم	النقطة	المعنى
87	الطبقة	المستوى الأفقي من العقار (الطابق)
88	ظاهر المدينة	المناطق التي تقع خارج المدينة وتتبع لها وهي تتغير بسبب التوسع الطبيعي للمدينة
89	العامرة	العقار ذو الوضع الجيد
90	عتق	أي قديمة
91	علومة	راتب أو معاش
92	العلية	الجزء المرتفع من البيت
93	عمارة	بناء وفصيحتها عمارة بكسر العين (فريجة، أنيس، معجم الألفاظ العامية، ص 121)
94	عوارض سلطانية	نوع من الضرائب على العقارات
95	فاخورة	مكان صنع الفخار (فريجة، أنيس، معجم الألفاظ العامية، ص 127)
96	فاعل (جمعها فعول)	عامل
97	الفخيت	البيت المنهدم سقفه (بسبب الدلف)
98	الفرن	المخبز (فريجة، أنيس، معجم الألفاظ العامية، ص 129)
99	الفسيقة	حوض ماء فيه نافورة الأسدي، مرجع سابق، ص 61
100	القاعة	الديوان أو غرفة الاستقبال
101	القائمة البنا	البناء ذو الوضع الجيد
102	القبو	فراغ أسفل البيت قليل الإضاءة
103	قدرة نحاس	حلة كبيرة لتسخين الماء أو طبخ الصابون
104	قرار الدار	أسفل الدار
105	القسطل (قصطل)	أنابيب فخارية مشوية تستخدم للتمديدات المائية (فريجة، أنيس، معجم الألفاظ العامية، ص 140)

الرقم	اللفظ	المعنى
106	قشاط	حزام (فريجة، أنيس، معجم الألفاظ العامية، ص140)
107	قصرمل	رماد كان يستخرج من إقيم الحمامات يستخدم في خلطات البناء غالبا في الجدران والأرضيات
108	قفة	وعاء جلدي لنقل مواد البناء
109	قواديس	برواز حجري أعلى الواجهة لمنع النظر
110	الكاينة	الموجودة
111	كتاب الوقف	حجة إيقاف المبنى
112	الكنيف	ساحة ملحقة بالمسجد تستخدم أحيانا للصلاة
113	لسند البيت	دعم البيت إنشائيا
114	الليوان	كلمة فارسية تعني غرفة الاستقبال (فريجة، أنيس، معجم الألفاظ العامية، ص165)
115	مجار الماء	قناة الماء
116	مجلس الشرع	المحكمة الشرعية
117	المحكمة	مجلس الشرع
118	محلة	حارة
119	محضر باشي	موظف يقوم بعدة مهام للمحكمة الشرعية كالكشف وإستدعاء الشهود
120	المدرسة	مبنى يستخدم لطلب العلم (من أنماط الوقف الخيري)
121	مدماك	الصف من الحجر في الواجهة
122	المرافق	كل ما يرفق بالبيت كالساحة المدخل المدخنة البئر السلم
123	مرمة	ترميم
124	المزبور - المرقوم	المشار إليه، المذكور
125	المستحقين من الوقف	المستفيدين من مال الوقف وعائداته
126	المسلوبة الانتفاع	العقار الذي لا ينتفع به بسبب خرابه
127	مثلح	الفراغ الإنتقالي في الحمام يستخدم لتغيير الملابس

الرقم	اللفظ	المعنى
128	المشهور في محله	المقصود المعروف لعامة الناس نتيجة شهرته
129	المصبنة	مبنى يتكون من قاعة مرتفعة واسعة , يستخدم لطبخ الصابون
130	المصطبة	الفراغ المرتفع من الغرفة
131	المطحنة	مكان طحن الحبوب أو عصر السمسم
132	معلم	مساعد للمعماري والورشات البسيطة (امكانياته إقل من المعماري)
133	معمار (أو معماري)	المعلم الماهر في البناء ويقوم بإدارة الورشات بشكل مستقل جمعها معمارية (فريحة, أنيس, معجم الألفاظ العامية, ص121)
134	معمار باشي	شيخ أو رئيس المعماريين (يمتلك قدر من الشهرة والحداقة)
135	المفرش	فراغ علوي في المصبنة يستخدم لفرش الصابون من أجل تجفيفه
136	مكربل تراب	العامل الذي يقوم بعملية تتخيل التراب
137	المنافع	كل ما ينتفع به من العقار كالمطبخ والأدب خانة
138	المومى إليه	المشار إليه
139	مونة	ترد على شكل الطعام الذي يقدم للعمال، أو خلطة البناء الأولية الجيدة
140	الناظر أو متولي الوقف	المسؤول عن إدارة أمور الوقف المالية
141	نحت	صقل وجه الحجر تنعيم
142	النول	مكان غزل النسيج
143	واجهه	من البيت وجهته, مقدمته (فريحة, أنيس, معجم الألفاظ العامية) ص192
144	الوجاق (أو الاوجاق)	جهاز من الحديد يحرق فيه الحطب للتدفئة والطبخ (فريحة, أنيس, معجم الألفاظ العامية, ص191)
145	وسط الدار	فراغ الساحة الداخلية المكشوفة
146	الوسطاني	القاعة المعتدلة الحرارة في الحمام تستخدم للجلوس

الرقم	اللفظ	المعنى
147	الوكالة	مبنى رطب يستخدم لمنامة التجار من البلاد الأخرى وحفظ البضائع والدواب
148	ياخور	اسطبل (فريجة, أنيس, معجم الألفاظ العامية, ص195)
149	يفوّه بابه	يفتح بابه أو يوجّه بابه

المقدمة

تميزت فترة الحكم العثماني بخصائص عدة ميزتها عن الفترات التي سبقتها أو لحقت بها في العالم الإسلامي، ولا يرجع هذا التميز إلى امتداد هذه الفترة زمنيا وجغرافيا فحسب بل إلى وجود نظام غاية في المرونة والتطور سواء من الناحية الإدارية، السياسية، الاجتماعية، العسكرية أو غيرها من الجوانب الهامة التي شملت جميع مناحي الحياة العامة والخاصة والتي شكلت بمجملها نظام حكم هو أقرب ما يكون إلى منظومة غاية في التناسق والقوة والمرونة لعدة قرون خلت.

ومن المثير للإعجاب في تتبع تاريخ تلك الفترة الدقة في تسجيل وتوثيق معظم الشؤون الخاصة بالدولة وحياة الأفراد العامة وحتى شؤونهم اليومية ومعاملاتهم، وذلك من خلال مجموعة كبيرة من الدفاتر والسجلات وغيرها من الوثائق التي تعددت بأشكالها وتنوعت بأساليبها و صياغتها وموادها الوظيفية والشكلية، لكن هذا التنوع لم ينف وجودها في نفس الإطار العام والملاح المشتركة، التي منحها شخصية مميزة هي أقرب ما تكون إلى البصمة الواضحة لعظم الأثر وكبر الإنجاز.

ولم تقتصر الوثائق العثمانية على جهة رسمية دون أخرى، بل كان لكل مؤسسة رسمية كانت أو مدنية عدد من الكتبه يختلف باختلاف أهمية المؤسسة والمدينة أو المركز الموجودة فيها، وهذا يعود لأن التوثيق كان جزءا من المنظومة الإدارية والسياسية العامة للدولة ككل وليس أمرا عرضيا تحكمه غايات أدبية أو شخصية، فانعكس ذلك على الوثائق شكلا ووظيفة ومضمونا وبانتت تعرض- ولاسيما النوع المكتوب منها- السمات العامة للتركيبية السياسية والنظم الإدارية السائدة آنذاك، بمختلف مميزاتها آلياتها ومناهجها.

ومازالت كثير من هذه المراكز (المدن) تعمل على ترتيب تلك الوثائق المتنوعة على شكل أرشيف إما بدور خاصة للوثائق التاريخية كتلك الموجودة بالقاهرة، أو في داخل المحاكم الشرعية لتلك المراكز والمدن مثل المحكمة الشرعية في بيروت والقدس و عكا ونابلس،

بالإضافة إلى وجود تصوير لبعض هذه الوثائق على ميكروفيلم في عدة جامعات عربية كالجامعة الأردنية و جامعة النجاح الوطنية، وعلى أقراص مدمجة (CDs) في المحكمة الشرعية وجامعة النجاح وبعض مراكز البحث والدراسات التاريخية المعنية.

من هنا جاء التفكير بالدراسة التي تناولت موضوع إحدى أنماط هذه الوثائق المتمثل في سجلات المحكمة الشرعية لمدينة نابلس، والتي ما زال يحتوي أرشيفها البسيط مجموعة من السجلات العثمانية الأصلية القيمة والتي يعود أقدمها إلى بدايات القرن السابع عشر مما يجعلها من أقدم السجلات العثمانية في الوطن العربي بعد مدينتي دمشق والقدس الشريف، ورغم أن هذه السجلات المتبقية ليست متواصلة خلال القرنين السابع والثامن عشر نتيجة ضياع بعض منها في فيضان مؤسف حل بالمدينة في منتصف القرن السابق، إلا أن هذا الأمر لا يقلل من غنى المادة التي تمدنا بها هذه السجلات بثتى مجالات الحياة في ذلك الوقت.

وتأتي هذه الدراسة مكملة لكثير من دراسات أخرى سبقتها تناولت في إطارها العام أحد شقي هذه الدراسة، الشق الأول هو سجلات المحاكم الشرعية وقد تناولتها العديد من الدراسات والأبحاث من جوانبها الشكلية والتصنيفية والوظيفية، أما الشق الآخر فيتضمن المادة المعمارية بأشكالها المتعددة كالمادة المعمارية الوصفية، أو الأحكام المتعلقة بقوانين وأنظمة البناء، إلى الحفاظ على المباني وغيرها من الأشكال، ومن هذه الدراسات:

- دراسة "دوماني": في كتابه "إعادة اكتشاف فلسطين التاريخية 1700-1900م"، (1998)¹: وهي دراسة تناولت حقبة من التاريخ العثماني وركزت على تحليل موازين القوى الداخلية والعلاقات المدنية الريفية بما سمي خلال الدراسة "ديناميات الحياة البروفنسيالية-Provincial"، وذلك من خلال العلاقات بين التجار والفلاحين في عمليات بيع وشراء كل من النسيج والقطن، زيت الزيتون والصابون.

¹ لمزيد من المعلومات راجع: دوماني: إعادة اكتشاف فلسطين التاريخية 1700-1900م، بيروت، سلسلة المدن الفلسطينية، 1998.

وقد طرح دوماني شكل هذه العلاقة الثنائية المترابطة بالحكومة العثمانية والقوى السياسية الخارجية والداخلية، من أجل التأكيد على مقدرة الفلسطينيين على حكم أنفسهم بأنفسهم من خلال تجربة أهالي جبل نابلس المميزة والمستقلة، كإشارة منه على أنها الطريقة الأنسب في إنهاء الصراع القائم منذ عقود.

واعتمد دوماني في دراسته على سجلات المحكمة الشرعية إلى جانب الروايات الشخصية وبعض دفاتر العائلات كمصادر للمعلومات، ولم يتم التركيز على الناحية العمرانية إلا من خلال وصفه لبعض المصاين وأسمائها ووصف بسيط لطرق البناء السائدة فهي دراسة سياسية اقتصادية اجتماعية بشكل أساسي.

• **دراسة الراميني:** في دراسته التي قدمها لنيل درجة الماجستير في كلية الآداب بالجامعة الأردنية وهي بعنوان "نابلس في القرن التاسع عشر - دراسة مستخلصة من سجلات المحكمة الشرعية" (1977)¹، وقد تناولت الدراسة الجوانب السياسية، الإدارية، الاقتصادية، الثقافية والاجتماعية للمدينة من خلال استعراض التغيرات السياسية وما نجم عنها من ظروف بالإضافة إلى التركيز على الثوابت الإدارية سواء من جانب الإدارة العثمانية أو القوى المحلية، والقيم الاجتماعية المتأصلة في المجتمع والنواحي الثقافية المميزة التي حافظ الأفراد تحت مظلة الحكومة العثمانية على تدعيمها.

وقد اعتمد الراميني على السجلات العثمانية بالإضافة إلى بعض المصادر التاريخية الأخرى لسد النقص الموجود في السجلات، ولم يوضح الآلية التي اعتمدها في سرد الأحداث وجميعها من السجلات فالمعلومات التاريخية المتسلسلة هي هدف البحث الأساسي، كما لم يجر تحليلاً للبنية الشكلية للحجج الشرعية أو يعرض الأنماط المختلفة للحجج الشرعية أو الوقفية التي استمد معلوماته منها.

¹ الراميني، أكرم: نابلس في القرن التاسع عشر - دراسة مستخلصة من سجلات المحكمة الشرعية، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، كلية الآداب، (غير منشورة)، 1977.

• موسوعة "البواب" (2003)¹: وهي موسوعة قام بإعدادها الأستاذ المحامي الفلسطيني "علي حسن البواب" عن مدينته يافا في موسوعة سماها "يافا الجميلة" وهي دراسة موسعة قامت على جزئين استعرض خلالها تاريخ المدينة من مختلف الجوانب وفي شتى الميادين، حتى أنه سمى حوائيتها وأسماء حاراتها وأزقتها وخطوطها وأسواقها والحرف التي كانت سائدة فيها بأسماء الحرفيين بالإضافة إلى عرض للتغيرات السياسية والفيزيائية التي فرضت على المدينة خلال القرن الماضي بسبب عمليات التهويد المختلفة.

إن دراسة البواب وثقت وأكدت عروبة المدينة وحدودها الجغرافية وقاومت الحرب الثقافية الإسرائيلية التي تحاول طمس الوجود العربي في المدن التي احتلتها، وقد استند في تحصيله للمعلومات الغنية والموسعة التي شملتها موسوعته على ثلاثة مصادر أولها ذاكرة كبار السن من الشخصيات العريقة التي عاشت في المدينة، وثانيها الكتب التاريخية المختلفة التي تناولت المدينة وتاريخها، أما ثالثها فيتمثل في سجلات محكمة يافا الشرعية.

ومن الناحية المعمارية فقد قام البواب من خلال دراسته التوثيقية بتوقيع البيوت السكنية على خارطة المدينة بعد منح كل بيت سكني واسم مالكه رقما معينا، ومن ثم توقيع الملكيات والمباني العامة المساجد، الكنائس، الأحياء، الساحات، الشوارع، المؤسسات الحكومية، المستشفيات والمراكز الاجتماعية وغيرها على أكثر من خريطة للمدينة، وهي بشكل عام دراسة واسعة غنية قدم لنا من خلالها البواب سجلا حيا عن مدينة مسلوحة، ويا حيدا لو يتم إجراء مثل هذه الدراسات وتدعيمها معماريا لكافة المدن الفلسطينية وخاصة المسلوحة منها كاللد والرملة وصفد وغيرها.

• دراسة "أكبر" (1995)²: قام "جميل عبد القادر أكبر" بطرح فكري لمجموعة من المصطلحات والمفاهيم المتعلقة بشكل وبنية المدينة الإسلامية في كتابه "عمارة الأرض في

¹ لمزيد من المعلومات راجع: البواب، علي حسن: موسوعة يافا الجميلة، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات، الطبعة الأولى، 2003.

² لمزيد من المعلومات راجع: أكبر، جميل عبد القادر: عمارة الأرض في الإسلام-مقارنة الشريعة بأنظمة العمران الوضعية، بيروت: دار البشير، مؤسسة الرسالة، 1995م.

الإسلام-مقارنة الشريعة بأنظمة العمران الوضعية" وفيها ناقش "أكبر" علاقة الشريعة الإسلامية بأحكامها وقوانينها وحتى العرف السائد في الشكل العام للمدن المختلفة، وقد قام بطرح عدد كبير من النصوص الشرعية من القرآن والسنة وأحكام الأئمة من السلف الصالح بالإضافة إلى عدد من المراجع التاريخية والفقهية التي تناولت أمور الملكيات والبناء وأخبار المدن، ولم تحدد دراسته بفترة زمنية أو حقبة تاريخية محددة بل هي دراسة تحليلية لدلالات الشكل الفيزيائي الناتج عن خبرات قرون من الزمن، ومقارنتها بالأحكام الشرعية الأصلية والمجردة من أجل الخروج بمحددات شرعية عامة لشكل المدينة الإسلامية باختلاف الزمان والمكان.

وهناك مجموعة كبيرة من الدراسات على امتداد الوطن العربي -وحتى خارجه- ممن اتخذت من السجلات والوثائق العثمانية حقلًا للبحث والدراسة الشكلية والوظيفية، كدراسة "حنش" الذي تناول الوثائق العثمانية في كتابه "الخط العربي في الوثائق العثمانية"¹ وحلها من حيث البنية الشكلية والأبعاد الفكرية وراء التميز الشكلي للوثائق العثمانية واتخذ الخط كأحد العناصر الشكلية الأساسية المكونة للوثيقة وتعبّر عن هذا التميز والتطور، وهناك دراسة "المساجد الأثرية في مدينة نابلس"² للمؤرخ "عبد الله كلبونه" والتي استند فيها لبعض السجلات من أجل استكمال المعلومات عن تطور مساجد المدينة وتاريخها.

ونجد هذه الدراسات بالمجمل إما تناولت السجلات كموضوع للدراسة من أحد الجوانب الشكلية أو الوظيفية، أو اعتمدت عليها كمصدر للمعلومات إلى جانب مصادر أخرى من أجل البحث في حقل محدد مرتبط بالمضمون الوظيفي للسجلات، وبعضها كدراسة أكبر ركزت على حقل محدد مرتبط بالعمران ولم تأخذ الحقبة العثمانية أو وثائقها بالاعتبار أو التخصيص.

أما هذه الدراسة فتجمع بين الوثائق العثمانية والمادة المعمارية في علاقة ثنائية الأطراف دون طرف ثالث، فالهدف من الدراسة رسم حدود العلاقة بين المادة المعمارية والسجلات

¹ لمزيد من المعلومات راجع: حنش، أدهام: الخط العربي في الوثائق العثمانية، عمان، دار المناهج، 1997.

² لمزيد من المعلومات راجع: كلبونه، عبد الله صالح: المساجد الأثرية في مدينة نابلس، ماجستير، جامعة القدس، المعهد العالي للآثار الإسلامية، غير منشورة.

الشرعية وليس المعلومات المعمارية بحد ذاتها، فقد قامت الدراسة على تحليل المحتوى المعماري داخل الحجج الشرعية والوقفية في سجلات محكمة نابلس الشرعية وإيجاد آلية علمية للتعامل مع هذه المادة من أجل الاستفادة منها في مجالات البحث الأخرى فيما بعد. فهي بذلك تضع حجر الأساس لرسم كيفية التعامل معمارياً مع هذه السجلات بمنهجية مرنة تسمح بقياس هذه العلاقة ضمن العلوم الأخرى بما يتناسب مع إحياء هذه السجلات.

تم طرح الدراسة من خلال ستة فصول، تم في الفصل الأول استعراض دور القاضي وأهميته بالنسبة للحكومة العثمانية والمجتمع المحلي والمصادقية العالية التي تمتع بها، وبالتالي السلطة الواسعة والممتدة في أرجاء الحياة الاجتماعية وبلاد السلطان العثماني على حد سواء، كما ركز على دراسة الوثائق القانونية الصادرة عن مؤسسة القضاء، وخصوصيتها من حيث الشكل والمضمون، وإلقاء الضوء على تطور علم التوثيق والطرق العلمية المتبعة في تحليل وحفظ الوثائق والسجلات.

أما الفصل الثاني فقد تناول سجلات محكمة نابلس الشرعية من حيث وصفها، وضعها الفيزيائي، عددها، مقاييسها، أنماط الحجج الشرعية والوقفية بشكل عام والتي تحتوي مادة معمارية منها بشكل خاص وتحليل الأخيرة منها- أي التي تحتوي مادة معمارية- من حيث بنيتها الشكلية والعناصر المكونة لها وعلاقة البنية الشكلية بالمضمون الوظيفي، دون التركيز على تحليل المادة المعمارية والاكتفاء بالإشارة إلى آلية ورودها وأشكال المفردات والصيغ المختلفة المرتبطة بالمادة المعمارية داخل الحجج الشرعية والوقفية، من أجل بلورة علاقة بين نمط الحجة وشكل المادة المعمارية التي ترد فيها.

وبعد بلورة هذه العلاقة المبدئية بين نمط وموضوع الحجة وشكل المادة المعمارية التي ترد خلالها، تم في الفصل الثالث طرح أول محور من مجموع المحاور الأساسية الثلاثة التي طرحت من خلالها المادة المعمارية داخل السجلات الشرعية بشكل عام، ألا وهو المادة المعمارية الوصفية وقد تم طرح هذا المحور من خلال مجموعة كبيرة من الرموز المعمارية

الوصفية التي وردت خلال أنماط تم تحديدها من الحجج الشرعية والوقفية، مع تدعيم ذلك بمقاطع وأمثلة من نصوص تلك الحجج.

وقد طرح الفصل الرابع ثاني محور أساسي ورد من خلاله شكل جديد للمادة المعمارية وهو الأحكام الشرعية المرتبطة بالبناء، وذلك من خلال مجموعة من المصطلحات الشرعية التي طرحت خلال حجج الدعاوى التي تتضمن في طياتها شأنًا من شؤون العقارات والبناء، وبالتالي الخروج بمجموعة من المحددات الشرعية التي استنبطت من الممارسة العملية للحاكم الشرعي داخل مجلس الشرع وعلى أرض الواقع _ وليس بالاعتماد على النصوص الشرعية وحدها والتي ساهمت برسم الشكل النهائي للمدينة.

وأخيرا تم في الفصل الخامس تناول آخر محور من هذه المحاور الثلاث المتمثل في عمارة العقارات ومرمتها وذلك من خلال عدد من البنود والمتغيرات التي ترسم بمجموعها الإطار العام للشكل المعماري الجديد، وتظهر علاقة الحجج الوقفية وخصوصية المادة المعمارية فيها، بالإضافة إلى تحليل هذه البنود خلال أنماط مختلفة من الحجج الشرعية والوقفية للخروج بالمعايير العامة التي كانت متبعة في الحفاظ على المباني وبالتالي إمكانية الاستفادة منها.

وجاء الفصل السادس والأخير بمجموعة كبيرة من النتائج والتوصيات، دارت جميعها في إطار الأهمية البالغة للمادة المعمارية بأشكالها المختلفة داخل السجلات الشرعية والدقة العالية التي طرحت من خلالها ووثقت، مع وضع آلية علمية ربطت بين نمط الحجة والشكل العام لها بنمط المادة المعمارية وكيفية الاستدلال عليها من خلال مجموعة من الرموز الوصفية والمصطلحات القانونية وأخيرا المتغيرات والبنود المتعلقة بمرمة العقارات، لرسم الملامح العامة للشخصية المعمارية داخل السجلات الشرعية.

مصادر الدراسة

شكلت سجلات محكمة نابلس الشرعية المصدر الوحيد للمادة المعمارية التي تم تحليلها خلال فصول الدراسة المتعددة، ولم يتم الرجوع إلى بعض المصادر التاريخية والعلمية الأخرى

إلا في الجزء الأول من البحث الذي عرض دور القضاء وأهمية الوثائق القانونية العثمانية والطرق العلمية في تحليل ودراسة وحفظ هذه الوثائق، أما المادة المعمارية التي تم تناولها من جوانب مختلفة خلال البحث، وتحليل أنماطها وأشكالها المتعددة، كانت سجلات المحكمة الشرعية في مدينة نابلس هي المصدر الوحيد للمحتوى المعماري المستخدم في مجال البحث والتحليل.

عينة الدراسة

تم الاعتماد في الأمثلة التي استخرجت منها النصوص التي تحتوي مادة معمارية لتكون المادة الأولية للبحث والتحليل من السجلات الست الأولى (خلال القرنين السابع عشر والثامن عشر) ورغم الانقطاع الزمني الذي ألم بهذه السجلات نتيجة ضياع جزء كبير منها في فيضان حدث للمدينة خلال القرن الماضي، فقد وجدت هذه السجلات بعد الاطلاع على كافة السجلات والتي يصل عددها إلى خمسين سجلاً الأغنى من حيث المحتوى المعماري، وحجم المادة المعمارية الواردة خلال الحجج الشرعية والوقفية.

من جهة أخرى فقد أشارت الكثير من البحوث والدراسات إلى أن دور القضاء في الحكومة العثمانية قد بدأ بالانحسار بعد العام (1864م)، نتيجة للتنظيمات والقوانين التي بدأ العمل بها من قبل الحكومة العثمانية، ونتيجة لذلك أصبح هناك بلدية للمدينة تعنى بالجانب المعماري والعمراني، وأصبح دور القاضي يتقلص شيئاً فشيئاً حتى بات يقتصر على القضايا الشرعية المتعلقة بالزواج والطلاق والميراث والنفقة.

من جهة أخرى تعتبر السجلات الست الأولى هي الأغنى بالحجج الوقفية، وهذا النوع من الحجج هو الأغنى من حيث المحتوى المعماري والأكثر تنوعاً من حيث أشكال المادة المعمارية الواردة فيه.


منهجية الدراسة

كان موضوع السجلات الشرعية في بداية الدراسة موضوعاً مبهماً يكتنفه الغموض بالنسبة للباحثة، سواء من حيث قراءة صفحاتها التي كانت تأخذ في بداية الأمر ساعات طويلة،


أو التعرف على المفردات والألفاظ والتعبير العامة التي تساعد على فهم الحجة بشكل عام، والخاصة بالمادة المعمارية بشكل خاص، ولم يكن هناك أي تصور لشكل العلاقة بين السجلات الشرعية والمحتوى المعماري داخل الحجج، أو للنتائج التي تم التوصل لها خلال وبعد إنهاء عملية البحث والدراسة والتحليل.



بدأت رحلة الخوض في السجلات الشرعية، والتعرف أكثر على مواضيع وأنماط الحجج الشرعية والوقفية المتنوعة والمتعددة والتي تكاد تشمل كافة تفاصيل الحياة اليومية للأفراد، من خلال المواضيع التي يصعب حصرها من زواج، طلاق، تقسيم تركات، تنصيب أوصياء على الأيتام القاصرين، بيع وشراء، وقفيات، عتق عبيد وغيرها الكثير من الموضوعات المتنوعة التي تكاد تشمل كافة جوانب الحياة.




أما المرحلة الثانية من البحث فكانت في محاولة التعرف على موضوعات الحجج الشرعية والوقفية التي تحتوي في مضمونها مادة معمارية، وذلك بعمل تصنيف مبدئي للحجج المتنوعة من حيث كون الحجة الشرعية والوقفية تتضمن محتوى معماري من أي نوع أم لا.




وبدأت بعدها عملية ربط المحتوى المعماري بشكل من أشكال المادة المعمارية المرتبطة بالعقارات وطريقة طرحها خلال الحجج الشرعية والوقفية، من أجل الخروج بوضع إطار عام للمحتوى المعماري خلال السجلات الشرعية.

ومن ثم تم تحديد المحاور الأساسية الثلاثة للمادة المعمارية الأكثر ورودا خلال الحجج الشرعية والوقفية والتي ترسم الإطار العام للمحتوى المعماري العام والشامل ضمن السجلات الشرعية.



وبتحليل عدد كبير من الحجج الشرعية والوقفية وجد أن هذه المحاور لا توجد بشكل مستقل وإنما متداخل ومتقاطع، فقد تمنحنا نفس الحجة مادة وصفية وأخرى ترتبط بمهمة العقار وهكذا، من هنا تم توضيح العلاقة بين محاور المادة المعمارية داخل السجلات.



أما بالنسبة للمنهج المتبع في تحليل مادة السجلات من أجل استنباط المادة المعمارية بأشكالها المختلفة خلال الحجج الشرعية فكان المنهج الاستقرائي التحليلي، نظراً لأن المادة المعمارية لم تكن الموضوع الأساسي لأي من الحجج الشرعية أو الوقفية بل وردت في سياق الحجة بهدف تفصيل أعمال بناء أو معلومات وصفية عن عقار ما، أو خلال حجج الدعاوى والأحكام الشرعية التي استند إليها القاضي أثناء حل النزاعات المتعلقة بالعقارات.

وقد اتخذ الجانب التحليلي للحجج الشرعية والوقفية ونصوصها المختلفة والمتنوعة خلال

البحث شكلين أساسيين:

- **التحليل الشكلي للحجة:** وتم ذلك بتحليل الأجزاء الأساسية المكونة للحجة، والعناصر الأخرى التي تكون الشكل البنوي العام للحجة كالخط والألفاظ وطريقة الصياغة والديباجات المستخدمة وغيرها من العناصر، من أجل إيجاد مجموعة من الدلالات ومن ثم ربطها بالمحتوى المعماري، وذلك لتسهيل استنباط المحتوى المعماري وبالتالي تسهيل التعامل معه والاستفادة منه.
- **التحليل الوظيفي للحجة:** وذلك بتحليل المحتوى المعماري للحجة، وربط هذا المحتوى بنمط من أنماط المادة المعمارية من خلال الرموز والمصطلحات والمتغيرات، من أجل رسم الإطار العام لملامح المادة المعمارية داخل السجلات.

فدراسة الحجة والمحتوى المعماري الذي تتضمنه احتاج إلى ربط الشكل العام للحجة بالمضمون اللفظي والمعماري، فالمضمون الوظيفي وحده لا يعطي تصورا شاملا عن تلك المادة المعمارية، بل لابد من الإلمام بالبنية الشكلية وما تحمله من دلالات تغني الجانب الوظيفي المعماري للحجة نفسها. وتجدر الإشارة هنا إلى أن دراسة الحجج بدأ بقراءة معمقة (Discourse Analysis) قبل تحديد منهج التحليل ومن ثم تحديد التقاطعات اللفظية ووضع مدلولاتها.

الفصل الأول

القضاء في الدولة العثمانية وأهمية الوثائق القانونية

1-1 الحكم العثماني في بلاد الشام

بدأ الحكم العثماني في بلاد الشام اثر انتصار العثمانيون على المماليك في معركة مرج دابق الشهيرة عام (922هـ, 1516م) وامتد أربعة قرون, وترجع استمراريته كل هذا الوقت إلى المرونة العالية التي تمتعت بها سياستهم في إدارة المناطق الواسعة التي حكموها, فلم يقوموا بعملية إعادة تشكيل للنظم الإدارية السائدة خاصة في العهود الأولى لتكوين دولتهم, بل اكتفوا بإجراء تغييرات شكلية بسيطة كما أشركوا أبناء تلك المناطق بإدارة شؤون بلادهم بكافة المجالات وعلى كافة المستويات, فعين أبناء المناطق المختلفة في سوريا الكبرى بمختلف المناصب المدنية والعسكرية, كما ترك المجال مفتوحا لإحياء جميع أشكال الحياة المحلية من اجتماعية واقتصادية ودينية وغيرها بالنسق نفسه الذي كان قائما بما لا يتعارض مع أمرين أساسيين يتمثلان بفرض سلطة الحكومة العثمانية وتحصيل الضرائب بكافة أنواعها لملء خزينة هذه الحكومة.

قسم العثمانيون فلسطين في بادئ الأمر إلى خمسة ألوية (سميت فيما بعد سناجق) تشبه تلك التي اتبعها المماليك وهذه التقسيمات هي: صفد, القدس الشريف, نابلس, غزة, عجلون أو اللجون. وكانت جميع هذه الألوية الخمسة تابعة لولاية دمشق¹, وقد تعرضت هذه التقسيمات إلى عدة تغييرات خلال فترة الحكم العثماني.

وتجدر الإشارة إلى أنه لم تكن هناك وحدة إدارية تسمى فلسطين خلال الحكم العثماني بل بدأ استخدام الاسم رسميا خلال عهد الانتداب البريطاني (1920-1948) وربما كان الناس يستخدمون هذا الاسم فيما بينهم قبل هذا الوقت للإشارة إلى رقعة جغرافية معينة, كما أن التقسيم للواء نابلس قد ضم المدينة نفسها والمناطق الريفية والبدوية حولها وليس المدينة فقط.²

¹ دومانى, بشارة: إعادة اكتشاف فلسطين, ترجمة, حسني زينة, بيروت: سلسلة المدن الفلسطينية, 1998م

² المرجع السابق.

1-2 أهمية القاضي في الدولة العثمانية

اشتمل النظام الإداري للدولة العثمانية على مسارين رئيسيين متوازيين، عملا معا على فرض سلطة الدولة وترسيخ جذورها، وكل واحد من هذه المسارات اتبع تراكبا هرميا من القمة المتمثلة بالسدة السلطانية إلى القاعدة التي تصل لداخل المجتمع المحلي للمدن والقرى المجتمعات المختلفة التي خضعت للحكم العثماني باتساع رقعته التي امتدت من الشرق إلى الغرب، وهذه المسارات هي:

1. **السلطة السياسية:** وقد احتوت على مجموعة مترابطة في الهرم السياسي ابتداء بالسلطان نفسه كأعلى سلطة سياسية، ومنه إلى الصدر الأعظم¹ والوزراء، ومن ثم أمير اللواء وأمير الولاية أو والي الولاية، انتهاء بالمتسلم أو حاكم المدينة، بالإضافة إلى الزعامات المحلية من كبار الشخصيات والعائلات المنتفذة، وغيرها من المناصب السياسية المتعددة داخل المناطق الواسعة التي شملتها الإدارة العثمانية، والتي اختلفت مسمياتها بسبب اختلاف النظم الإدارية الأصلية، وطبيعة المجتمعات، والتركيبية الأصلية للمجتمعات التي حكموها.

ونظرا للسياسة العامة للدولة العثمانية في حكم البلاد التي سيطروا عليها، والتي تتلخص بفرض سلطة الدولة العليا مع ترك مساحة للنظام الإداري والاجتماعي المحلي، والابتعاد عن إحداث تغييرات جذرية في هذا النظام ولاسيما في أول عهدهم، لم يكن الوجود السياسي للحكومة العثمانية قويا وطاغيا، كما أن الصلاحيات التي تمتع بها السياسيون وان تنوعت وتعددت، قد انحصرت بالمجمل بحفظ الأمن العام ومقاومة أي تمرد ضد الحكومة بالإضافة إلى تحصيل الضرائب باختلاف مصادرها وأشكالها، وهذا الأمر أوجد حتمية وجود سلطة أخرى قوية وموازية لمتابعة الشؤون المحلية تمتاز بمصداقية عالية وتتمتع بثقة كل من الحكومة العثمانية وأفراد هذا المجتمع فلم يكن هناك أنسب من سلطة القضاء لتلعب هذا الدور المزدوج البالغ الحساسية.

¹ المقصود به رئيس الوزراء.

2. **السلطة القضائية:** نظرا لأن التفكير لدى الدولة العثمانية لم يكن يشمل فرض سيطرتها بالقوة أو مقاومة القوى المحلية¹ الموجودة أصلا - خاصة في بداية وجودهم - كان لابد من بروز سلطة أخرى بموازاة السلطة السياسية تتمتع بثقة القوى المحلية الموجودة تعمل كصلة وصل بين موازين القوى الداخلية الاجتماعية والسياسية الخارجية، فكان إلى جانب الجهاز الحاكم الذي كان يرأسه أمير اللواء كان هناك جهاز القضاء وعلى رأسه القاضي .

ولجهاز القضاء في الدولة العثمانية مراتبية هرمية أيضا، فقد قسمت الإمبراطورية العثمانية إلى منطقتين قضائيتين كبيرتين يرأس كل منهما قاضي، الأولى مشرق الدولة وتضم جميع الولايات القائمة إلى الشرق من استانبول بما فيها الولايات العربية ويرأسها قاضي عسكر الأناضول، والثانية تمتد غرب الدولة وتضم جميع الولايات الممتدة في أوروبا ويرأسها قاضي عسكر الروملي، وتتبع المنطقتان ل "شيخ الإسلام" الذي هو بمثابة قاضي قضاة الدولة العثمانية.

ارتبطت بلاد الشام بقاضي عسكر الأناضول الذي كان يعين القضاة الصغار بموجب تذكرة (منصب كاغدي)، وكان القاضي يرتبط برئيسه الذي عينه ويعين لمدة سنة تتجدد باستمرار حرصا على تحقيق العدالة، فقاضي مدينة نابلس مثلا هو نائب عن قاضي القدس الذي يعلوه رتبة) و قاضي القدس ينوب عن قاضي عسكر الأناضول الذي بدوره ينوب عن شيخ الإسلام نفسه وتنتهي السلسلة برأس هرمها المتمثل بالسلطان وهو يحكم في أمور الدين والدنيا.

تمتع القاضي بقدر كبير من الحصانة ضد العزل أو النقل أو تنزيل الرتبة، لكن هذه القاعدة لم تراع دائما، و تمتع القاضي بسلطة مستقلة عن الجهاز الإداري، كما أشرف القاضي إشرافا عاما على سير العدالة في منطقتة بحيث غدا في الولاية رقبيا على الوالي نفسه وسائر أجهزة الحكم في كثير من الأحيان كالدفتردار والجند والحسبة.²

أما المهمة الأكثر خطورة والتي تستحق الوقوف عندها فهي إشراف مؤسسة القضاء على كل أجهزة الإدارة سواء الخاص منها كالأوقاف أو ما كان تابعا للدولة، فجميع ما يرد من

¹ كان للقوى الاجتماعية المتمثلة بسيطرة بعض العائلات أهمية كبيرة خلال الحكم العثماني

¹ عدي، مغل: القضاء في بلاد الشام في نهاية العصر الوسيط، مركز دمشق للدراسات النظرية والحقوق المدنية، 2008م

الدولة من أوامر وتعليمات وبراءات إقطاع ومناصب لا يأخذ صفته الرسمية وينفذ إلا بعد المرور على القضاء حيث يتم تسجيله ويبلغ من يلزم لتنفيذه، حتى انه كان حين يعزل الوالي أو يتوفى يقوم القاضي بالإشراف على كامل اللواء¹.

وما كان القاضي يصل لهذه المرتبة إلا بعد أن يدخل في مدرسة عليا يحصل منها على اثني عشر إجازة في اثني عشر مرحلة من مراحل التعليم بعد تخرجه من إحدى المدارس الأولية، وكان يتعلم في هذه المراحل كلها علوم القرآن، والفقه، والحديث، واللغة العربية الى جانب التاريخ والجغرافيا والحساب ويدرس قوانين الدولة العثمانية، وإذا لم يتم تحصيله بل حصل بعض هذه المراحل يعين معيدا في مدرسة أو مفتيا لبلدة صغيرة أو نائب قاض. وقد كان الناس جميعا ينظرون للقاضي على أنه المرجعية العليا لإحقاق العدل وحماية المظلوم ورد الظالم بدون رهبة لذا كانت هيئة القضاء مهيمنة على الحاكم والمحكوم، ولم يكن أحد ليجرؤ على مخالفة القضاء.

وبما أن الدولة العثمانية اتخذت المذهب الحنفي مذهباً رسمياً لها قامت بتعيين قاضي حنفي بكل مدينة، إلا أنها أبقت على قضاة المذاهب الثلاث الأخرى واتبعتهم للقاضي الحنفي، كما كان أمر تعيينهم أو عزلهم بيده².

فكان للقاضي أربعة نواب، نائبه الرئيسي ومذهبه حنفي، ونائب شافعي، ونائب حنبلي، ونائب مالكي، وكان القاضي يسجل أعماله وأحكامه في سجلات خاصة هي سجلات المحكمة الشرعية، وهي سجلات منظمة من قبل الدولة العثمانية ترد من الأستانة (استانبول) وكل ورقة فيها مختومة بختم خاص³.

¹¹ عدي، معقل: القضاء في بلاد الشام في نهاية العصر الوسيط، مرجع سابق.

² ابن طولون: مفاهمة الخلان، 2,30,41

³ عدي، معقل: القضاء في بلاد الشام في نهاية العصر الوسيط، مرجع سابق.

1-3 السجلات الصادرة عن مؤسسة القضاء

وصل إلينا نمطين من السجلات العثمانية التي كانت ترد عن مؤسسة القضاء، وهذان

النمطان هما:

1-3-1 السجل العام أو السجل الشرعي

ويحوي كافة القضايا الواردة للمحكمة من قبل أبناء الأمة جميعا دون تمييز، ويحتوي معلومات تتعلق بالأحوال الشخصية والجزائية لمعظم فئات المجتمع المحلي، كما يحتوي معلومات عن الحياة الاقتصادية بمختلف جوانبها الزراعية والصناعية والتجارية، ومعلومات عن الحياة العلمية والعمرانية وغيرها من الجوانب الاجتماعية والمحلية الأخرى.

1-3-2 السجل الخاص

ويحوي قضايا الإدارة والحكم من فرمانات السلاطين إلى الأوامر السلطانية وبراءات الوظائف إلى براءات الإقطاع¹، فكما كان القاضي مسيطرا على الجهازين العلمي والإداري سيطرت السجلات على الأوامر الإدارية الصادرة عن السلطة المركزية في استانبول، والأوامر الصادرة من الوالي².

ومن الجدير بالذكر ان هناك بعض المحاكم في المدن الكبيرة الرئيسية قد احتوت على أنواع أخرى من السجلات مثل "سجلات القسمة العسكرية" وهي التي اهتمت بشؤون العسكريين أو القضايا التي كان احد أطرافها عسكريا، وسجلات "القسمة العربية أو البلدية" وهي تتعلق بمخلفات المتوفين من السكان المدنيين والغرباء المتوفين بالمدينة³.

¹ عدي، معقل: القضاء في بلاد الشام في نهاية العصر الوسيط، مرجع سابق.

² زيادة، خالد: السلطة المدنية من خلال وثائق المحكمة الشرعية، المجلة التاريخية المغربية، 1985

³ عبد الكريم، رافق: مظاهر سكانية من دمشق في العهد العثماني.

1-4 آلية عمل مؤسسة القضاء (المحاكم الشرعية)

كان القضاء خلال فترة الحكم العثماني ولاسيما في القرون الثلاثة الأولى مؤسسة متكاملة قوية الأركان تضم الى جانب القاضي ونائبه مجموعة من الموظفين يعملون داخل المحكمة الشرعية و تحت سلطة القاضي (الحاكم الشرعي) على مساعدته في تطبيق القانون وإرساء سلطة القضاء الواسعة (وقد يكون في المدن الكبيرة أكثر من قاض واحد مثل مدينة دمشق)¹ وهؤلاء الموظفين هم:

1- **كاتب المحكمة:** وهو يكتب المحاضر وينقل نسخا عنها حسب المطلوب (و حين يكون في المحكمة أكثر من كاتب يترأسهم باشكاتب)، ولدور الكاتب داخل مؤسسة القضاء أهمية خاصة إذ انه المسؤول المباشر تحت إمرة القاضي وإشرافه على تدوين السجلات والقضايا وتاريخها وحفظها، وكان يتمتع بمكانة عالية ليس فقط داخل أروقة الحكم وإنما داخل نفوس الأفراد المحليين والمؤسسات التي تخدمهم، وهو يلي المفتي بالأهمية داخل المحكمة بعد الحاكم الشرعي ونائبه.

2- **أمين المحكمة:** ووظيفته مالية صرفة حيث كان يجبي رسوم القضايا ويسجلها في دفتر خاص، ويعطي كلا من القاضي ونائبه حصتهما، ويصرف لموظفي المحكمة رواتبهم حسب عقودهم مع القاضي، وتجدر الإشارة هنا أن رواتب القضاة كانت متفاوتة بين المدن المختلفة إلا أنها كانت عالية نسبيا، كما أنها لا تصرف من قبل الدولة وإنما من الرسوم المختلفة للقضايا والعقود وغيرها من أنواع القضايا التي ترفع إليهم لينظروا بشأنها وعرفت هذه الرسوم "بالسيق"²، وأما المبالغ المتجمعة من الدعاوي المرفوعة فكانت تعرف بغلة المحكمة أو خرج المحكمة، وهذا الأمر منح القاضي مزيدا من الاستقلالية والقوة بمعزل عن الأثر السياسية القائمة والتغيرات التي قد تحدث فيها من وقت إلى آخر.

¹ ابو سليم، عيسى: الاصناف والطوائف الحرفية في مدينة دمشق، الأردن: دار الفكر، 2000م

² زيادة، خالد: كاتب السلطان،

3- المحضر باشي، والمحضر: ويقومون بإحضار من يأمر القاضي بإحضاره إلى المحكمة إما للشهادة في قضية ما أو للمثول أمام القاضي للمساءلة.

4- الترجمان من التركية إلى العربية وأحيانا يترجم من لغات أخرى كالفارسية وغيرها.

5- ضابط المحكمة: لضبط النظام ضمن المحكمة.

6- الجلاد: لتنفيذ القصاص.

7- الشهود: ومهمتهم الشهادة على القضايا التي تبت فيها المحكمة، وتدرج أسماؤهم صريحة، ويحصلون على أجر مقابل شهادتهم¹، ويشهدون لدى القاضي في حال إبرام العقود المختلفة ومحاضر الصلح، أما بحال الدعاوى فيكون الشهود من خارج المحكمة ممن يرتبطون بالقضية بشكل خاص ويحددون من قبل أطراف الدعوى.

8- شاهد العدل: وقد اختلف عددهم تبعاً لحجم المدينة، ومهمتهم الترافع عن المدعى عليه أي أنهم بمثابة محامي الدفاع داخل المحكمة في هذه الأيام².

واستعان القاضي في كثير من أحكامه بالمفتي الذي كانت مهمته إعطاء الرأي في القضايا المعروضة على القضاء وتقدير مدى مطابقة الأحكام للشريعة، فقد كانت وظيفته هي تقديم إجابات وفتاوى تتعلق بحياة الناس اليومية ومعاملتهما من قبل الناس بشكل مباشر أو من خلال القاضي نفسه³، ورغم المكانة العالية التي تمتع بها المفتي الحنفي داخل مؤسسة القضاء إلا أن المفتي كان دون القاضي في المرتبة، ولم يكن لزاماً على القاضي أن يتقيد برأي المفتي وإن كان من النادر أن يحدث مثل هذا الأمر.

ولا بد من الإشارة إلى أن وظيفة الإفتاء لم تكن تحت سلطة القاضي وإنما كان المفتي يعين من قبل شيخ الإسلام نفسه المقيم في استانبول⁴، كما أنه كان يعين في بعض المدن التي

¹ عدي، معقل: القضاء في بلاد الشام في نهاية العصر الوسيط، مرجع سابق.

² الخفاجي، ريحانة الالباب وزهرة الحياة الدنيا، تحقيق عبد الفتاح محمد الطول، ط1، 1967م

³ مناع، عادل: لواء القدس في اواسط العهد العثماني- الادارة والمجتمع، الطبعة الاولى، 2008 م

⁴ المرجع السابق.

يتبع أغلبية سكانها مذهباً غير المذهب الحنفي مفتياً آخر تبعاً لمذهب الأغلبية إلى جانب المفتي الحنفي، كما حدث في مدينة القدس التي كان سكانها يتبعون بغالبيتهم المذهب الشافعي إلا أن دور المفتي الشافعي لم يكن رئيسياً وإنما اقتصر على بعض القضايا الشرعية وأنواع محددة من الدعاوى¹.

وهذه الوظائف جميعها سواء كانت تتبع سلطة القاضي أو سلطة قاضي القضاة "شيخ الإسلام" نفسه عملت من داخل مؤسسة القضاء (باستثناء المحضرباشي والمحضر) وعلى الأغلب أن هذه الوظائف لم تبقى ثابتة خلال فترة الحكم العثماني التي امتدت إلى عدة قرون، بل تعرضت للتطور والتغيير سواء بالمسمى الوظيفي أو بطبيعة الدور الذي تلعبه فتم استحداث وظائف أخرى في المدن الكبيرة مثلًا كدمشق والقاهرة.

وأحياناً كانت التركيبة الاجتماعية الخاصة تفرض أشكالاً جديدة من الوظائف، وارتبطت مهامها بأغلب الأحيان بآلية الترافع أمام القاضي وعرض مختلف القضايا عليه كل حسب دوره، وقلما كان أحدهم يقوم بمغادرة المحكمة لإكمال مراحل قضية أو دعوى تحتاج إلى كشف أو جمع معلومات أو شهادات.

من ناحية أخرى وجدت في فترة الحكم العثماني وظائف متعددة ارتبطت بالقاضي وعملت تحت سلطته أو بالتعاون معه على تنفيذ قراراته وضبط الأمن والنظام بالمجتمع المحلي بالإضافة إلى مجموعة من المهام التي ارتبطت بالحكومة العثمانية مباشرة كتحصيل أموالها وملاحقة المتمردين، ومن أهم الوظائف التي ارتبطت بشكل وثيق بدور القاضي إلا أنها قامت بدورها من خارج المحكمة:

1- **المحتسب:** اختلف دور المحتسب خلال فترة الحكم العثماني عنها بالفترات الإسلامية التي سبقتها نظراً لاتساع حجم المدينة وامتداد رقعتها ولاستحداث وظائف جديدة عبر العصور الإسلامية المختلفة، فقد أصبح دور المحتسب ينحصر بتنظيم الحياة الصناعية والتجارية للمجتمع ومراقبتها تحت إمرة القاضي، فأصبح يشمل دوره تسعير المواد الداخلة إلى

¹ مناع، عادل: لواء القدس في اواسط العهد العثماني - الإدارة والمجتمع، مرجع سابق.

الأسواق ومراقبة التقيد بها من قبل الباعة، بالإضافة إلى فرض غرامات وأحياناً عقوبات على المحتكرين والذين يبيعون مواد فاسدة أو المتلاعبين بالأسعار¹.

2- **الصوباشي**: وهي لفظة تركية تعني "قائد الجيش" وكان بمثابة رئيس شرطة، ورغم أنه كان يعين من قبل مركز الدولة مباشرة ويتصل عمله بأمير اللواء والحاكم إلا أنه كان يعمل أيضاً تحت إمرة القاضي، وتقع تحت مسؤوليته مراقبة شؤون الاحتساب بالمدن، والتفتيش لتأمين النظافة في الأسواق والأحياء، وإعمار الطرقات، وكذلك القيام بالتفتيش والتحري عن كل ما من شأنه أن يخل بالأمن العام، وكانت الصوباشية هي الجهة التي تقوم بتطبيق معظم القرارات التي يتخذها القاضي في مجلس الشرع "المحكمة" وتطبق العقوبات وتشرف على السجن.

وكان تحت إمرة الصوباشي قوة أمنية تتشكل من رئيس العسس والعسس، ووظيفتهم الأساسية حراسة الأسواق ليلاً والقبض على اللصوص بالإضافة إلى تحصيل الضرائب لخزينة الدولة².

3- **الجوقدار او الجوخدار**: وهي لفظة فارسية بالأصل معناها صاحب الجوخ دلالة على المكانة الرفيعة التي كان يتمتع بها حامل هذا اللقب، وقد عمل إلى جانب كبار القضاة جوقدار كان بمثابة كبار رجال الدولة، وتمتع صاحب هذا اللقب بمكانة عالية تكاد تفوق بقية أتباع القاضي وحاشيته³، وكان دوره مرافقة القاضي إلى الاجتماعات العامة والاهتمام ببعض الشؤون المالية، بالإضافة إلى مرافقة اللجان المعنية لفحص الأبنية ومراقبة نظار ومتولي الأوقاف ومحاسبتهم، وكان الجوقدار في مثل هذه الحالات يمثل القاضي في وفد يضم المعمارباشي وأعضاء آخرين من أهل الثقة والخبرة من المجتمع المحلي⁴.

¹ بيات، فاضل: **الدولة العثمانية في المجال العربي**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2007م

² المرجع السابق.

³ لقد تفاوتت أهمية الوظائف والمراكز خلال فترة الحكم العثماني الطويلة وربما تتنافس الباشكاتب من داخل المحكمة مع هذه الوظيفة في وقت من الأوقات، إلا أن لكل منهما دوره الذي يؤديه.

⁴ مناع، عادل: **لواء القدس في أواسط العهد العثماني**، مرجع سابق.

من جانب آخر وجد أن القاضي قد لجأ خلال عملية تدبر الأحكام والنظر بالقضايا والدعاوى المختلفة والمتنوعة التي تعرض عليه إلى الاستعانة بأصحاب الخبرة والاختصاص بالمجالات المختلفة، فاستعان بخبرة "طبيب البيمارستان" في بعض قضايا الضرب والقتل، كما استعان ببعض رجال الدين المسيحي أو اليهودي بحال اختلاف بعض أتباع هذه الملل فيما بينهم ممن يعيشون داخل المدينة، وكان كثيرا ما يلجأ إلى كبار المعمارين بالمدينة والذي عرف "بالمعمار باشي"¹، في حال كانت الدعاوى تتضمن الخلاف على عقار أو تعدي في البناء وغيرها من المواضيع المتعلقة بالعقارات.

والمعمار باشي هو شخص عرف بخبرته وحذاقته بمجال البناء، وتمتع بثقة عالية وسمعة طيبة بين أفراد المجتمع ونظرا لاهتمام الدولة العثمانية بالبناء والعمران، أوجدت مرجعا فنيا مختصا ومسؤولا عن شؤون البناء المختلفة، فكان يؤخذ برأيه ويعتمد عليه في كثير من الأمور الخاصة بالعقارات كتخمين تكلفة البناء والترميم، والبت في قضايا التعدي على الحدود والملكيات في البناء وغيرها من الأمور الأخرى، أما بالنسبة لكيفية تعيينه فكانت تتم على الأغلب بالاتفاق بينه وبين القاضي نظرا لخبرته وحسن سيرته بين الناس².

1-5 مراحل تكوين وصياغة السجل الشرعي

لقد كان السجل الشرعي الخاص بكل حاكم شرعي (قاضي) -كما ذكر سابقا- يضم مجموع القضايا والدعاوى والعقود التي عرضت على القاضي ليحكم فيها، بالإضافة إلى مجموعة من المراسلات والتعيينات الإدارية والدينية التي لها صلة مباشرة أو غير مباشرة بعمل القاضي كتصيب الأولياء على الأيتام القاصرين وتعيين الأئمة للمساجد والمقرئين فيها وغيرها الكثير من الأنماط والأشكال التي عرفت كل واحدة منها "بالحجة"³.

¹ عدي، معقل: القضاء في بلاد الشام في نهاية العصر الوسيط، مركز دمشق للدراسات النظرية والحقوق المدنية، 2008

² أبو سليم، عيسى: لأصناف والطوائف الحرفية في مدينة دمشق، ص 257

³ الحجة: هي الوثيقة التي يتم تنظيمها بحضور احد القضاة، وسيتم شرحها بصورة موسعة خلال البحث.

يتكون السجل من عدة كبير من الأنماط المختلفة من الحجج الشرعية، تترتب حسب تواريخها في صفحات متتالية بشكل متصل وتكتب بخط اليد من قبل الكاتب، بأحد أنواع الخطوط المستخدمة آنذاك وغالبا ما يكون خط الرقعة¹، وتمر كل حجة ولاسيما الدعوى بعدة مراحل قبل أن توثق وتكتب داخل السجل تحت إشراف القاضي أو نائبه ويمكن تلخيص هذه العملية بمجموعة من المراحل²:

- 1- يقوم كاتب بصياغة طلب أو استدعاء بناء على طلب المدعي.
- 2- تتم صياغة الاستدعاء بحيث يضم الحثيات التي يمكن الاستناد إليها لإثبات الدعوى، وبعد ذلك تسلم الى رئيس الكتاب الذي يعمل في المحكمة "الباشكاتب".
- 3- يتم دفع رسوم مقابل رفع الدعوى وعرف هذا الرسم بالسبق-كما ذكر انفا- والذي يعتبر بمجموعه خرج المحكمة أو غلتها.
- 4- يقوم رئيس الكتاب بتوكيل كاتب لمتابعة شؤون القضية وتحديد موعد الجلسة، وحفظ الدعوى في ملف خاص بها.
- 5- يحدد الكاتب بالاتفاق مع القاضي موعدا للنظر بالدعوى، وهنا يطلب من المدعي إحضار البينة التي تثبت دعواه وهي إما أن تكون بيانات خطية "وثيقة" وهي تكون عبارة عن صورة لحجة سابقة تم فيها الحكم إما من القاضي الحالي أو من قاض سابق بشرط أن تكون مختومة ومصدقة بختم القاضي الخاص ومن قبل المحكمة، أو قد تكون البيانات شهادة شهود وحينها يقوم المدعي بإعطاء أسماءهم للقاضي حتى يتم طلبهم للشهادة داخل الجلسة التي حدد موعدها.

¹ ابو سليم، عيسى: الاصناف والطوائف الحرفية في مدينة دمشق، 2000

² تم تتبع هذه المراحل من خلال بعض الأبحاث التي تناولت سجلات المحكمة الشرعية في مدينة دمشق مثل "الأصناف والطوائف الحرفية في مدينة دمشق" لسليم أبو عيسى، وقد تم تبني هذه المراحل نظرا للارتباط التاريخي الوثيق بين مدينتي دمشق وناپلس --التي هي الحالة الدراسية في هذا البحث-- حتى أن نابلس كانت خلال فترة طويلة خلال الحكم العثماني تابعة لولاية سورية.

- 6- يتم تبليغ الشهود بموعد الجلسة من قبل المحضرين.
- 7- يحضر في المحكمة شاهد العدل الذي سيعمل على الدفاع عن المدعى عليه.
- 8- أحيانا يتم الاستعانة بمترجم اذا ما كان احد أطراف الدعوى لا يتكلم العربية، وقد يكون المترجم من داخل المحكمة أو خارجها.
- 9- أحيانا يتم الاستعانة بخبراء النطق إذا ما كان احد أطراف الدعوى يعاني من البكم.
- 10- يطلب القاضي رأي المفتي الشرعي إذا ما استدعت الدعوى ذلك، وان كان ليس لزاما عليه ان يأخذ بهذا الرأي ليس تقليلا من شأن الدور الشرعي وإنما اعتمادا على المكانة العلمية الرفيعة التي يتمتع بها القاضي قبل وصوله إلى هذا المنصب وسعة الاطلاع لديه.
- 11- قد يستعين القاضي بهذه المرحلة بأخذ الاختصاصيين إذا ما استدعت الدعوى ذلك كالمعمارباشي أو الطبيب أو غيرهم للاستفادة من خبرتهم في تحديد كافة المعطيات من اجل إقرار الحكم.
- 12- يتم إبراز البينة سواء كانت وثيقة خطية أو سماع شهادة الشهود.
- 13- بعد الفصل بالدعوى يقوم الكاتب بكتابة الحكم وحيثياته وذلك تمهيدا لتسجيل و توثيق الدعوى في السجل الشرعي بالشكل النهائي وصياغتها بالشكل الذي نشاهده في هذه الأيام في دفاتر و سجلات كثير من المحاكم الشرعية ودور الوثائق¹.
- من خلال هذا الاستعراض لدور مؤسسة القضاء خلال فترة الحكم العثماني ومنهجية عملها، نلاحظ الدور الكبير والحساس الذي لعبته تلك المؤسسة وعلى رأسها القاضي سواء على المستوى المدني أو الرسمي، والدقة العالية المتبعة في آلية عمل هذه المؤسسة على اختلاف

¹ ابو سليم، عيسى: الاصناف والطوائف الحرفية في مدينة دمشق، 2000

مسؤولياتها ومهامها، من متابعة مختلف شؤون الأفراد داخل المجتمع المحلي إلى إدارة مباني الوقف وغيرها الكثير من المهام الأخرى.

ولم يكن من الممكن تقدير أهمية دور مؤسسة القضاء أو منهجية عملها لولا وجود الكم الهائل من الدفاتر والسجلات والوثائق العثمانية المختلفة التي خلفتها الحكومات العثمانية المتتالية، سواء داخل المحاكم الشرعية للمناطق والمدن التي حكمتها أو في المراكز الأرشييفية المتعددة التي اهتمت بحفظ مثل هذه الوثائق بعد انتهاء الحكم العثماني، والتي توزعت في كثير من المدن العربية والأجنبية.

1-6 أهمية التوثيق لدى العثمانيين

تعددت المقاصد الحقيقية لدى السلاطين وكبار المسؤولين وغيرهم في الدولة العثمانية الداعية إلى إرساء المعالم والآثار والمظاهر والتقاليد الحضارية ومنحها الصبغة والهوية الخاصة، والدالة تاريخيا على عظمة الانجاز الحضاري وعلى تخليد الأثر الناطق عن عظمة هذا الانجاز وهذه الدولة، إلا أن التوثيق يبدو -بمعناه العام والخاص- أصلا راسخا من أصول التفكير لديهم نما منذ بدايات تشكل الدولة وتؤكد في كثير من المظاهر والاتجاهات من التنظيم الإداري الرسمي إلى ملامح حياة الأفراد اليومية وبالتالي انعكس في مجمل تطورها الحضاري العام.

ومن الواضح وجود دوافع قوية ذاتية لدى هذه الحكومة بالإضافة إلى المؤثرات الخارجية عملنا معا على جعل الاهتمام بالتوثيق مبكرا من الناحية التاريخية، وشموليا من الناحية التنظيمية والإدارية، بحيث أن الاهتمام بعملية التوثيق لديها لم يكن عشوائيا وغير مقصودا، وإنما كان نتاجا طبيعيا للاهتمام العثماني الرسمي والمتتابع والشمولي بهذه العملية مما يمكننا من القول بأن العثمانيين قد أخرجوا التوثيق من الدائرة التاريخية الرسمية المحدودة إلى دائرة أكثر شمولية تكاد تشمل معظم جوانب الحياة الاجتماعية والدينية والاقتصادية والإدارية وغيرها من الجوانب، فكانت من أوائل الدول الحديثة المعنية والمطورة للتوثيق بأصوله وفنونه¹.

1-7 أشكال الوثائق العثمانية

¹ حنش، ادهام: الخط العربي في الوثائق العثمانية، عمان: دار المناهج، 1997م

تنوعت الوثائق العثمانية من حيث الموضوعات التي تناولتها، كما تعددت أشكالها من حيث البنية الشكلية والعناصر المكونة لها إلا أن الباحثين قد صنفوها تحت شكلين أساسيين هما:

1-7-1 الوثائق العامة أو المادية

وتأتي في هذا الإطار العمارة والنقود والتحف والأسلحة والمنسوجات ومثيلاتها من الوثائق التي تتحدث عن مظاهر حضارية مختلفة، وتخضع لأسس فنية مشتركة ولصبغة مادية وروحية واحدة.

2-7-1 الوثائق الخاصة أو المكتوبة

وتشمل المصورات والمخطوطات والمطبوعات والأوراق والدفاتر (السجلات)، ويعد هذا النوع من الوثائق ولاسيما الأوراق والدفاتر الأكثر ارتباطا بالبنية الرسمية للدولة ومؤسساتها السياسية والمدنية، وقد تطورت بتطور هذه المؤسسات من حيث هيكليتها وطريقة عملها وأحيانا تسمياتها مثل الديوان والقلم والباب والوزارة والمديرية وغيرها من المسميات.

وقد كانت تختص بالعمل على هذه الوثائق، تحريرا وحفظا وتسجيلا دوائر فرعية عاملة في النطاق الوظيفي للمؤسسات المركزية في الدولة العثمانية، تسمى "الأقلام"¹، كما أن هناك دوائر فرعية تعمل على إدارة هذه الوثائق تصنيفا وحفظا وتداولها تسمى "الخزائن"، ومن ثم تم إنشاء ما يعرف "بالأرشفيف العثماني المركزي" في عاصمة الدولة العثمانية ليكون من أهم دور الوثائق الحديثة على مستوى العالم أجمع.

من جانب آخر كانت تحفظ بعض هذه الدفاتر داخل المؤسسات المتوزعة بالمدن والأقاليم المختلفة، تسهيلا لعملها وحفظا لحقوق الأفراد، كالمؤسسات السياسية التابعة للحكام ودور المحاكم الشرعية وأحيانا لدى بعض الشخصيات والعائلات التي تمتعت بسلطة واسعة داخل الحكومة وغيرها، ولقد أدت كثرة "الأقلام" العثمانية بالإضافة إلى مجموع الوثائق العثمانية

¹ يدل اللفظ على الدائرة الكتابية في التنظيم الإداري العثماني - البعلبكي، المورد، 1985

المتناثرة بالمناطق والأقاليم المختلفة، والتي ما يزال كثير منها في طور الاكتشاف والاستكشاف إلى اعتبار التراث العثماني الوثائقي أكبر تراث إنساني تقريبا، إذ يفوق عدد هذه الوثائق مليون وثيقة، لم يصنف ويدرس منها حتى الآن إلا الجزء اليسير¹.

1-8 خصوصية الوثائق العثمانية

من الطبيعي أن يصبح هذا النتاج الحضاري الهائل واحدا من أهم وأوسع حقول الدراسة ومصادر المعلومات في كثير من الجوانب والمجالات، لأن الوثائق العثمانية تتعلق بأكثر من ثلاثين بلدا من بلدان العالم، كما تتعلق بتاريخ الدولة العثمانية-كما ذكر سابقا- في كل جوانبه السياسية والاجتماعية والإدارية والثقافية والاقتصادية والعسكرية وغيرها من الجوانب، كما تتعلق بأوضاع الولايات العثمانية في آسيا وأوروبا وإفريقيا، وبالعلاقات الدولية مع الدول الكبرى آنذاك.

هذا من ناحية المضمون، أما من ناحية الشكل فإن الوثائق العثمانية تتمتع بشخصية فنية مميزة وفريدة من حيث المواد المكونة لها، كالحبر والأوراق والألوان وغير ذلك من المواد، وفي طريقة الصياغة ولغاتها المتعددة كالتركية والعربية والفارسية، وفي الأشكال والرموز والعلامات التوقيعية الفارقة لها، والكتابات والخطوط المدونة بها، وغير ذلك من الخصائص الشخصية المنفردة التي تجعلها في عداد الإرث الحضاري العلمي الغني والنفيس.

وبما أن الوثائق العثمانية تمتاز بارتباطها الوظيفي بالبنية التنظيمية للدولة العثمانية القائمة على أساس المترتبة الهرمية للمؤسسات والدوائر داخل الجسم الإداري السياسي للدولة، فقد كان لكل مؤسسة عثمانية -سياسية أو علمية أو إدارية أو غيرها- وثائقها الخاصة بها، مما يجعلها معبرة عن الشخصية الرسمية من جانب، وعن آلية عمل هذه المؤسسات بشكل مستقل وفيما بينها، بدءا من السلطان نفسه، مروراً بكبار موظفي الدولة كالصدر الأعظم وشيخ الإسلام،

¹ حنش، ادهام: الخط العربي في الوثائق العثمانية، عمان: دار المناهج، 1997

إلى مختلف المؤسسات الرسمية كالمحاكم الشرعية، وصولاً إلى المواطن العادي داخل المجتمع العثماني.

ونظراً لهذا التباين الوظيفي والتسلسل الهرمي الواضح داخل الدولة العثمانية اكتسبت الوثائق لديها انعكاساً لهذا الترتيب نوع من التمايز والتدرج، فجاءت متباينة تبايناً واضحاً وملموساً بحسب الجهة التي صدرت عنها الوثيقة، أو الجهة المستهدفة منها ومدى أهمية أي منهما أو كليهما داخل الدولة، ويمكن أن نلاحظ هذا التباين من خلال تتبع مجموعة من العناصر التي تكون الوثيقة أو تعرف من خلالها كالاسم والشكل والمضمون والوظيفة وغيرها من العناصر.

1-9 أنواع الوثائق العثمانية

إن العدد الكبير بل الهائل الذي توجد عليه هذه الوثائق بأنواعها المختلفة يجعل من محاولة إحصائها أمراً معقداً وشاقاً، إلا أنه من الممكن حصر بعض هذه الأنواع عند ربطها بالمؤسسة أو الجهة الرسمية التي صدرت عنها، مثل:

- **الوثائق الرسمية:** وهي التي صدرت عن جهة رسمية حكومية، فمثلاً "الفرمان"¹ هي الوثيقة الرسمية الأولى في الدولة، وهناك "التقرير" و"التلخيص"² وغيرها الكثير من الوثائق الرسمية التي كانت تصدر عن السلطان العثماني أو الصدر الأعظم وكبار رجال الدولة العثمانية، وهناك الوثائق التي تصدر على شكل معاهدات مع بعض الدول وتسمى "عهداً"³.
- **الوثائق الدينية:** مثل "الفتوى" وهي تصدر عن شيخ الإسلام عادة، وتتضمن مسألة شرعية⁴.

¹ يطلق هذا الاسم على الوثيقة الصادرة عن السلطان العثماني نفسه وأحياناً يكون بخط يده، وهي من أنواع الوثائق المفردة.

² وهي وثائق تصدر عن الصدر الأعظم وتوجه عادة لشخص السلطان العثماني، والتلخيص سمي كذلك بسبب الاختصار في صياغته.

³ وهي تعني باللغة التركية "معاهدة".

⁴ نجاتي، أقطاش وبينارق، ترجمة: سعداوي صالح، 1986

- **وثائق الملكيات:** مثل "طابو تمسكي" أو "مستمسك الطابو" وهي تكافئ السند على التملك.
 - **الوثائق الشخصية:** وهي الوثائق التي بحوزة الأفراد مثل "التذكرة العثمانية"¹, "اليافتة"² وغيرها.
 - **الوثائق القانونية:** وهي الوثائق التي تصدر عن أحد القضاة أو نوابهم, سواء كانت تحتوي حكما من الأحكام أو لتحديد حادثة حقوقية كالعقد والإقرار والوصاية وغير ذلك, ويطلق عليها عادة "الحجة الشرعية" وإذا ما تعلقت بالأوقاف يطلق عليها "الوقفية" أو حجة الوقف"³.
- وهذا النوع الأخير هو الذي تم التركيز عليه وتناوله في البحث خلال فصول الدراسة, نظرا لكونه يمثل النمط السائد للوثائق الموروثة عن الحكومة العثمانية في غالبية المدن التي حكمها, وهي المرتبطة بالنظام القضائي من جهة وبالمجتمع المحلي من جهة أخرى, مما يمنحها مصداقية كبيرة في تقديم المعلومات المتنوعة والتفاصيل الدقيقة التي كانت تحدث في حياة الأفراد وفي عمل المحاكم الشرعية التي تدير شؤون تلك الأفراد.

10-1 المفهوم العام للوثائق والعلوم المرتبطة بها

لم يكن من الممكن معرفة حضارات الأمم القديمة ما لم تقم تلك الأمم بتوثيق وتدوين ملامح حضاراتها بثتى الطرق والوسائل, من نقش على حجر إلى الرسم على لفافات من أوراق الشجر إلى النقش على القطع الخزفية والفخارية والمعدنية, وغيرها الكثير من الوسائل التي اتبعت وتنوعت وتطورت مع تطور المجتمع الإنساني نفسه, والمواد المستخدمة وطرق التعبير وفنون الخط والكتابة.

والوثيقة تتعدد بأنواعها فهي لا تقتصر على استخدام الرموز والأحرف والمفردات الكتابية داخل الوثيقة المكتوبة أو "الخطية", بل هناك الوثيقة السمعية والوثيقة المصورة أو

¹ وهي تكافئ بطاقة الهوية الشخصية للأفراد.

² وهي تعطي لأصحاب الأراضي كحق التصرف بأراضيهم

³ نجاتي, أقطاش وبينارق, ترجمة : سعداوي صالح, 1986

"المرئية" والوثيقة التشكيلية، وتعمل بأنواعها المختلفة كأداة لحفظ ومن ثم نقل المعلومات من جيل إلى آخر بمصداقية وشفافية.

وقد اتفق العلماء والباحثون على تعريف الوثيقة على أنها " كل الأصول التي تحتوي معلومات تاريخية"¹، وذهب بعض المختصين إلى تحديد هذا المفهوم بأنه "كل ما هو مكتوب أو مطبوع أو مرسوم يصدر أو يستلم من أي مؤسسة رسمية، تقرر الاحتفاظ به لأهميته وفائدته"².

أما بعض الباحثين فأشاروا إلى المفهوم العلمي الاصطلاحي لها فعرفوها على أنها " شيء متخذ من مادة ما وله أبعاد معينة، قابل لأن يستعمل في الاطلاع وجمع المعلومات، حيث قد رسمت عليه إشارات و رسوم ورموز تفيد معرفة فكرية"³ وهذا التعريف يوسع من الدائرة اللفظية سعة مطلقة وشاملة لكل (أوعية) المعلومات بغض النظر عن قيمة هذه الأوعية من حيث محتواها الفكري وطبيعتها المادية الشكلية على السواء، كما يخرج الوثيقة من إطار كونها مجرد مصادر مساعدة في البحث التاريخي والقانوني.

إن أهمية الوثائق العلمية والاجتماعية والسياسية والثقافية والقانونية والإدارية والتاريخية وغيرها، قد أدت إلى الاهتمام المتواصل بها حفظا وبحثا وتحقيقا وتنظيما، لتصبح بحد ذاتها مجالا معرفيا مستقلا و أصيلا يقوم على خصوصية كل من التصنيف الدلالي " اللفظي" والوظيفي والعلمي.

وأصبح يرتبط بالوثائق ما يمكن أن نسميه بعلم الوثائق الأساسية، كالبحت عن الوثائق (Heuristic)⁴، وتحقيق الوثائق (Diplomatics-Diplomatique)⁵، وحفظ الوثائق

¹ مكاوي، محمد: الوثائق العربية ذاكرة وحجة، جامعة القاهرة كلية الاداب، 2007م

² الموسوي، مصطفى، الوثائق، 1979م

³ العكاك، عثمان: علم التوثيق، مجلة المكتبة العربية، 1965

⁴ لانجولوا، النقد التاريخي، ترجمة بدوي عبد الرحمن، 1977

⁵ عبود، سالم: علم تحقيق الوثائق، 1978

(Archivology)¹، وهناك علوم أخرى يمكن أن نعتبرها علوم مساعدة منها الآثار والتاريخ والجغرافية والأختام واللغة والقانون وغيرها، بالإضافة إلى أصول علم الكتابة والخطوط وعلم الطباعة وفنونهم².

1- 11 أهمية علم التوثيق في وقتنا الحاضر

يحثل علم التوثيق منزلة رفيعة ومكانة كبيرة في الحياة الإنسانية لأنه يعمل على حفظ الحقوق، طبقاً للقوانين الشرعية، وبه تضبط المراكز القانونية للأشخاص، وقد حظيت الوثيقة بمكانة رفيعة منذ ظهورها، فلا يكتبها إلا عالم بأصولها وفروعها، مطلع على قواعدها وشروطها وكيفية تسطيرها وترتيبها بعداً عن اللحن وعن كل ما يمكن أن يؤدي إلى تحريف لفظها، فيتحول بذلك معناها، وتصبح باطلة فارغة من محتواها.

والوثائق قد تشمل الإجراءات والمراسيم والقوانين والأوامر وحسابات الأموال وغير ذلك مما ينشأ في أثناء تأدية أي عمل من أي نوع، ويرجع إليه عند البحث والدراسة، وهي لا تقتصر على الأعمال الحكومية، بل قد تكون وثائق لأشخاص أو لهيئات غير حكومية.

ونظراً لهذه الأهمية، أنشئ الاتحاد الدولي للتوثيق (International Federation Documentation) باسم المعهد الدولي للبيبلوغرافيا (FID) عام 1895م (International institute of bibliography) ثم تغيير هذا الاسم سنة 1981م إلى المعهد الدولي للتوثيق، وانتهى هذا الاسم في سنة 1988م، إلى الاتحاد الدولي للتوثيق، وظهر بعد ذلك المجلس الدولي للتوثيق (International council of archives)، ويهتم الإتحاد بتشجيع الاتفاقيات والمؤتمرات الدولية المتعلقة بمختلف جوانب التوثيق، وهذه الموضوعات تصدر عنها من وقت لآخر مقالات في جريدة الاتحاد الدولي للتوثيق الربع سنوية³.

¹ عيود، سالم، الارشيف، 1979

² حنش، ادهام: الخط العثمانية العربي في الوثائق، عمان: دار المناهج، 1997م

³ أبو هاشم، عبد اللطيف: الوثيقة وأثرها في كتابة التاريخ، 2005

12-1 المناهج المتبعة في دراسة وتحليل الوثائق

نظرا للأهمية الكبيرة التي أصبحت تتمتع بها الوثائق وازدياد الاهتمام بدراستها وتحليلها لكونها مصدرا غنيا بالمعلومات ومادة جديرة بالبحث، تم استحداث عدة توجهات للقيام بالدراسة والتحليل لهذه الوثائق كل بحسب خبرته واختصاصه ومجال بحثه، وبشكل عام فإن دراسة الوثائق بمختلف أنواعها وأشكالها اتخذت أحد المنهجين التاليين:

1-12-1 البحث التصنيفي للوثائق (Classification Document Analysis)

ويقوم هذا المنهج على إنتاج المجموعات الوثائقية الخاصة والعامّة القائمة على أساس الجمع والافتاء والحفظ والفهرسة والتصنيف والخزن وغير ذلك من العمليات الأرشيفية المتعددة¹.

2-12-1 البحث التحليلي للوثائق (Analytical Document)

ويقوم هذا المنهج على أساس تحليل المضمون والمحتوى للوثائق وهو أيضا يتخذ أحد الشكلين التاليين:

- تحليل المحتوى للوثائق ودراستها من حيث موضوعاتها، وقد شاع هذا النوع في الدراسات التاريخية بشكل كبير، ويقوم الوثائقي باستخدام الشق التحليلي من المنهج التاريخي في دراسته، لكي يصل إلى صحة الوثائق، ويقدمها للباحثين في مختلف المجالات عامة، والمؤرخين خاصة كمصادر لمعلومات صحيحة يطمئن إليها، حيث تتميز بالموضوعية والبعد عن الهوى والذاتية، لأنها لم تكتب أصلاً لتكون مصادر للمعلومات، ولكنها دونت لأغراض أخرى وروعي في تدوينها قواعد إخراج دقيقة ومحددة وتحت إشراف جهات متخصصة.

¹ أبو هاشم، عبد اللطيف: الوثيقة وأثرها في كتابة التاريخ، 2005

• تحليل الخصائص الشكلية والوظيفية للوثائق وهو ما أصبح يسمى بالتحليل المورفولوجي¹ (أي علم دراسة الأشكال)، أما في الوثائق فإنه يعنى بإبراز العناصر الداخلة في تكوينها الشكلي أو الوعائي والمؤثرة في إطارها الخارجي العام كالخط والألفاظ والصياغة وغيرها من العناصر التي تجتمع معا لتكون الوثيقة بأشكالها المختلفة، وهي مجموعة الخصائص الهامة التي تشترك فيها الوثائق كلها، بصرف النظر عن كونها أصولاً أو نسخاً.

والوثائقي عليه أن يحقق الوثائق، أي عليه إقامة النص كما هو تماماً بنشر الوثيقة، ثم يقوم بالتعليق والشرح في الحواشي أو بعد انتهاء نشر النص، وبذلك يحقق الأمانة العلمية للنص المنشور، وفي ذات الوقت يشرح الغامض ويعلق على ما يحتاج إلى تعليق.

وبما أن الوثائق تعكس حضارة البيئة التي أنشأتها فلا بد على الوثائقي من أن يصف الشكل وما يعتريه من تغيرات في الشكل عبر الزمان والمكان، بسبب التغيرات الحضارية العامة والخاصة مثل تقاليد العصر أو البلد، أنواع وطرق تنظيم العلاقات القانونية بين الناس بالإضافة إلى المتغيرات الناشئة عن الذين يعهد إليهم بالتوثيق والكتابة وما يخضعون له من أنظمة أو أهواء أو غيرها.

ولهذا يقتضي من الوثائقي أن يكون ملماً بمعارف فنية وعلوم متنوعة تتعلق بحساب الأزمنة والتاريخ، والنظم، والآثار، والكتابة والخط واللغة والقانون العام والخاص في عصور مختلفة وأماكن مختلفة حتى يتسنى له فهم ما في الوثيقة من عناصر زمنية وأسماء الأشخاص وصفاتهم وألقابهم، وأسماء الأماكن واللغة وطريقة الإنشاء، حتى يتسنى له تحقيق مهمته بمصداقية ونجاح.

ونجد أحيانا بعض الحقول العلمية تحتاج إلى دمج أكثر من نوع من هذه المناهج المتبعة لتغطية جوانب الدراسة كافة، فمجال الدراسة هو الذي يفرض طريقة التعامل مع هذه الوثائق وتحليلها بحيث يتوصل إلى أقصى استفادة وبالتالي اشمل تغطية لهذا المجال، فالمجال المعماري

¹ البعلبكي، المورد، 1985

مثلا واحدا من هذه المجالات المتعدد الأوجه والمتداخل بطبيعته بكثير من المجالات العلمية والإنسانية والاجتماعية وغيرها، مما يجعل من الصعب تغطية المجال المعماري دون التطرق إلى كل من الجانب الشكلي والموضوعي في التحليل لتحقيق أكبر وأشمل مساحة في البحث والتحليل.

13-1 العوامل المختلفة التي تهدد الوثائق

يمكن حصر الأخطار التي تهدد الوثائق والكتب والمخطوطات التي تحفظ عادة في الأرشفيات والمكتبات ودور الوثائق المختلفة بالعوامل الآتية¹:

1-13-1 العوامل الطبيعية

كالزلازل والفيضانات والحرائق.

2-13-1 العوامل البيولوجية

وهي تأتي من أكثر من مصدر:

1- الحيوانات والقوارض كالجرذان والفئران.

2- الحشرات والديدان بأنواعها.

3- عوامل بيئية كالفطريات الناجمة عن الرطوبة.

3-13-1 العوامل الفيزيائية

وتشمل كل من:

1- فعل الإنسان، كالحك والتنشويه والتمزيق.

¹ الألويسي، سالم: صيانة وترميم الخرائط والوثائق والكتب والمخطوطات

2- الحرارة، الضوء، الرطوبة.

1-13-4 العوامل الكيماوية

وهي على أكثر من صورة:

1- الحامضية في الورق.

2- الحبر وتركيبه.

3- العوامل الجوية والغبار.

1-14 الظروف البيئية الملائمة لحفظ الوثائق

بعد التعرف على مجموعة العوامل التي تؤثر في الوثائق وتضر بوجودها وطول عمرها الزمني، لابد من التعرف على التدابير والاحتياطات اللازمة والبيئة الملائمة لحفظ مثل هذه الوثائق، وذلك بالقيام بعدة أمور:

1-14-1 عمليات الكشف الدوري

ضرورة الكشف الدوري المتكامل للمخطوطات وخاصة لأجزائها الداخلية للتأكد من سلامتها وعدم تعرضها لأضرار وآفات معينة، ويمكن أن يتم ذلك أثناء التنظيف، وهنا يستحسن نقلها من أماكنها إلى أماكن مكشوفة جيدة التهوية، ومن ثم إجراء التنظيف لها على ألا يشكل ذلك النقل مخاطر أخرى كالسرقة أو الضياع أو الإهمال.

1-14-2 عزل المخطوطات المصابة

العمل على عزل المخطوطات المصابة بالفطريات وغيرها من الحشرات والآفات حال اكتشاف ذلك ووضعها بعيداً عن سائر المخطوطات الأخرى السليمة، وإجراء المعالجة لها.

1-14-3 حمايتها من عوامل التلوث المختلفة

وذلك عن طريق القيام بتهيئة مكان حفظها على النحو التالي:

- غلق النوافذ والأبواب بشكل متقن.
- منع التدخين أو دخول الغازات الضارة.
- استخدام مرشحات مائية لتمرير الهواء النقي والتخلص من الغازات الضارة.
- وضع الوثائق في خزائن محكمة الإغلاق لمنع وصول الحشرات والفطريات إليها خاصة في المناطق التي ترتفع فيها نسبة الرطوبة.
- التحكم بدرجة الحرارة والرطوبة ومقادير الأشعة الضوئية، وذلك بدرجة حرارة مقدارها (20م)، والرطوبة النسبية (55-60%)، وأخيرا تجنب الإضاءة المباشرة والأشعة فوق البنفسجية وأن لا تتعدى شدة الإضاءة (150) لوكس.
- مقاومة الآفات والحشرات وإبادتها من خلال عملية المراقبة المستمرة والتفتيش الدوري للتأكد من سلامة المخطوطات، والتعرف على مختلف أنواع الحشرات والآفات التي تتعرض لها.
- اتخاذ الاحتياطات والإجراءات السريعة للمحافظة عليها من الدمار والضياع في حالة الحرائق والفيضانات والزلازل والحروب.

نلاحظ مما سبق أهمية دور المؤسسات القانونية "المحاكم الشرعية" و منهجية عمل هذه المؤسسات، بالإضافة إلى أنواع الدفاتر "السجلات الشرعية" الصادرة عنها، التي تضم عددا كبيرا من الحجج الشرعية والوقفيات والتي تعطي من خلال دراستها صورة حية عن سير الأعمال في داخل المحكمة الشرعية وعن طبيعة حياة الأفراد والمؤسسات.

وقد تم مناقشة الوثائق بمفهومها العام والعثمانية منها بشكل خاص من حيث أهميتها وخصوصيتها وأشكالها وأنواعها ومميزاتها وطرق تحليلها العلمية، ليتم في الفصل التالي دراسة

وتحليل بعض السجلات العثمانية في المحكمة الشرعية لمدينة نابلس، كأحدى أهم المدن الفلسطينية التي خضعت للحكم العثماني في بلاد الشام، وستتم دراسة هذه السجلات والحجج من حيث عددها وأنماطها وتواريخها وموضوعاتها وهيكلتها وغيرها من الجوانب العامة التي تساعد أي باحث في المجال التعرف عليها كمادة مهمة للبحث والدراسة في كثير من المجالات والحقول، ليتم لاحقاً شرح وترتيب المادة المعمارية الواردة في الحجج بمختلف أنواعها.

الفصل الثاني

سجلات محكمة نابلس الشرعية

بعد فهم أهمية دور القاضي بالنسبة إلى الحكومة العثمانية وللمجتمع المحلي، ودور الوثائق "السجلات الشرعية" الصادرة عن مؤسسة القضاء في إلقاء الضوء على مختلف جوانب الحياة المجتمعية والدينية والسياسية والثقافية وغيرها الكثير من الجوانب الأخرى التي تكاد تصل إلى أصغر التفاصيل في شؤون الأفراد اليومية وفهم خصوصية الوثائق العثمانية من حيث الشكل والوظيفة، وأهمية علم التوثيق في وقتنا الحاضر بشقيه الأرشيفي والتحليلي.

تم الاستفادة من هذا الشرح من أجل تقريب مفهوم الوثائق وطبيعتها الشكلية والوظيفية غير المألوفة إلى ذهن القارئ، وبالتالي الانتقال إلى دراسة الوثائق القانونية "سجلات" للمحكمة الشرعية في مدينة نابلس كحالة دراسية لهذا البحث، وتحليل هذه السجلات من حيث الشكل والوظيفة والمضمون خلال هذا الفصل، تمهيدا للتركيز على دراسة المادة المعمارية بشكل خاص في الفصل الذي سيليه كجزء رئيسي ومحوري لهذه الدراسة.

1-2 وصف سجلات محكمة نابلس الشرعية

توجد في شرق المدينة محكمة شرعية وأخرى في غربها¹، والأخيرة هي التي تحوي قسم الأرشيف البسيط الذي تحفظ داخله مجموعة من السجلات العثمانية الأصلية والتي يصل عددها إلى خمسين سجلا، تغطي بعض السنوات الغير متواصلة من القرنين السادس عشر إلى الثامن عشر²، وكامل القرن التاسع عشر إلى نهاية الحكم العثماني³. وقد بدأت عملية جمع سجلات المحاكم الشرعية في المدن الفلسطينية وتجليدها في العام 1923م، وذلك بمبادرة الحاج أمين الحسيني الذي كان في حينه يشغل منصب مفتي القدس ورئيس المجلس الإسلامي الأعلى

¹ تقوم كل واحدة من هذه المحاكم بالدور نفسه إلا أنها تختلف بالبيعة الجغرافية التي تغطيها، يوجد في المحكمة الغربية قاضيان شرعيان يقومان بمتابعة القضايا الشرعية والتي تتوزع بينهما تبعا للترتيب الزوجي والفردى ويتميز أحد القضاة بدوره الإداري حيث يعتبر رئيسا للمحكمة ومسؤولا عن الشؤون الإدارية لموظفيها.

² تم ضياع عدد من هذه السجلات اثر فيضان تعرضت له المدينة خلال القرن الماضي.

³ تمتد السجلات الشرعية على نفس النسق تقريبا حتى بعد انتهاء الحكم العثماني وبداية عهد الانتداب بسنوات

في نفس الوقت¹.

والسجل الشرعي عبارة عن مجلد (يتراوح بين 130-700 صفحة على وجه التقريب) يحتوي عددا كبيرا من الحجج الشرعية والوقفات بالإضافة إلى مجموعة من المراسلات الرسمية والتعيينات، يوصف كل مستند من السجل بأنه "حجة"، بما يعني أن له حجية قانونية في حال اعتراض معترض على مضمونه²، وتترتب الحجج داخل السجل الشرعي بشكل متوالي لا يفصل في كثير من الأحيان بين الحجة والتي تليها سوى خط مرسوم باليد، ولا يوجد نوع من التصنيف للحجج سوى بحسب تاريخ عقد جلسات المحكمة الشرعية والذي كان يسمى مجلس الشرع الشريف أو الحنيف.

يوجد في الصفحة الأولى من كل سجل مقدمة تبدأ بالبسملة وتحدد غالبا اسم القاضي، وتاريخ بداية التسجيل، واسم كاتب (أو باشكاتب) المحكمة، وأحيانا يحمل توقيع القاضي الشخصي، ومن ثم يتم توالي الحجج الشرعية باختلاف مواضيعها بشكل متسلسل، مكتوبة بخط اليد وغالبا ما تكتب بخط الرقعة نظرا لبساطتها وقلة التعقيد فيه، إلا أن هذا الأمر لم يمنع من دخول أنواع أخرى من الخطوط كخط النسخ وفي أحيان قليلة خط الثلث.



صورة (1) توضح طريقة البسملة وبدء السجلات العثمانية في السجل الرابع
(المصدر: السجلات العثمانية في أرشيف المحكمة الشرعية، نابلس)

¹ دوماني، بشارة: إعادة اكتشاف فلسطين، 1998

² سرور، موسى: أرشيفات القدس العثمانية، 1999

ومن الملاحظ وجود نوع من عدم التطابق بين بعض التواريخ المدونة على غلاف بعض السجلات وبين التواريخ المدونة في داخل الحجج بنهاية السجلات، نظرا لكون السجل يحتوي مجموعة من الفرمانات الرسمية والمراسلات الإدارية، موجهة من قبل كبار الشخصيات في الجهاز القضائي والحكومي، مرتبة بداخل السجلات بشكل عكسي، أي أولها في آخر السجل وتتابع باتجاه الصفحات الداخلية، وهذا ما جعل المؤرخ "بشارة دوماني" والذي أجرى مجموعة من الدراسات على سجلات المحكمة الشرعية في المدينة، يعيد ترتيب وتاريخ بعض هذه السجلات على النحو التالي¹:

جدول (1): يوضح سجلات محكمة نابلس الشرعية خلال 1655-1807م

رقم السجل	سنوات السجل بحسب تأريخ دوماني	عدد الصفحات	طول الصفحة	عرض الصفحة
1	1655-1658م	360	29 سم	21 سم
2	1685-1689م	432	30 سم	21,5 سم
3	1689-1692م	194	30 سم	21 سم
4	1722-1726م	351	30,5 سم	23 سم
5	1728-1729م	186	32,5 سم	22 سم
6	1798-1807م	370	29,5 سم	21 سم

(دوماني، إعادة اكتشاف فلسطين، 1998)

توجد هذه السجلات كما ذكر آنفاً في غرفة الأرشيف² في مبنى المحكمة الغربية في غرب المدينة داخل أرشيف هو أبعد ما يكون عن المواصفات الصحية أو البيئية، أو من أي من تلك المعايير التي تتبع عادة في دور حفظ الوثائق والمخطوطات، من مراعاة درجة حرارة المكان وإضاءته بطريقة خاصة، إلى تأمين نظام لإطفاء الحرائق وغيرها الكثير من الأمور التي

¹ دوماني، بشارة: إعادة اكتشاف فلسطين، 1998

² كما توجد هذه السجلات على ميكروفيلم قام بتصويره الدكتور المرحوم محمود عطا الله وهو موجود الآن في جامعة النجاح الوطنية والجامعة الأردنية وبعض الجامعات العربية الأخرى.

تساعد على إطالة عمر تلك الوثائق وحمايتها من المؤثرات البيئية والحوادث¹, فأرشيف محكمة نابلس الغربية هو غرفة صغيرة ضمن غرف مبنى المحكمة الغير معنتى بها والتي لا تعبر عن مؤسسة شرعية كانت قبل أقل من قرن من الزمان تضاهي أهم المؤسسات الحكومية والرسمية أهمية.



صورة (2) توضح مشاهد لغرفة الأرشيف المكتظة ولخزانة حفظ السجلات الشرعية (المصدر: السجلات العثمانية في أرشيف المحكمة الشرعية، نابلس)

أما عن وضع السجلات الشرعية نفسها فهي تقع ضحية للتلف والرطوبة والقوارض، والتي أتلفت مع الزمن جزءا كبيرا من مادتها، والكثير من صفحاتها ما زال يحمل آثارا لمياه الفيضان الذي تعرضت له المدينة خلال القرن الماضي والذي تسبب في ضياع عدد كبير من هذه السجلات.



صورة (3) توضح التلف الذي تعاني منه كثير من صفحات السجلات الشرعية (المصدر: السجلات العثمانية في أرشيف المحكمة الشرعية، نابلس)

¹ لا تتجاوز مساحة غرفة الأرشيف في المحكمة الغربية 20 م²، والمبنى بأجمعه لا يحتوي حتى على مطفأة حريق واحدة يدوية

وعلى صعيد آخر فإن مسألة البحث في هذه السجلات لم تكن أبداً مسألة سهلة، بل اشتملت على الكثير من الصعوبات والمشاكل والتحديات التي كادت من أجلها الباحثة في مرحلة من المراحل تعزف عن فكرة إتمام البحث في السجلات والانتقال إلى مصادر أخرى أكثر سهولة وأقل تعقيداً، وقد كانت من أهم الصعوبات المتعلقة بموضوع البحث في السجلات الشرعية:

1. السجلات الشرعية مكتوبة بخط اليد، وكثيراً ما يكون الخط صغيراً وغير واضحاً وتعج بالأخطاء الإملائية، كما أنها تعج بالألفاظ والتعبيرات المقتبسة من اللغة التركية (مثل باشا، بك، بشه، افندي، تمسكات... وغيرها) والتي يحتاج الباحث وقتاً ليعتاد عليها ويألفها¹، وترد الكثير من المفردات باللغة العامية (الدار القايمه بدل القائمة، والكاينه بدل الكائنة وهكذا) بالإضافة إلى إهمال استخدام النقط والهمزات في كثير من الكلمات مما يسبب اختلاط الأمر على القارئ في فهم بعض الكلمات وبالتالي النصوص في كثير من الحجج.

2. أنها غير مفهومة ولا تتبع ترتيباً محدداً²، فالحجج تتوالى بشكل متتابع يفصل بينها في بعض الأحيان خطأ مرسوماً باليد، وتترتب بحسب تواريخ تدوينها دون مراعاة ترتيب موضوعاتها فنجد حجة للبيع تتبعها حجة زواج ومن ثم وقفية وهكذا كما أن الحجة نفسها لا تحمل عنواناً، مما يستدعي الباحث الاطلاع على كامل الصفحات خاصة في بداية الأمر، إلى حين تكوين صورة ذهنية مألوفة لديه عن السجلات.

3. التغيير الكبير الذي طرأ على المسميات المختلفة عبر الزمن من أسماء بعض المواقع والمباني إلى ألقاب الحرفيين ومواد البناء المستخدمة وغيرها الكثير من المفردات، كالعلمات، وسائل المواصلات وغيرها الكثير من التفاصيل.

¹ قام الموظف المسؤول عن قسم الأرشيف بالمحكمة (السيد سليم طوقان) بتقديم مساعدة كبيرة في بداية الأمر على قراءة السجلات، وقد كان عليه استضافة الباحثين في غرفته الضيقة والتي تعج يومياً بالمراجعين، وربما كان لطبيعته المحافظة والمنظمة دوراً إيجابياً كبيراً في عدم اتلاف السجلات الشرعية بشكل أكبر.

² بدأت محاولة من بعض موظفي المحكمة الشرعية بفهرسة عدد قليل من هذه السجلات قبل أكثر من عقد من الزمن، إلا أن هذه العملية لم تكن دقيقة إذ تحتوي الكثير من المعلومات المتناقضة كما أنها لم تكتمل.

4. طريقة صياغة الحجج نفسها, فكان لكل كاتب داخل المحكمة طريقته الخاصة في الصياغة, وأحيانا يببالغ الكاتب بإبراز البيان اللغوي من سجع وطباق وجناس واستخدام الديداجات المتكررة وغيرها من وسائل التزيين اللفظي مما يزيد من صعوبة استخراج المادة المجردة من الحجة.

5. التلف الذي سبب تآكل الكثير من الأجزاء بسبب قلة الاهتمام بظروف حفظ السجلات وعدم مراعاة المعايير الملائمة, سبب فقدان أجزاء مهمة من النصوص الغنية بالمواد المختلفة.

6. كان لابد من الدخول بسلسلة من الإجراءات الرسمية للحصول على إذن من سماحة قاضي قضاة فلسطين¹ شخصيا من أجل السماح بالإطلاع فقط على السجلات الشرعية داخل أرشيف المحكمة نفسها, ولم يكن من السهل القيام بعملية تصوير لها, وهذا الأمر جعل إمكانية الإطلاع عليها مرتبط بظروف وساعات الدوام داخل المحكمة.

2-2 صياغة الحجج الشرعية

رغم تنوع أنماط الحجج الشرعية وتعدد مواضيعها, ولكنها تتبع بتكوينها الكلي نظام تكوين وصياغة الوثائق بشكل عام, وهذا النظام وإن كان يتعرض لبعض التغييرات تبعاً لنمط الوثيقة والجهة الصادرة عنها والمرسلة إليها إلا أنه يشترك بصفات عامة وبنية أساسية مشتركة تكاد تجمع كافة أنماط وأنواع الوثائق المكتوبة.

فقد اتفق أهل الاختصاص في علم (تحقيق الوثائق - Diplomats) على أن الوثيقة- أي وثيقة- تتكون من ثلاثة أجزاء رئيسية هي:

1. المقدمة أو الافتتاح (Protocal).

2. المتن (Context)

3. الخاتمة أو الاختتام (Final Protocal).

¹ انظر الملحق رقم (1) وفيه الطلب الرسمي من قبل الباحثة والإذن الخطي من سماحة قاضي قضاة فلسطين

علما بأن كلا من هذه الأجزاء الرئيسية تتكون من عناصر أخرى ثانوية أو فرعية تختلف وتتوعد باختلاف أنمط الوثائق وطبيعتها وموضوعها، والتي تكون بمجملها وترتيبها شكل الوثيقة أو طبيعتها الوعائية الحاملة للمعلومات¹.

وبتطبيق هذه الأجزاء الثلاثة الرئيسية على الأنمط المختلفة للحجج الشرعية والتي تختلف ظاهريا بالشكل والمضمون والأسلوب والأهمية، تم استخلاص مجموعة من النتائج:

- أن لهذه الحجج بنية أساسية متشابهة، وإن اختلفت شكليا وظاهريا من حيث الطرح والمضمون والصياغة والأسلوب.
- بعض أجزاء هذه الحجج جوهرية وأساسية يوجد في كافة أنمط الحجج، والبعض الآخر يختلف حجمه وطريقة عرضه باختلاف أسباب و ظروف صياغة الحجة، أو الطرف المرسل والجهة المرسله إليها في بعض الأحيان.
- هذه الأجزاء لا تتخذ ترتيبا واحدا ثابتا، بل قد يحدث نوع من التداخل فيما بينها، وتلعب الخبرة في قراءة وتحليل الأنمط المختلفة من الحجج دورا في تحديد هذه الأجزاء على الفور، مهما اختلف أسلوب طرحها وصياغتها.
- يوجد تشابه كبير في بعض أنمط الحجج التي تدور بالسياق نفسه (فنتشابه مثلا حجج البيع والشراء والرهن والهبة وغيرها) مما يسهل عملية دراستها على شكل مجموعات.
- تتميز المراسلات الرسمية بصيغة خاصة نظرا لكونها تكتب من قبل كبار المسؤولين في الدولة وتوجه إلى شخص القاضي بمكانته الرفيعة وتتضمن عادة أمور العزل والتعيين ويظهر ذلك من خلال الألفاظ والتعظيم وطريقة الخطاب.

¹ حنش، ادهام: الخط العربي في الوثائق العثمانية، 1997

2-3 الموضوعات العامة للحجج الشرعية

تعتبر عملية حصر الموضوعات التي تناولتها السجلات الشرعية أمرا غاية في الصعوبة، فهي تكاد تغطي معظم مناحي الحياة اليومية للأفراد بمعاملاتهم ومنازعاتهم، مناسباتهم وحروبهم وحتى طرق لباسهم وبناء بيوتهم وأسماء عائلاتهم والعملات والنقود المتداولة فيما بينهم وغيرها الكثير من التفاصيل والتي يستطيع أن يخرج منها الباحث بالكثير من المجالات الجديرة بالبحث والدراسة.

وأحيانا ترد بعض الحجج الطريفة بمضمونها كبعض أسباب المنازعات في حجج الدعاوى، وهناك حجج ليست شائعة مثل حجج تغيير الاسم إثر الدخول في الإسلام¹، أو عتق رقاب لعبيد² أو قيام أسرة فقيرة بمنح أطفالها لأسرة أخرى غنية لتربيهم مقابل مبلغ من المال وغيرها الكثير من الأنماط التي يطول الحديث في سردها.

وتعتبر أكثر موضوعات الحجج شيوعا وتكرارا داخل السجلات الشرعية:

1. المعاملات الخاصة أو الشخصية كالزواج والطلاق والخلع والنفقة وغيرها.
2. الأمور المتعلقة بطرق التملك الشرعية كالبيع والشراء والرهن والهبة وغيرها.
3. الوقفيات³ وتلك المتعلقة بشؤون الوقف من تعيينات ودفاتر وغيرها الكثير من أمور الوقف.
4. المتحصلات والضرائب والصرصاد⁴ والأموال الميرية التي تجمع سواء من المدينة أو القرى التي تتبعها.
5. الدعاوى بمختلف أنواعها وأسبابها كالخلاف على مبلغ من المال أو على ملكية في أرض أو إرث وغيرها الكثير من الأسباب التي يصعب حصرها.

¹ سجل 1 ص 33 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² سجل 1 ص 171 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

³ ويقصد بها الحجج الخاصة بأمور الوقف المختلفة

⁴ وهي عبارة عن رسوم تدفع للحكومة العثمانية تشبه ضريبة الأملاك

6. تنصيب الأوصياء على أيتام القاصرين.

7. التحقيق في بعض قضايا الضرب والاعتداء والجرائم المختلفة.

8. ضبط التركات للمتوفين.

9. المراسلات والكتب الرسمية كتعيين أو عزل لأحد حكام المدينة أو كبار موظفيها، ومواضيع عدة تدور حول الأوضاع السياسية والأمنية في أرجاء الدولة تحمل توقيع أحد المسؤولين في القدس الشريف أو الحكومة العثمانية، وكثيرا ما تكون مكتوبة باللغة التركية (أو خليط من العربية والتركية).

وهناك -كما ذكر- الكثير من الأنماط و المواضيع الأخرى التي تكاد تشمل كافة الميادين والمجالات في حياة الأفراد والدولة، لكن الأنماط السابقة هي الأكثر ورودا داخل السجلات الشرعية.

من جانب آخر فإن موضوع العقارات والبناء قد احتل مساحة كبيرة خلال الأنماط المختلفة للحجج الشرعية والوقفيات بموضوعاتها المتنوعة، كحجج بيع العقارات وشراؤها ورهنها بالإضافة إلى إنشاء الوقفيات من العقارات كاليوت السكنية والدكاكين والمصابن وغيرها من المباني التي تم إيقافها أو إجراء أي من المعاملات الخاصة بالوقف كالتحكير والاستبدال وغيرها.

أما بالنسبة إلى حجج الدعاوى فقد كان جزءا كبيرا منها يسلط الضوء على العقارات والبناء في كثير من الحالات التي كان فيها موضوع الخلاف على ملكية عقار أو تقسيم حصص في إرث أو أمور التعدي في البناء أو التضرر من بناء مجاور وغيرها الكثير من مجالات الخلاف بين الأفراد.

3-4 أنماط الحجج الشرعية التي تحتوي مادة معمارية

3-4-1 حجج نقل الملكي¹

وهي الحجج التي تتناول طرق تملك العقارات الشرعية المختلفة، كالشراء والبيع والرهن والهبة والإرث والتنازل وغيرها من الطرق التملك الشرعية.

وتشترك هذه الأنماط -كما ذكر سابقاً- بالبنية العامة وأسلوب الصياغة والطرح، من حيث الألفاظ الواردة وطريقة الوصف والبنية الشكلية للحجة بشكل عام، وغالبا ما تفتتح الحجة بكلمة تعتبر "مفتاح الحجة" تدل على العملية التي تم القيام بها من شراء أو بيع أو رهن أو هبة أو غيرها، فحجة الشراء لعقار ما تفتتح بكلمة "اشتري....." وحجة الهبة تبدأ "وهب...." وهكذا، وهذا الأمر يعتبر نوع من العنونة للحجج فبمجرد قراءة مفتاح الحجة نستطيع أن نعرف بقية السياق الذي تدور حوله، وإن كان ذلك لا يتبع في جميع الحجج من هذا النوع.

وكما ذكرنا فقد توجد بعض الحجج الشاذة التي لا تخضع لطريقة الصياغة العامة إلا أن هذه الصيغة غالبية على هذه الأنماط من الحجج، والمثال التالي لحجة شراء يوضح البنية الشكلية العامة للحجة التي غالبا ما ترد عليها.



صورة (4) توضح نمط لحجة شراء عقار²

(المصدر: السجلات العثمانية في أرشيف المحكمة الشرعية، نابلس)

¹ تم إدراج مجموعة من هذه الحجج كملحق للتوضيح.

² سجل 5 صفحة 115 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس


وهذا النمط من الحجج عادة ما يتكون من العناصر التالية:

- "مفتاح الحجة" التي تدل على عملية نقل الملكية "اشترى" ونادرا ما يكون مفتاحها "باع..".
- اسم الشاري وهو المالك الجديد وقد يكون أكثر من شخص, وبحال وجود امرأة تقوم بتوكيل أحد من الأقرباء عنها.
- اسم البائع أو البائعين.
- العقار الذي تم الاتفاق حوله, اسمه وصفه حدوده وغيرها من المميزات الخاصة به.
- المبلغ الذي تم الاتفاق عليه وطريقة دفعه.
- الختام بتثبيت الأمر لدى القاضي وتأريخ الحجة وشهادة الشهود.

وهذه البنية تتكرر في حالات الرهن والهبة والمصادقة على حصص في عقار مع تغيير مفتاح الحجة وبعض التفاصيل الدقيقة المتعلقة بحجم العقار, وعدد القائمين بعملية نقل الملكية من بيع أو رهن أو غيرها, وأحيانا تتم أكثر من عملية في نفس الحجة حيث يتم بيع عقار ما ثم وهبه في آن واحد.

2-4-2 الدعاوى

بعض أنماط الدعاوى كتلك الخاصة بتقسيم تركات أو الدعاوى بسبب التضرر من إنشاء بناء مجاور وغيرها الكثير من الأسباب التي سيتم تفصيلها لاحقا خلال البحث, والمثال التالي في دعوى بسبب التضرر من فتح طاقات في بناء ملاصق يكشف ساحة المدعي توضح بنية الدعوى.



صورة (5) توضح نمط لجة فيها دعوى تخص موضوع العقارات¹

(المصدر: السجلات العثمانية في أرشيف المحكمة الشرعية، نابلس)

وتتكون هذه البنية العامة لجاج دعاوى من العناصر الآتية:

- "مفتاح الحجة" وهي كلمة "ادّعى" وأحيانا تكون الكلمة "لما ادعى أو لما تنازع".
- ذكر أطراف الدعوى من المدعي والمدعى عليه.
- توضيح سبب الخلاف أو الضرر.
- سرد رد المدعى عليه وذكر حجته في الدفاع عن نفسه.
- إبراز الحجة المكتوبة من قبل المدعي إن وجدت أو شهادات شهوده أو حلف يمين إذا ما طلب القاضي ذلك الأمر.

¹ سجل 5 ص 17 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس


- الكشف من قبل الحاكم الشرعي (بناء على طلب أطراف الدعوى) ويتم ذلك بأكثر من هيئة -سيتم تفصيلها مع الأمثلة لاحقاً خلال البحث-.
- إصدار القاضي حكمه بناء على مشاهدته, وذكر القاعدة الشرعية التي استند إليها وأحياناً يذكر حادثة مشابهة تم فيها حكم أحد الأئمة.
- تأريخ الحجة وتثبيتها.

وتتعدد الأمور والموضوعات التي تدور حولها الدعاوى أو تشكل سبباً للخلاف-كما ذكر آنفاً- ولاسيما تلك الخاصة بموضوع العقارات والمباني والبناء, وسيتم تفصيل هذه الأمور والموضوعات خلال الفصل الرابع, مع التركيز حينها على المضمون المعماري لتلك الأنماط من الدعاوى وطبيعة الأحكام الشرعية التي يستند إليها الحاكم الشرعي عادة في إصدار أحكامه بحسب الحالات التي يتم عرضها خلال الحجج.

2-4-3 المصادقة على تقسيم حصص في عقار

ويتم بين مجموعة من الأفراد المشتركين في ملكية لعقار أو أكثر, إما بناء على طلبهم ذلك من الحاكم الشرعي إثر خلاف فيما بينهم, أو في عمليات تقسيم التركات التي تضم عقاراً أو أكثر.

وتزخر السجلات بمثل هذا النوع من الحجج والتي يلجأ فيها أفراد متخاصمون في تقسيم تركة أو مدعين على أحد واضع يده على ملك بغير حق شرعي مطالبين الحاكم الشرعي بالنظر في مشروعية القسمة بحسب الشرع, والحجة التالية تصادق بها أطراف في ملك على مقدار حصة كل واحد منهم والمبلغ الذي تعادله هذه الحصة.



صورة (6) توضح حجة لمصادقة على حصص في عقار¹

(المصدر: السجلات العثمانية في أرشيف المحكمة الشرعية، نابلس)

ويتكون هذا النمط من الحجج الشرعية من العناصر التالية:

- تبدأ غالبا بمفتاح الحجة وهي كلمة "صادق أو تصادق".
- ترد الأطراف ممن يستحقون الحصص وحصص كل واحد منهم بالقيرا².
- أحيانا يتم تسمية الحصص وذكر المبلغ المقابل لكل حصة، خاصة في حال أراد أحد الأطراف بيع حصته في نفس المجلس.
- تتم المصادقة أو المخالصة الشرعية بين الأطراف وتعلن بصيغة محددة "... لا حق بعد ذلك لكل من الفريقين قبل الفريق الآخر حقا ولا استحقاقا ولا دعوى ولا طلبا ولا فضاة ولا ذهابا اجرة ولا اجارة ولا قليل ولا كثير ولا حقا مطلقا لما مضى من الزمان والى يوم

¹ سجل 3 ص 17 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² الحصة الكاملة هي أربعة وعشرين قيراطا


تاريخه وابرا لكل فريق منهما ذمة الاخر من كل حق شرعي ابرايا شرعيا عاما حاسما لكل حق شرعي ما عدا العقار التصادق الشرعي بالطريق الشرعي....".

- تثبت الحجة وتؤرخ بشهادة الشهود.

2-4-4- تنصيب الأوصياء على الأيتام القاصرين

ويقصد بالقاصرين ممن لهم أملاك تحتوي على عقار، وتحديد مالهم في ذمتهم من حقوق

لتنصيبها لدى القاضي دوريا.



صورة (7) توضح حجج تثبت حقوق بضم أوصياء على أيتام¹

(المصدر: السجلات العثمانية في أرشيف المحكمة الشرعية، نابلس)

وتتكون مثل هذه الأنماط من الحجج والتي ترد أحيانا على شكل أعمدة متجاورة كما

هو موضح في المثال من العناصر التالية:

- مفتاح الحجة وهي عادة كلمة "ترتب بذمة".

- أسماء كل من الوصي والأيتام الموصى عليهم.


¹ سجل 1 ح 14 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

- المبلغ وأحيانا تكون أجرة عقار أو عدة عقارات من إرث الأيتام القاصرين والذي بذمة الوصي.
- وصف العقار باسمه وموقعه.
- تقييد المبلغ بذمة الوصي.
- تثبيت وتاريخ الحجة.

2-4-5 رخصة توسيع بناء أو إقامة بناء جديد

ويمنح القاضي فيها إذنا بتوسيع بناء ما أو بناء آخر جديد بناء على طلب من أحد

الأفراد.



صورة (8) توضح حجة منح إذن بتوسيع بناء بموافقة المالكين¹

(المصدر: السجلات العثمانية في أرشيف المحكمة الشرعية، نابلس)

ويختلف هذا النوع من الحجج من حيث الصيغة والألفاظ المستخدمة وترتيب أجزاء

الحجة في بعض الأحيان، إلا أن الشكل الأعم والأكثر ورودا في السجلات يأتي على النمط

التالي:

¹ سجل 5 ص 121 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

- لا يوجد مفتاح واحد لهذا النمط فيرد أحياناً " حضر الى مجلس الشرع الشريف... " أو " لما حضر كل واحد من ... " وغيرها من الجمل الافتتاحية المشابهة.
- ترد أسماء المالكين ممن سيمنحون موافقتهم على توسيع العقار .
- يرد اسم الشخص الذي يريد توسيع البناء.
- يتم تحديد نوع ومقدار واتجاه التوسع وعلاقته بالبيوت المجاورة والضرر المحتمل حدوثه.
- يضع المالكون شروطاً لهذا التوسع وأهمها أن يتحمل أي ضرر يمس العقار .
- يتعهد الشخص الذي يريد البناء بتحمل الأعباء وطريقة التعويض.
- يتم تثبيت الأمر لدى القاضي بشهادة الشهود وتؤرخ الحجة.

2-4-6 الحجج الوقفية

الوقف في اللغة: هو الحبس والمنع¹، وقد تم تشريع الوقف في الإسلام من خلال النصوص الشرعية ومن أهمها، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إنما مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث، صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له"، فارتبط الوقف هنا بمفهومه العام بالصدقة الجارية.

أما النص الشرعي المستند إليه في التعريف الفقهي للوقف، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أن عمر أصاب أرضاً من أرض خيبر فقال: يا رسول الله، إني أصبت أرضاً بخيبر، لم أصب مالا قط أنفس عندي منه، فما تأمرني؟ قال: " إن شئت حبست أصلها، وتصدق بها"، فتصدق بها عمر على أن لا تباع، ولا توهب، ولا تورث، في الفقراء، وذوي القربى، والرقاب، والضيف، وابن السبيل، لا جناح على من وليها أن يأكل منها

¹ انظر الدسوقي، محمد بن أحمد: حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ببيروت: دار الكتب العلمية، ط1-1996م

بالمعروف، **ويطعم صديقاً غير متمول مالا**¹، وقد عرفه بعض الحنابلة بأنه " تحبب الأصل وتسبيل الثمرة" وهذا التعريف هو الأعم².

أما بالنسبة للسجلات الشرعية فتزخر بالحجج الوقفية التي تتناول أحد شؤون الوقف والمباني الموقوفة كإنشاء الوقفيات من العقارات المختلفة، تحكيرها وتسليمها، استبدالها بالإضافة إلى الدفاتر الدورية الخاصة بالأوقاف الخيرية الكبرى في المدينة كالمسجد الصلاحي الكبير أو مسجد النصر، ونمط من الدعاوى الخاصة بالمباني الموقوفة والمحكرة.

وتعتبر الحجج الوقفية الأكثر تنوعاً واختلافاً من حيث الصياغة والأسلوب والحجم بين أنماط الحجج بشكل عام، فتختلف حجة إنشاء الوقفية عن حجة تسليم عقار موقوف عن الدفاتر الدورية (السنوية) لبعض الوقفيات المهمة اختلافاً كبيراً، بينما تشترك حجة تسليم الوقف مع حجج تحكير العقارات الموقوفة بأسلوب الصياغة والترتيب

من ناحية أخرى تعد هذه الأنماط من الحجج بأشكالها المتعددة وصيغها المتنوعة من أغنى - بل ربما أغنى - أنماط الحجج من حيث المادة المعمارية التي ترد فيها سواء من حيث حجم هذه المادة أو تنوعها أو طريقة عرض هذه المادة وآلية التفصيل فيها، وتمتاز الحجج الوقفية بخصوصية واضحة تظهر من خلال طريقة الصياغة وحجم الحجة والألفاظ المستخدمة فيها وغيرها من العناصر الأخرى التي تدل على الأهمية التي تمتعت بها مثل هذه الحجج.

وقد تم عرض أنماط الحجج الوقفية الأكثر وروداً والتي تحتوي مادة معمارية في نفس الوقت³، وأهم هذه الأنماط هي:

2-4-6-1 حجج إنشاء الوقفيات

وهي عبارة عن وثيقة قانونية يتم فيها إيقاف المبنى ووصفه وتوضيح المستحقين من القارب وجهة الخير (التي عادة ما تكون أحد المساجد الكبيرة في المدينة نفسها أو في العالم


¹ انظر الدهلوي، احمد بن عبد الرحيم، **حجة الله البالغة**، بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر.

² انظر أبو زيد، أحمد، **نظام الوقف الإسلامي**، من منشورات منظمة الإيسيسكو العالمية، 2000م

³ تحتل الحجج الوقفية مساحة كبيرة داخل السجلات الشرعية وتتنوع بمواضيعها ومجالاتها، كالتعيينات والدعاوى والمراسلات وغيرها.

الإسلامي) ومتولي الوقف وشروط الوقف وغيرها من الأمور التي يتم العمل بها من قبل أطراف الوقف وتعد هذه الوثيقة مرجعا قانونيا له خصوصيته الإنشائية والتطبيقية.

والمثال التالي يوضح حجة إنشاء وقفية "حمام الجديدة" في المدينة، ونستطيع من خلاله رسم صورة مبدئية عن حجم ونمط وأسلوب عرض المعلومات، بالإضافة إلى مجموعة من الألفاظ والعبارات والديباجات المستخدمة في مثل هذا النمط من الحجج الوقفية.



صورة (9) توضح حجة إنشاء لوقفية حمام الجديدة¹

(المصدر: السجلات العثمانية في أرشيف المحكمة الشرعية، نابلس)

¹ سجل 5 ص 49 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

ورد مثل هذا النوع من الحجج الوقفية الخاصة بإنشاء الوقفيات من العقارات المختلفة بكثرة خلال السجلات الثلاثة الأولى, وربما كان هذا النمط من الحجج الأكثر سهولة في التمييز أثناء عملية قراءة السجل الشرعي, نظرا لخصوصية صياغته وطول الحجة والألفاظ الخاصة المستخدمة من بداية الحجة إلى نهايتها, وهي تتكون عادة من الأجزاء التالية:

- تحتل افتتاحية الحجة في إنشاء الوقفيات مساحة أكبر منها في حجج المعاملات والدعاوى, والتي يتم خلالها بيان الثواب العظيم والأجر الكبير الذي يكافئ به المولى عز وجل من يتصدق بصدقة في سبيله أو يفعل الخيرات, وتستخدم بها ألفاظ يتميز كل كاتب بفن صياغتها وتزيينها مما يدخل أثرا كبيرا لدى قراءتها, والتي تشير إلى المكانة العالية التي تمنحها هيئة المحكمة لمن يقدم على إيقاف أي ملك له كنوع من التعظيم لعمله وكثيرا ما تحتوي آيات قرآنية أو نص من الأحاديث الشريفة والتي تدل على هذا الثواب مثل " **قوله صلى الله عليه وسلم المرء تحت ظل صدقته يوم القيامة حتى يقضي الله بين الناس**" وإن كان يكتفي باقتباس معنى الآية ويعبر عنه بلغته (العامة في بعض الأحيان) مثل قوله " **البشارة الواضحة في قوله عز من قائل من جاب الحسنة فله عشر أمثالها**" وغيرها من العبارات.
- يشير بالتعظيم والتكريم إلى إسم الشخص الواقف ومنزلته الدينية أو الاجتماعية أو السياسية.
- تحتوي عادة العبارة القانونية المعتمدة في مثل هذه الحجج عموما "وقفا صحيحا شرعيا سرمديا أو صدقة باقية لا تزول" وما يقابلها من تعبيرات تؤدي المعنى نفسه, أما أهم عبارة في الوقفية فهي " **...أنه أبد وحبس وحرّم و سبّل و وخذّ و تصدّق**" وهي تعتبر كعنوان رئيسي للوقفيات.
- يشير إلى العقار الذي تم وقفه وهو هنا حمام الجديدة ويصفه من حيث الاسم والموقع والحدود والفراغات المكونة له وغيرها من التفاصيل والرموز الأخرى التي سيتم التعرض لها بالتفصيل خلال البحث.

- يذكر الأطراف المستفيدين من ريع الوقف "المستحقين" وعادة يذكر عبارة "على أولاد الذكور دون أولاد الإناث..". عندما يريد أن يبقى الوقف ضمن نفس العائلة.
- يحدد جهة الخير أو الوقف الخيري المستفيد من فائض الربيع كالحرمين الشريفين أو مساجد المدينة .
- يتم تحديد الأمور القانونية الخاصة بالوقفية وهي عادة " ... لا يباع اصل نلك ولا يوهب ولا يملك ولا يستملك ولا ينتقل الى ملك احد من الناس اجمعين ابدا كلما مر بهذا الوقف ومن اكده فهو محرم بحرمة الله الاكيدة لا يحل لاحد يومن بالله وايوم الاخر نقض هذا الوقف ولا تغييره ولا تبديله...".
- يضع الواقف مجموعة من الشروط كتحديد متولي شؤون الوقف "ناظر الوقف", بالإضافة إلى جواز استبدال العقار أو تحكيه لفترة زمنية محددة وغيرها من الشروط.
- يتم تثبيتها لدى القاضي وشهادة الشهود ويتم تأريخها.


2-6-4-2 تحكير المباني الموقوفة وتسليمها

والتحكير¹ هو أحد طرق استثمار المبنى الموقوف المتمثل في تأجيره لمدة محددة من الزمن مقابل مبلغ من المال, ويتم فيها تسليم الحكر بحضور ناظر الوقف² والحاكم الشرعي والأطراف المعنية بالمبنى الموقوف, وهذا النوع من الحجج الوقفية يشتمل عادة على أكثر من نمط من المادة المعمارية, ففيه يتم وصف العقار بالإضافة إلى توضيح أمور تتعلق بالحفاظ على المبنى الموقوف وترميمه.

¹ تتعدد طرق استثمار أموال الوقف (ومنها المباني) من أجل تطويره والعمل على بقائه و من هذه الطرق هي الاستبدال, الإجارة, المشاركة, المضاربة, المزارعة, انظر أبو زيد, أحمد: نظام الوقف الإسلامي, من منشورات منظمة الإيسيسكو العالمية, 2000م

² ويسمى أيضا متولي الوقف وهو الشخص المسؤول عن متابعة أمور الوقف المالية والإدارية بموافقة الواقف أو المستفيدين من الوقف

والمثال التالي يتناول حجة لتسليم حكر قطعة أرض و (حايط) في بيت موقوف و يبين المحددات التي يضعها الحاكم الشرعي بطلب من ناظر الوقف أو الواقف و على المحتكر إتباعها في أي إضافة سيقوم بها على المنشأة أو المبنى الموقوف.



صورة (10) توضح حجة تسليم حكر لقطعة أرض وحايط في بيت موقوف¹

(المصدر: السجلات العثمانية في أرشيف المحكمة الشرعية، نابلس)

ويكون التحكير عادة لجزء من ملك موقوف كعقار أو كرم أو بستان وغيره، وتتكون الحجة التي يتم فيها تسليم العقارات الموقوفة من أجل تحكيرها من العناصر التالية:

- مفتاح الحجة وهي كلمة "سلم" الدالة على عملية تسليم العقار الموقوف.

- ذكر اسم ناظر الوقف واسم الواقف (أو الواقفين).

- ذكر الطرف المحتكر¹.

¹ سجل 3 ص 5 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس


- وصف العقار الذي سيتم تكبيره من عدة نواحي, كاسمه الذي يعرف به حدوده ,أبعاده وغيرها من المميزات والرموز- والتي سيتم تفصيلها خلال الفصل الرابع- والتي تساعد على تحديد هوية العقار بدقة.
- تحديد الشروط أو الأمور العامة التي يلتزم بها المحكر سواء من حيث الاستخدام أو التعمير(توسيع البناء) وغيرها.
- تحديد المبلغ المتفق عليه مقابل الحكر, ومدة العقد.
- الختام بالشهود وتثبيت وتاريخ.

2-4-6-3 الإبدال والإستبدال

وهي من طرق استثمار المباني الموقوفة التي تتلخص بإبدال المبنى بمبنى آخر أو بمبلغ من المال أو أي شئ عيني آخر بشرط أن يعادل المبنى الموقوف قيمة, بناء على طلب ناظر الوقف عادة أو المستحقين من الوقف, طلبا في تطوير الوقف الذي يكون عادة بوضع متهالك, ولا يتم هذا الأمر إلا بموافقة القاضي وأصحاب الخبرة وغيرهم, وتتطلب هذه العملية المرور بعدة مراحل كتقديم طلب للقاضي ووصف المبنى ووضع المتهالك ومن ثم حصول الكشف للتحقق من الأمر وانتهاء بإصدار الحكم النهائي من القاضي.

وحجج الاستبدال من أغنى الحجج الوقفية بالمادة المعمارية على اختلاف أشكالها, ففيها يوصف العقار بمسمياته وحدوده ووضع الفيزيائي والأعمال التي تتم في ترميمه وغيرها, وتأتي الحجج الوقفية الخاصة بالاستبدال على أكثر من هيئة كالدعوى والإشهاد وغيرها من الأنماط, والمثال التالي في استبدال ثلاثة بيوت بمفرش مصبنة الناشفية يوضح نمط من أنماط هذا النوع من الحجج الوقفية.

¹ مستخدم العقار الموقوف أو مستأجره مقابل فترة زمنية محددة تبعا لشروط الوقفية مقابل مبلغ من المال تعود لعين الوقف, أي جهة الخير التي يصب فيها ريع الوقف كأحد المساجد المعروفة



صورة (11) توضح جزء من حجة استبدال ثلاثة بيوت بمفرش مصبنة الناشفة¹

(المصدر: السجلات العثمانية في أرشيف المحكمة الشرعية، نابلس)

ليس هناك -كما ذكرنا- صيغة ثابتة للحجج الوقفية الخاصة باستبدال الوقف ويمكن اعتبارها من النوع المركب نظرا لاحتوائها على ما يشبه حجج الدعاوى بالإضافة إلى الشق الخاص بالاستبدال وإقراره من قبل الحاكم الشرعي، والصورة التالية تعبر عن أحد الأشكال التي ترد خلالها مثل هذا النمط من الحجج الوقفية:

- لا يوجد مفتاح ثابت للحجة فهي تشبه أحيانا الدعاوى وتبدأ بكلمة "ادعى" وأحيانا تبدأ بعبارة "حضر إلى مجلس الشرع الشريف..." وعبارات افتتاحية أخرى ترد خلال السجلات.

¹ سجل 4 ص 49 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

- اسم الناظر الشرعي أو متولي شؤون الوقف المالية والإدارية.
- اسم الوقف والموقف له.
- وصف كل من العقارين المراد إقرار استبدالهما ويحدد موقعهما وما يحد كل منهما من الجهات الأربعة، وأجرتها في حال كونها مستأجرين، وأبعادهما أحياناً بالأذرع جنوباً بشمال وشرقاً وغرباً.
- وصف الحالة الفيزيائية لكل منهما والسبب الذي يود الناظر استبدال العقار من أجله، فيجب أن يكون البديل يعود بالخير والمصلحة على جهة الوقف "عين الوقف".
- توضيح رؤية الناظر بأن العائد من وراء الحكر لا يكفي في تعمير البيوت، وهي بحاجة للتعمير والترميم وإلا تعرضت للتهلاك.
- اقتراح الناظر إجراء نوع من التعديل، وفي هذه الحالة أن يتم هدم الحيطان المشتركة بين المفروش والبيوت لجعله مفرشاً واحداً كبيراً، وذلك يعود بالخير على الوقف.
- طلب الناظر من الحاكم الشرعي أن يقوم بالكشف على الوقف من أجل التحقق من حالته وحسن خيار البديل من أجل الموافقة على إقراره.
- قيام الحاكم الشرعي مع جمع من المسلمين الثقة وكاتبه والناظر الشرعي بإجراء الكشف للتحقق من صحة رأي الناظر الشرعي للوقف.
- منح الحاكم الشرعي الإذن للناظر بإجراء البديل بناء على مشاهدته.
- منحه الإذن بإجراء التغييرات من هدم للحيطان وتوحيد الفراغات لتوسعة المفروش.
- وجود معارضة من أحد الأطراف المستحقين في الوقف في بعض الحالات، وتسري هنا مسرى الدعوى تماماً، حيث يسمع القاضي دعوى المدعي ثم يسمع رد المدعى عليه ويسمع بينته من شهادة شهود أو وثيقة شرعية.


- إقرار الحاكم الشرعي بصلاحيته ومشروعية البدال والاستبدال لما فيه الخير وبذلك يكون حكما لكل من الدعوى وطلب الناظر في إجراء الاستبدال.

- تثبيت الإبدال بشهادة الشهود وتؤرخ لدى القاضي.

وتختلف طريقة التعرض لموضوع إبدال العقارات الموقوفة وبالتالي نمط وصياغة مثل هذا النوع من الحجج الوقفية تبعا لاختلاف وضع العقار، وموافقة الناظر والأطراف المستحقين من ريع الوقف، ورأي القاضي أو أصحاب الخبرة كالمعمارباشي والمعماريين الآخرين بموضوع نتيجة الإبدال، وغيرها من العناصر الأخرى التي تشارك في عملية اتخاذ قرار كهذا.

2-4-6-4 تعيين ناظر وقف

وفي مثل هذا النوع من الحجج يتم تحديد المسؤوليات العامة التي يقوم بها الناظر (متولي الوقف) بالنسبة للعقار الموقوف، بالإضافة إلى علومه (الراتب الذي يستحقه ويصرف له من ريع الوقف)، والحجة التالية تتضمن تعيين لناظر على وقف جده:



صورة (12) توضح حجة تعيين ناظر لوقف¹

(المصدر: السجلات العثمانية في أرشيف المحكمة الشرعية، نابلس)

¹ سجل 4 ص 50 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

ويتكون مثل هذا النمط من الحجج الوقفية من العناصر:


- عادة ما يكون مفتاح الحجة " نصّب وقرّر مولانا الحاكم الشرعي حامل هذا الكتاب المرعي..".
- يذكر اسم ناظر الوقف وعلاقته بالوقف.
- يحدد المبلغ الذي سيتقاضاه من الوقف.
- يحدد مسؤولياته تجاه الوقف المالية منها والإدارية, حيث يطلب منه القيام بالصرف على الوقف وتسجيل ما صرفه ليقدمه لاحقا للقاضي وبقية المستحقين من ريع الوقف.
- تحرر وتوثق لدى القاضي وتؤرخ بشهادة الشهود.

2-4-6-5 الدفاتر

وهو النوع الأخير من الحجج الوقفية الذي لا بد من التوقف عنده نظرا لتفرده من حيث الشكل والبنية وتميزه من حيث طريقة العرض والمضمون هو نمط الدفاتر الدورية للوقفات (التي تكون على الأغلب خيرية) الكبيرة كالمسجد الكبير الصلاحي وجامع النصر وغيرهم من الوقفيات الهامة, بالإضافة إلى نمط آخر من الدفاتر الخاص بالمباني الموقوفة وهو دفتر الترميم لبعض المباني الموقوفة في المدينة.

والدفاتر الدورية من أكثر أنماط الحجج تعقيدا, فهي عبارة عن كشوفات سنوية يتم تقديمها للقاضي من قبل ناظر الوقف لبيان الحسابات الخاصة بالعقار الموقوف من مجموع العائدات من قبل عدد من العقارات الموقوفة والتي رصد باقي ريعها من حكر وخراج وغيرها لصالح المبنى الموقوف خيريا, بالإضافة إلى توضيح المصروفات التي تمت من رواتب الموظفين العاملين لصالح الوقف ورسوم مختلفة ومصاريف ترميم المبنى وتشغيله وغيرها.

والمثال التالي يوضح جزء من دفتر للجامع الصلاحي الكبير, تم تقديمه للحاكم الشرعي وقد تم التركيز في العرض على الجزء الخاص بالمصروفات نظرا لكونها الأهم والأغنى من حيث المادة المعمارية الخاصة بالتصليحات وعمليات الترميم المختلفة التي تم إجراؤها للمبنى.



صورة (13) توضيح دفتر دوري للجامع الكبير الصلاحي¹


(المصدر: السجلات العثمانية في أرشيف المحكمة الشرعية، نابلس)

والدفاتر الدورية مميزة من حيث الصياغة والألفاظ والحجم والترتيب، ومن حيث العناصر المكونة لها وطريقة ترتيب ودمج هذه العناصر فيما بينها للخروج بالبنية الأساسية والشكل النهائي للحجة، وعادة ما تتضمن الدفاتر الدورية:

¹ سجل 3 ص 21 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

- عادة ما تبدأ بالمفتاح "دفتر مبارك يتضمن إيراد ومصرف وقف".
- يتم بيان الإيراد بالسنة المذكورة على هيئة جدول من مجموعة الحكر الوارد في ريع الوقف بالإضافة إلى الإجارة والخراج وغيرها من الإيرادات مع تفصيل مقدار كل واحدة من العملة المتداولة.
- يتم جمع المبالغ الناتجة عن الإيرادات.
- يتم بيان المصروفات التي تمت خلال السنة على هيئة جدول آخر وتتضمن رواتب العاملين في مؤسسة الوقف كالمؤذن والإمام والمقرئ والأذن وغيرها من الوظائف.
- تتضمن أيضا مصروفات تشغيلية كشمع التنوير والأثاث من دروج وبساط وغيرها.
- ترد من ضمن المصاريف مجموعة من أعمال الترميم التي تمت لأجزاء مختلفة من العقار مع توضيح بعض مواد البناء المستخدمة واستخدام العمال وتكاليف المواد وعمليات الترميم والتعمير وهذا البند هو الأغنى من ناحية معمارية.
- يتم عمل حساب بجمع المصاريف باختلاف أبوابها.
- يتم عمل ميزانية لرصد المتبقي بيد الناظر لريع الوقف.
- تؤرخ الحجة وتثبت.

أما النوع الآخر من الدفاتر الواردة فهو يتخصص فقط في توضيح الأعمال التي تم القيام بها لعقار موقوف (من قبل ناظر الوقف عادة) من ترميم وتعمير، وهي أيضا غنية جدا بالمادة المعمارية من حيث توضيح مواد البناء المستخدمة بالإضافة إلى الطرق التقليدية والعمال وتكلفة الأعمال التي تمت، والدفتر التالي يشير إلى دفتر عمارة (ترميم) لكان في محلة العقبة، يتم فيه تفصيل عمليات الترميم التي قام بها الناظر.



صورة (14) توضح دفتر ترميم دكان في محلة العقبة¹

(المصدر: السجلات العثمانية في أرشيف المحكمة الشرعية، نابلس)

وهذا النوع من الدفاتر أقل تعقيدا من الدفاتر الدورية، وأكثر بساطة من حيث طريقة عرض العناصر المكونة وترتيبها وصياغتها وعادة ما يشمل:

- اختلاف مفتاح الحجة هنا اذ تبدأ بعبارة "دفتر يبين ما أصرفه.... في عمارة....".
- اسم العقار وموقعه والوقف الذي ينتمي إليه.
- سرد الأعمال التي قام بها من ترميم وتنظيف وغيرها.
- الإشارة إلى موافقة الناظر الشرعي.
- توضيح تكلفة كل بند من الأعمال ليجمعها في نهاية الدفتر وتكون دينا على رقة الوقف.
- الإشارة إلى وجود رسوم تدفع مقابل إنشاء الدفتر.
- تثبيت وتحرير الحجة وتاريخها.

¹ سجل 3 ص 138 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

2-5 بعض الألفاظ والعبارات المرتبطة بالمادة المعمارية

تعج الحجج الشرعية والوقفية بمجموعة كبيرة من الألفاظ والتعبيرات والعبارات التي ارتبطت بموضوع المباني من جوانب مختلفة، تسهل معرفتها والإلمام بها والمعنى العام لها، التعرف على نمطها وموضوعها (للحجج الشرعية) والأهم التعرف على شكل و نمط المادة المعمارية الواردة فيها، ومثال على هذه الألفاظ والعبارات¹:

- ألفاظ تدل على نوع العقار مثل: البيت، الدار، الأوضة (وترد أحياناً الأودة)، العلية، الدكان، البايكة، الحاصل، الطبقة، السقيفة، الحضير، الحمام، المصبنة، المفرش، المطحنة، المدرسة، الوكالة، الخان، البد، القبو وغيرها.
- ألفاظ تدل على أجزاء وعناصر من المبنى: مثل الطاقة، الباب، الدرج (أو السلم)، الحايط (الحائط)، الساحة (أو وسط الدار)، الجنية، البستان، المصطبة، الشدروان، الفسيقة، الخلاوي، الأحواض، الوجاق (أو الاوجاق)، الروزنة وغيرها.
- ألفاظ تدل على مواد وأدوات تستخدم في البناء: مثل الرخام، الحجر، الخشب، النحاس، الشيد، المسامير، قصرمل، مونة، كتان، خيطان، قفة، مكانس، شريط وغيرها.
- ألفاظ تدل على أعمال ترميم وبناء: مثل مرمة، إعمار (أو عمارة)، بنا (بناء)، تلييس، تنظيف، تعزيل، دهان، نحت وغيرها.
- ألفاظ تدل على حرف متعلقة بالبناء: مثل معمار باشي، معمار (أو معماري)، معلم، فاعل (أو فعول)، نجار، نحيت، مكربل تراب، حداد وغيرهم.
- ألفاظ خاصة بالوقف: الموقوف عليهم، الريع، الناظر أو متولي الوقف، التحكير، الاستبدال، المستحقين من الوقف، المرمة وغيرها.
- ألفاظ تدل على العملات المستخدمة: زلطة، غرش، قرش عددي، قطعة مصرية وغيرها.

¹ تم ادراج جدول بمعظم هذه المفردات والألفاظ وشرح معنى كل منها وعلاقتها فيما بينه في بداية الدراسة.

- أفاظ تدل على عبارات الخطاب: يخاطب القاضي "الحاكم الشرعي, جناب مولانا عين العلماء بهجة القضاة فخر السادة الحكام", اما المفتي فيخاطب " اعلم العلماء المتبحرين افضل فضلا المتورعين ينبوع الفضل واليقين كشاف المشكلات الدينية حلال المعضلات اليقينية شيخ الاسلام ومفتي الانام", ويخاطب الفقهاء والمعلمين "عمدة المحققين الفخام" " عمدة العلماء الاعلام" عمدة المدرسين الكرام" وغيرها من الألقاب.

- عبارات وديباجات ترتبط بنقل ملكية مبنى:

- " بجميع حقوق ذلك وطرقه واستطراقه ومنافعه ومرافقه وما عرف به وما نسب إليه من الحقوق الواجبة لذلك شرعا " وتدل على ارتباط عملية نقل الملكية كالبيع والشراء بجميع المرافق والخدمات والفراغات الملحقة به, وارتبط استخدامها باستخدام العقار كالطريق والباب والدرج والمدخنة وغيرها.
- " جار في ملكه وحوزة تصرفه " وتدل على ملكية العقار.
- " على أن ينتفع بذلك بساير(بساير) وجوه الإنتفاعات الشرعية " وتشير إلى أن وظيفة المبنى غير محددة.
- " المعروفة في محلها" و " المشهور شهرة تغني عن الوصف والتحديد " ويقصد بها أن المبنى معروف ولا يحتاج للدلالة عليه.
- " لاحق بعد ذلك عند الاخر ولا استحقاقا ولا دعوى ولا طلبا ولا فضاة ولا نهبا ولا اجرة ولا اجارة ولا ما قل ولامازاد ولا حقا مطلقا " وهي تعبير عن إبراء الذمم في المصادقة والمخالصة على حقوق وحصص في ملكيات.
- " اشهادا وتصديقا وقبولا صحيحا شرعيا مقبولا مرعيا " وتدل على شرعية وقانونية عملية نقل الملكية.

- "وقف وايد وحبس وسبل وخذ وتصدق وتقربا الى ربه الكريم" وهي صيغة إنشاء الوقفية الغالب ورودها في الحجج الوقفية.
 - "لايباع أصل ذلك ولا يوهب ولا يستوهب ولا يملك ولا يستملك ولا ينقل إلى ملك أحد من العالمين" وهي عبارة تؤكد مفهوم الوقف الشرعي الذي يمنع التصرف فيه.
 - "احكارا واستحكارا صحيحين شرعيين مشتملين على الايجاب والقبول والتسلم والتسليم", وتعتبر عن شرعية التحكير لمباني موقوفة.
 - "فيه حظ ومصحة وغبطة وافرة لجهة الوقف", وتستخدم عادة في حجج استبدال المباني الموقوفة وتحكيرها.
 - "والتمس كل منهم من الحاكم الشرعي الكشف على ذلك والتحرير على ما هنالك فاجابهم الى طلبهم وتوجه بنفسه الزكية العادلة المرضية وصحبته جمع من المسلمين وحصل الكشف والوقوف على ذلك" وهي صيغة ترد غالبا في حجج الدعاوى لدى طلب الكشف على مكان ما.
 - "التي درعها بدراع البناء المعتاد" وتدل على مقياس وحدة طولية مستخدمة في المباني.
- وغيرها الكثير من الدياتجات والعبارات التي يصعب حصرها نظرا لتعدد المجالات التي يتم خلالها تناول موضوع العقارات في الحجج الشرعية والسجلات.
- بعد أن تم استعراض معظم الأنماط للحجج باختلاف أشكالها وصياغتها، وترتيب العناصر المكونة لها، ودراسة هذه الأنماط من حيث الشكل والمضمون، والمفردات الخاصة بكل منهما والتي تكون البنية العامة للحجة وتمنحها بالنهاية شخصية مستقلة، وإن كانت غالبية الحجج إن لم يكن جميعها تتشابه بالأجزاء الرئيسية الأولية، بصرف النظر عن ترتيب هذه الأجزاء أو تنسيقها.

وبعد إجراء دراسة عميقة لعدد كبير من تلك الأنماط من الحجج الشرعية والوقفية، والتركيز على المحتوى المعماري لها، بتعدد الهيئات والصور التي ورد ضمن سياقها تم بلورة مجموعة من الملاحظات والنتائج الأولية فيما يتعلق ببنيتها، محتواها، مدلولاتها اللفظية والوصفية:

- لم تكن عملية قراءة السجلات الشرعية والتعرف على مادتها بالأمر السهل أو المألوف، خاصة في بادئ الأمر وفي المراحل الأولى للبحث.

- إن الانطباع الأولي عن الحجج الشرعية والوقفية هو تباينها واختلافها من حيث الشكل والمضمون والعناصر المكونة لكل نمط من هذه الأنماط، لكن بعد قراءة ودراسة عدد كبير من الحجج الشرعية والوقفية بمختلف الأنماط وجد أنها تشترك بالأجزاء الأولية وبعض العناصر الرئيسية المكونة للحجة.

- وجدت بعض الأنماط تتعدى في تشابهها الأجزاء الأولية، بل تتشابه حتى في المضمون والصيغة والترتيب والمفردات والرموز والعناصر، مما سهل لاحقاً التعامل مع مادتها وتحليلها.

- ورود الكثير من المفردات والعبارات والديباجات العامة خلال السجلات الشرعية والحجج مستتبطة من اللغة التركية في بعض الأحيان، بعضها خاص بالأفراد والألقاب (مثل أفندي، بشه، فخر الأكارم، فخر السادات، خواجه، بك، وغيرها) والبعض الآخر يصف العملات والنقود (مثل زلطة، غرش، قرش أسدي، وغيرها) والبعض يصف الأدوات والملابس وقطع الأثاث (مثل قنباز، طاسة، قيشاني وغيرها) وغيرها من المفردات والعبارات التي تعج بها السجلات الشرعية، ويساعدنا التعامل مع تلك المفردات فهم ملابسات الحجة في بعض المواضع.

- تركيز المادة التي تتناول موضوع العقارات والبناء في عدد كبير من الأنماط المختلفة للحجج الشرعية، ويعود ذلك لكون القاضي قد اعتبر المرجعية الأولى بالنسبة للأفراد ومعاملاتهم

اليومية، وبالتالي كانت المحكمة الشرعية الوجهة التي يقصدها كل من كانت له مسألة أو قضية.

- لم ترد المادة المعمارية بأي من الصور والأشكال في سجلات المحكمة الشرعية كعنوان رئيسي أو موضوع محوري وأساسي لأي من الحجج الشرعية ضمن هذه السجلات، بل ظهرت على شكل متقطع خلال مقاطع من بعض الحجج التي تناولت موضوع العقارات من عدة نواحي، كبيعها ورهنها وتأجيرها وفي كثير من الدعاوى التي كان عقار ما موضوع الخلاف فيها سواء من حيث ملكيتها أو التعدي على حدودها أو إحداث أي تغيير فيها وغيرها الكثير من أشكال الدعاوى، بالإضافة إلى الحجج الوقفية التي غالباً ما تتضمن مادة معمارية في طياتها من إنشاء الوقفيات إلى الحجج المتعلقة بها مثل التحكير والاستبدال إلى الدعاوى الخاصة بالمباني الموقوفة بمختلف الأوجه والأشكال - وسيتم التعرض للمباني الموقوفة بشكل أوسع لاحقاً خلال البحث.

- لم تأت المادة المعمارية الخاصة بالعقارات على صورة واحدة أو بنمط واحد، وإنما تعددت الطرق والأشكال التي تم تناولها فيها، وعرضها من خلال الأنماط المختلفة من الحجج الشرعية والوقفيات، ويعود ذلك إلى سعة المجال الذي قامت السجلات الشرعية بتغطيته بالنسبة إلى حياة الأفراد اليومية من معاملات وعقود ودعاوى ووقفيات وغيرها والتي يصعب حصرها بسبب التنوع الكبير في أنماط الحجج والوقفيات والموضوعات المتغايرة التي تناولتها.

- من الملاحظ غنى الحجج الوقفية المختلفة بشكل خاص بالمادة المعمارية سواء الوصفية منها أو المتعلقة بالأنظمة والأحكام السائدة في تناول موضوع العقارات والدعاوى الخاصة بها، أو من حيث طرق ترميم وإعمار المباني ولاسيما الموقوفة منها وذلك على الأغلب لارتباطها بالمفهوم الأساسي لنظام وقف المباني وحرصه على إبقائها والحفاظ عليها.

- هناك مجموعة من الدلالات التي تشير إلى خصوصية المبنى وأهميته من ناحية معمارية ترتبط بالبنية العامة للحجة والألفاظ المستخدمة فيها وطريقة الصياغة وغيرها من الدلالات التي نتعرف إليها خلال الدراسة العميقة لعدد كبير من الأنماط المختلفة للحجج، تساعدنا في معرفتها على التعامل مع المادة المعمارية بمختلف أشكالها داخل السجلات الشرعية بسهولة أكبر.

وتمنحنا هذه النتائج صورة عامة حول السجلات الشرعية، والخاصة منها حول المادة المعمارية وأسلوب طرح موضوع العقارات والبناء في تلك السجلات، والتي تم التوصل لها بعض التعرف على مجموعة من الأنماط المختلفة للحجج الشرعية والوقفات واستعراضها من خلال موضوعاتها، والأجزاء الرئيسية والعناصر المكونة لها، وطريقة ترتيب وصياغة هذه الأجزاء والعناصر لتعطي البنية الشكلية والوظيفية للحجة الشرعية أو الوقفية.

أما المرحلة التالية من هذه الدراسة فتتلخص في محاولة ربط نوع أو نمط الحجة أو الوقفية بنمط أو شكل معين من الأشكال التي ترد خلالها المادة المعمارية في هذه الحجج والوقفات، وذلك بالتركيز على تصنيف أنماط وأشكال المادة المعمارية الواردة وتحليل المفردات والرموز والمفاهيم التي تعبر عن تلك الأشكال للخروج بفهم عام لطبيعة هذه المادة المعمارية وتسهيل إمكانية استخراجها وبالتالي الاستفادة منها في مجالات البحث والدراسة فيما بعد.

الفصل الثالث

المادة المعمارية الوصفية

1-3 المادة المعمارية والسجلات الشرعية

تم عرض سجلات المحكمة الشرعية في مدينة نابلس بعد إجراء دراسة معمقة لعدد كبير من الحجج الشرعية والوقفات بأنماط مختلفة، لتلك التي تناولت بسياقها العقارات والمباني بشكل مباشر أو غير مباشر وهذا تم بعد القيام بعملية تصنيف لتلك الحجج إلى عدة مجموعات تبعاً لاشتراكها بالمضمون الشكلي والوظيفي، وتوضيح هذا التشابه من خلال تحليلها من حيث بنيتها والعناصر المكونة لها وطريقة صياغتها وترتيبها.

وقد تم وضع مجموعة من المحاور الرئيسية لتكون أساساً للدراسة المعمارية التي تم القيام بها، وعرض كل من هذه المحاور من خلال مجموعة من الرموز والمصطلحات وأحياناً المتغيرات المعمارية التي تم استنباطها من الحجج بمختلف أنواعها، وقد تم تدعيم ذلك كله بمقاطع وأمثلة من السجلات والحجج نفسها، وذلك من أجل تسهيل فهم تلك الحجج غير المؤلفوة للقارئ من جهة، ولتبقى هذه المحاور برموزها ومصطلحاتها ومتغيراتها القاعدة المعمارية الأساسية لهذه الدراسة من جهة أخرى.

أما عن الأمثلة فقد تم اختيارها من مجموعة مختلفة من السجلات خلال فترة الدراسة (السجلات الستة الأولى)، وتم عرضها في هذا الفصل على شكل مداخلات لشرح المحاور الأساسية للمادة المعمارية، حيث سيتم تناول مجموعة الرموز والمصطلحات والمتغيرات داخل كل محور من هذه المحاور وإدراج مقاطع لأنماط مختلفة من الحجج تدور في نفس السياق للتوصل إلى تحليل المادة المعمارية الواردة في هذه الحجج، ومناقشتها من جوانبها المختلفة.

تم وضع المحاور بعد إجراء دراسة لمجموعة من السجلات كمحاولة لإيجاد إطار عام يحدد الوجوه التي ترد فيها المادة المعمارية خلال هذه السجلات وبالتالي تسهيل عملية حصر المادة المعمارية بأشكالها المتعددة، وربطها بما يلزمها من أنماط للحجج من أجل رصد نسق

معين يتم من خلاله التعامل مع هذه المادة بأشكالها المختلفة بسهولة ويسر, وبالتالي تسهيل عملية التعاطي مع هذه المادة بثتى أشكالها, وهذه المحاور الأساسية هي:

أولاً: المادة المعمارية الوصفية.

ثانياً: الأحكام الشرعية المتعلقة بأمر البناء.

ثالثاً: ترميم المباني.

وقد تم مناقشة كل واحد من المحاور بشكل مستقل, إلا أن هناك أنماطاً من الحجج يحدث فيها نوع من التداخل لأكثر من وجه من محاور الدراسة, وبالتالي تتطلب ذلك أن تعرض بطريقة خاصة للتأكيد على كل محور على حدة ومن ثم إيجاد العلاقة التي استدعت ربط أي منهم بالآخر, وتوضيح النسق الذي تظهر فيه رموز ومعطيات كل محور من هذه المحاور سواء كان يرد على حدة أو يرتبط داخل الحجة بمحور آخر.

3-2 تعريف المادة المعمارية الوصفية

وهي المادة التي تتناول الشكل المادي للمبنى بخصائصه ومميزاته, و تمنح المبنى هوية خاصة من خلال مجموعة كبيرة من الرموز الوصفية التي تساهم في رسم البنية الفيزيائية للمبنى كالمسمى والموقع والمحيط والفراغات المكونة له وغيرها الكثير من الرموز التي يتم استنباطها من سياق الحجج نفسها بشكل مباشر أو استنتاجها لدى تحليل المعطيات داخل هذه الحجج وربطها مع بعضها البعض ضمن إطار نفس المحور.

ويحتل هذا النمط من المادة المعمارية مساحة كبيرة داخل السجلات, فلا تخلو منه حجة تتناول أي عقار كان بأي شكل من الأشكال, سواء كان في بيعه أو رهنه أو هبته, كما يشمل كافة أنماط العقارات الخاصة منها كالبيوت والدكاكين والعمارة كالمساجد والحمامات وغيرها الكثير من أنماط العقارات العامة من حيث وظيفتها واستخدامها.

وعلى الرغم من أن الحجج تتم صياغتها من قبل القاضي الذي يملئ على كاتبه المادة الأساسية للحجة أثناء المجلس الشرعي , ويترك له فيما بعد شؤون التنسيق اللفظي و إضافة "الديباجات" التي تميز بها كل كاتب بأسلوبه الخاص بما لا يمس الجوهر الأساسي لمضمون الحجة ولا يغير ما جاء فيها, إلا أن النتائج الوصفية المعماري داخل الأنماط المختلفة للحجج قد وجد غاية في التفصيل والدقة والتنوع, حتى يكاد يظن الباحث في تلك الحجج بأن متخصصا في المجال المعماري قد قام بصياغة بعضها, ويتضح هذا الأمر بدقته وتنوعه خلال الصفحات التالية.

3-3 أنماط الحجج التي ترد فيها مادة معمارية وصفية (الخاصة بالعقارات فقط)

- البيع والشراء.
 - الرهن.
 - الهبة.
 - تثبيت الحصص والملكيات لدى الحاكم الشرعي والإشهاد على عدم الاستحقاق في بعض التركات أو التنازل.
 - تأجير العقارات.
 - بعض أنماط الدعاوى الخاصة بالتنازع على ملكية عقار بمختلف أشكاله.
 - بعض حالات تنصيب الأوصياء على اليتامى ذوي الأملاك.
 - الحجج الخاصة بالمباني الموقوفة, كإنشاء الوقفيات, الاستبدال, التحكير.
 - تسليم الوقف وبعض أنماط الدعاوى الخاصة بالمباني الموقوفة.
- وقد ترد أحيانا بعض من هذه المادة المعمارية في أنماط أخرى من الحجج إلا أن ذلك نادرا ما يحدث.

وقد تم التطرق إلى شرح مفصل عن أنماط هذه الحجج خلال الفصل السابق من حيث صياغتها، الألفاظ الواردة فيها، مضمونها، هيكلتها، تنوعها وحالاتها العامة والخاصة دون التركيز على المحتوى المعماري بشكل خاص، أما في هذا الفصل فسيتم التعامل مع المقاطع التي تتناول الرموز المعمارية الوصفية داخل هذه الحجج وربطها بالإطار العام للحجة في بعض الأحيان إذا ما تطلب عرض المادة المعمارية ذلك، أو كان لهيكلية الحجة أو صياغتها العامة تأثيراً في ظهور الرمز المعماري الذي يرد خلالها، من ناحية أخرى تم ربط الرموز المعمارية على شكل مجموعات من خلال تشابه الهدف الذي تؤديه كل مجموعته وصفية، والجانب الوصفي الذي تغطيه.

3-4 الرموز المعمارية الوصفية في الحجج

3-4-1 الرموز الخاصة بتسمية العقار والتسميات المرتبطة به

وترد في الأنماط -التي سبق ذكرها- من الحجج مجموعة من التسميات من أجل تحديد هوية العقار وهذه التسميات تكون على أكثر من هيئة وصورة، فبعضها ثابت يرد في كل نمط من هذه الحجج المرتبطة بالعقارات فلا تخلو منها حجة شراء عقار أو رهنه أو تأجيرها وغيرها من الحجج التي تحتاج إلى تعريف بهوية المبنى، والتسميات التي ترد دائماً بشكل ثابت هي:

- **العقار نفسه**، وهي أول معلومة ترد خلال الحديث عن أي عقار وقد يكون هذا المبنى جزءاً من مبنى رئيسي "... جميع البيت العامر الكاين بداخل دار خضر آغا القبليّة..."¹ أو المبنى كاملاً "... جميع الدار العامرة الكاينة بمحلة الغرب..."²، وأحياناً يرد الاسم الذي اشتهر به العقار قديماً بحال كونه تغير "... وتعرف سابقاً بدار أبي شرخ..."، وقد يكون هذا العقار بيتاً أو دكاناً أو حماماً أو أي نمط آخر من المباني "... جميع المصنبة الكاينة بمحلة الغرب..."

¹ سجل 4 ص 8 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² سجل 4 ص 27 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

المعروفة بالفرزانية....¹ , وأحيانا يعرف العقار بأكثر من اسم " ..حمام الملكة الشهيرة بحمام الخليل...² .

من جانب آخر فقد كانت تتم الإشارة إلى العقارات المقسمة إلى حصص بين عدد من المالكين من خلال حجم تلك الحصة بالنسبة إلى العقار كاملة, فيشار إلى الحصة الكاملة بلفظ " .. أربعة وعشرين قيراطا... " ويقصد به كامل العقار الذي تم تعرضه للتجزئة بسبب الإرث أو البيع أو أي من طرق التملك الشرعية الأخرى, أما بقية الحصص فتتسب إلى الحصة الكافية فنصف الحصة اثني عشر قيراطا, وثلاثها ثمانية قيراطا وهكذا.

"اشترى الشيخ مصطفى... وذلك جميع الحصة الشايعة وقدرها النصف اثني عشر قيراطا من اصل اربعة وعشرين قيراطا من جميع الثلاثة بيوت داخل بيت الجمافي..³"

• المالك سواء كان المالك السابق أو الحالي أو كليهما معا في الحجة نفسها, و تذكر في كثير من الأحيان الطريقة التي آلت من خلالها ملكية العقار إليه كالإرث أو الشراء أو الهبة أو غيرها من طرق التملك الشرعية.

• المحلة أو الحارة التي يقع فيها العقار, والحارات ما زالت تعرف لوقتنا الحالي بالأسماء نفسها تقريبا, والحارات الواردة خلال الحجج هي الياسمينية, القريون, الغرب, القيسارية, الحبلية, تلة الكريم, العقبة (وأحيانا تقسم إلى العقبة الفوقا أي العلوية و العقبة التحتا), كما ذكرت " محلة الفاخورة...⁴ في بعض الأحيان.

وتحتل الحجج الخاصة بشراء وبيع العقارات بمختلف أنواعها مساحة كبيرة في السجلات تكاد تفوق أي نوع آخر من تلك الخاصة بالعقارات وتنبين هذه الحجج بحجمها وحجم

¹ سجل4ص39 ح2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² سجل1 ص268 ح4 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

³ سجل2 ص26 ح4 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

⁴ سجل4 ص49 ح1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

التفاصيل المعمارية الواردة فيها تبعا لأهمية المبنى نفسه أو مالكيه إلا أنها لا تخلو من هذه التسميات الثلاثة الثابتة، ويتضح هذا الوصف في حجة الشراء لببيت في حارة الياسمينية:

"اشترى محمد بن الحاج عثمان بماله نفسه دون مال غيره من راضي بن صلاح السكر و من شاهين بن محمد التميمي، فالبايع الأول عن نفسها أصالة و البايع الثاني بطريق الوكالة الشرعية عن قبل الحرمة منصوره بنت صلاح المذكور شقيقة البايع الثابت وذلك جميع البيت العامر الكابن بنايلوس بمحلة الياسمينية بداخل دار التميمي وهو الغربي منها....."¹

نلاحظ من خلال هذه الحجة التسميات الثلاثة الثابتة، فقد تم ذكر :

- اسم الشاري (المالك الجديد) والبايع (المالك القديم) وفي هذه الحالة تعود الملكية لعدة أفراد، ويتم توضيح صلة القرابة بينهم.
- اسم العقار (الجزء الغربي من دار التميمي).
- اسم المحلة² (الياسمينية).

وهذا النوع من الوصف يتكرر في جميع أنماط الحجج المختلفة التي تحتوي مادة وصفية- كما ذكر سابقا- ومن الممكن اعتبار هذه التسميات على أنها نواة المادة الوصفية، أو الحد الأدنى من الوصف المعماري في هذه الحجج، كما أنها من أكثر أنماط الحجج شيوعا، ونورد هنا مجموعة من الأمثلة في كل من الهبة والوقف على الترتيب:

"اشهد على نفسه فخر الأعيان داود آغا بن سليمان انه وهب وملك للحرمة صالحه بنت المرجوم مراد بشه وذلك جميع البيتين العامرين الكابنين بمحلة تل الكريم بداخل دار أبي ريالة وهما الشريقتين من الدار المزبورة....."³

¹ سجل 1 ص 4 ح 4 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² المقصود بها الحارة

³ سجل 3 ص 140 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

**"اشهد على نفسه كل من الأخوين هما الشيخ احمد والحاج نصر اللة ولدي الحاج محمود الشرايبي اشهادا صحيحا شرعيا أنهما وقفا وأبدا وسبلا وتصدقا.....
جميع الثمان دكاكين بمحلة الحبلية بالسوق الشرقي..."¹**

أما النوع الآخر من التسميات فهو متغير وغير ثابت، حيث يذكر في بعض الحجج ويهمل ذكره في أخرى، وربما كان ذلك تبعا لخصوصية المبنى نفسه ومدى أهميته أو تبعا للرموز التي اشتهر بها في ذلك الوقت وعرف المبنى من خلالها، وقد تجتمع جميع هذه التسميات داخل حجة واحدة خلال وصف العقار وأحيانا يهمل ذكر أحدها أو بعض منها، وهذه التسميات هي:

- الحوش² الذي يقع العقار ضمنه.
 - الخط³ أو الدرب أو الزقاق⁴ المؤدي للعقار أو كان يشكل احد الحدود الأربعة له.
 - ترد في أحيان كثيرة أسماء لمباني مهمة أما تقع على حدود المبنى أو متصلة به بشكل ما كاسم زاوية أو مقام أو مصبنة وغيرها الكثير من المعالم المهمة.
 - السوق أو الخان ويكون المبنى غالبا مبنى تجاريا كدكان أو بايكة أو مصبنة وغيرها من أنماط المباني التجارية أو العامة.
- وتتضح بعض هذه التسميات في الحجة التالية التي تتناول في مضمونها شراء لدار في المدينة بمحلة العقبة:

"اشترى فخر الأقران..... جميع الدار العامرة الكائنة بنايلوس بمحلة العقبة..... يحد ذلك قبلة دار عبد الباسط قديما والآن تعرف بدار تيتي"

¹ سجل 3 ص 71 ح 4 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² والمقصود بها الساحة الخارجية شبه الخاصة المشتركة بين عدة بيوت وتشكل عادة ساحة مدخل لهذه البيوت.

³ وهو الطريق العام المؤدي للعقار

⁴ وهو الطريق الأكثر خصوصية والأقرب الى المناطق السكنية

و..... وشرقاً دار محمد الفقيه قديماً والآن بيد مولانا الشيخ عفيف الدين ومن
بشرکه وشمالاً مدرسة الفخرية سكن مولانا الشيخ كمال الدين...."¹

ويقودنا النظر بدقة الى مثل هذا النمط من الحجج إلى عدة أفكار, بعضها يظهر بوضوح
والبعض الآخر يتم استخلاصه لدى تتبع وتحليل عدد كبير منها وفهم السياق الذي ترد به هذه
الرموز, والدلالات المعمارية التي قد تشير إليها, وأهم هذه الدلالات:

- وجود التسميات الثلاثة الثابتة (المالك, العقار, المحلة أو الحارة).

- ذكر "المدرسة الفخرية" كمعلم معماري مهم يقع على حدود العقار, ويساعدنا هذا الأمر في
تحديد مواقع الكثير من المعالم المعمارية التي اندثرت لأي سبب من الأسباب كالمدرسة
المذكورة في هذه الحجة وغيرها الكثير من المعالم المعمارية التاريخية الهامة, ولا بد من
الإشارة هنا إلى أن اندثار المبنى يحتمل شكلين:

1. أن يكون المبنى ما يزال قائماً ببنائه إلا انه اختفى وظيفياً وتغير استخدامه كلياً أو جزئياً, وقد
يكون تعرض للتجزئة على مر الزمن بسبب عدة عوامل كتقسيم الإرث أو تعرض جزء منه
للدمار أو الهجر أو القيام ببيع أجزاء منه أو غيرها من الأسباب, وهنا يبرز دور السجلات
والاستعانة بالمعلومات الوصفية الخاصة بهكذا مبنى من أجل تتبع حدود المبنى تاريخياً,
كمحاولة لرصد التغييرات وأسبابها, ومعرفة حدود المبنى الأصلية وتسمياته كحد أدنى
للاستدلال عليه.

2. أن يكون المبنى اندثر كلياً من حيث الوظيفة والوجود, بسبب دمار تعرض له بوقت من
الأوقات كالزلازل الذي ضرب المدينة خلال القرن الماضي أو كحالة الكثير من المباني
المهمة التي تعرضت للهدم بسبب الاجتياح الإسرائيلي للمدينة سنة 2002م, كالصبانتين
المشهورتين في حي الغرب وغيرها الكثير من المعالم المهمة التي تعرضت لتدمير كلي أو
جزئي, وتمكننا السجلات في مثل هذه الحالات بمعلوماتها الوصفية من الاستدلال دائماً على

¹ سجل 1 ص 27 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

حدود المبنى المفقود وتسمياته المختلفة وأحيانا معلومات وصفية إضافية تم ذكرها خلال هذا الفصل.

والحجج التالية تتشابه من حيث المضمون المعماري، فتشير الحجة الأولى وهي عبارة عن حجة شراء دكان بمحلة العقبة، ويذكر فيها اسم الخط "عين السوق أو الخط القبلي"، بينما تظهر الثانية والتي هي عبارة عن دعوى على تركة تتضمن عقار بمحلة الغرب وتم خلالها ذكر اسم الحوش وهو "حوش القميم":

"اشترى فخر الصالحين الشيخ حمودة بن المرحوم محمد العكاوي
جميع الدكان العامرة الكائنة بمحلة العقبة خط عين السوق ويعرف
بالخط القبلي"¹

"ادعى كل واحد من الحاج مصطفى والحاج محمد ولدي حجازي الشكعة
وقال المدعيان في تقرير دعواهما عليهما ان المرحومة خديجة بنت الحاج محمد
توفت و.....وان من المخلف عنها جميع الدار الكائنة بمحلة الغرب بحوش
القميم....."²

3-4-2 حدود العقار الخارجية

تم في أحيان كثيرة توضيح الحدود الأربعة للعقار لدى وصفه في مثل هذه الحجج، ونلاحظ دائما أنها بدأت بالحد الجنوبي أي الذي باتجاه القبلة، ويعود ذلك لقوة حضور العامل الديني في صياغة الحجج بشكل عام، ونرى في ذكر الحدود الأربع في غالبية هذا النمط من الحجج ضمنا لحفظ حدود الملكيات صونا لها من الضياع، سواء لدى التوسع في البناء أو في استخدام فراغات المبنى وما حوله.

ويعتبر هدف حفظ الحقوق والملكيات من أهم الأدوار التي لعبها القضاء منفذا لأحكام الشريعة الإسلامية التي عنيت بهذا الأمر وأكدت عليه بشتى الطرق والوسائل، وهذا يعد الدافع

¹ سجل 3 ص 126 ح 5 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² سجل 5 ص 69 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

الأساسي الذي أنتج هذا الحجم الكبير من التفاصيل والرموز المعمارية المختلفة داخل الأنماط المتعددة للحجج، وقد ساعد هذا الأمر ولو عن غير قصد بتوضيح الكثير من المعلومات التي تهمننا من ناحية معمارية خاصة إذا ما كان المبنى في وقتنا الحاضر قد تعرض لفقدانه أحد مظاهره الوظيفية أو الفيزيائية الأصلية مما أوجد صعوبة في التعرف عليه بشكل متكامل، وهنا يأتي دور الوثائق بمعلوماتها الدقيقة لتسد النقص الموجود بمصداقية عالية وشفافية واضحة.

ونستطيع تلمس مثل هذه المصداقية والشفافية والدقة في كثير من الحجج التي تتناول في مضمونها معلومات عن عقار ما بمختلف الأشكال والأنماط، ولملاحظة مثل هذه الدقة نرد حجة الشراء لبيت بمحلة القريون حيث تم وصف الحدود الأربعة للعقار، نلاحظ أن الحد القبلي هو عبارة عن "جنيئة"¹ والشمالي هو عبارة عن "...وسط الدار"، كما يحدد اتجاه المدخل وموقع الباب بالنسبة للحدود:

*"اشترى بدر البنا بماله لنفسه دون مال غيره من خليل بن سعد الدين شعيب
..... ما هو ملكهما وآيل إليهما بالإرث من أبيهما في جميع البيت
الكائن بداخل دار اولاد الديرواتي بمحلة القريون وهو البيت الذي حده من القبلة
جنيئة اولاد القاضي يونس ومن الشرق بيت خلفية ومن الشمال وسط الدار وفيه
الباب ومن الغرب بيت صلاح الفران"²*

من ناحية أخرى عندما يكون المبنى مشهورا ومعروفا في وقته، يكتفي مجلس الشرع بعبارة "المشهور شهرة تغني عن الوصف والتحديد" أو عبارة "المعلوم في محلة المشهور شهرة تغني عن الوصف والتحديد" أو "المعلوم في محله العلم الشرعي النافي للجهالة" وغيرها من الصيغ التي تشير إلى كون المبنى مشهورا ومعلوما للناس في ذلك الوقت من مجرد ذكر اسمه، وهذه دلالة على الأهمية التي يتمتع بها المبنى نفسه أو مالكة، كما في حجة الشراء التالية لقبو بمحلة القريون ب "حوش المجانين"، وأخرى لبيت و"ليوان"³ في نفس المحلة، ويبدو أن دار المالك مشهورة لشخصه بدلالة الألفاظ الواردة بالحجج:

¹ وهي لفظة عامية تعني بستان أو حديقة.

² سجل 5 ص 115 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

³ ويقصد به الإيوان وهو الفراغ المفتوح من احدى جوانبه ويكون محصورا بين غرفتين.

"اشترى فخر الأشراف السيد حامد بن المرحوم السيدوذلك جميع الحصاة
الشايعة وقدرها الربع ستة قراريط من اصل اربعة وعشرين قيراطا في جميع القبو
الكابن بمحلة القريون بحوش المجانين قرار دار البايع المعلوم العلم الشرعي النافي
للجهالة شرعا....."¹

"اشترت الحرمة باسمين بنت الحاج حجازيوذلك جميع البيت البراني التي
بابه لجهة الغرب بداخل داره الكابنة بمحلة القريون بالقرب من السرايافي
جميع اليون الكابن بالدار المزبورة المعلوم ذلك العلم الشرعي النافي للجهالة شرعا
والمشهور في محله شهرة تغني عن الوصف والتحديد....."²

3-4-3 موقع واتجاه المدخل

ويتم في معظم الحجج الوصفية بيان موقع المدخل وعلى أي واجهة يقع وأحيانا يستخدم
تعبير (بفوه أو يفتح بابيه إلى جهة...) والمقصود أن الباب يفتح الى تلك الجهة، وربما كان
المقصود بذكر اتجاه الباب حفظ حق الشاري باستخدام الفراغ المشترك للدخول (أو ما كان
يسمى في وقتهم حق الإستطراق والمقصود به استخدام أكثر من ساكن أي مالك لطريق
مشتركة) وذلك تثبيتا لهذا الحق ومنعا لحدوث أي ضرر أو خلاف فيما بعد خاصة إذا كان
الشاري من عائلة أخرى، ومثال عليه حجة الشراء لبيت في محلة الياسمينة المجاور للطريق
العام:

"اشترى كل واحد من عرفات ورمضان وبركات أولاد الحاج احمد... هذا البيع وذلك
جميع البيت العامر الكابن بداخل دار القلاس قديما بمحلة الياسمينة المجاور للطريق
ويفتح بابيه لجهة الشمال....."³

3-4-4 الحالة الفيزيائية للعقار

ويشار عادة لحالة العقار بعدة ألفاظ تدل على حالته المادية فعندما يذكر لفظ (البيت
العامر أو الدار العامرة أو القايمة البناء.....) فهذا يدل على أن المبنى مأهول وبحالة جيدة

¹ سجل 5 ص 21 ح 4 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² سجل 5 ص 34 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

³ سجل 5 ص 80 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

نسبياً، أما عندما تكون الحالة متراجعة فيشار للمبنى عندها (**الخراب أو الخراب أو المسلوب الانتفاع**....) بالإضافة إلى مجموعة من التعابير المستخدمة لوصف ما يحتاجه المبنى من أعمال إلا أن تفصيلها سيرد لاحقاً في مادة الترميم والإعمار ونذكر مثلاً على كل حالة من الحالات في حجتى الشراء التاليتين:

- "اشترى كل من المعلم إبراهيم واخويه.....**وذلك جميع الدار العامرة الكابنة بمحلة القريون المشتملة على بيتين وإيوان وساحة سماوية**....." ¹

- "اشترى الخوaja محمد ابن المرحوم شمس الدين القدسي.....**وذلك جميع البيت الخراب الكابن بنابلوس بمحلة العقبة**....." ²

ولا بد من الإشارة هنا إلى الغنى الذي تمتاز به الحجج الوقفية بمختلف أشكالها ولا سيما تلك الخاصة باستبدال وتحكير العقارات الموقوفة بمثل هذا الشق من المادة الوصفية، بالإضافة إلى كثير من الدعاوى الخاصة بالمباني الموقوفة أو المؤجرة وتعرضها للتهالك بسبب مستخدميه، فلا بد بمثل هذا النوع من الحجج من التأكيد على وضع المبنى الفيزيائي وحالته المادية من أجل إتمام أي من الإجراءات الخاصة بتلك المباني لدى الحاكم الشرعي كل بحسب متطلباته.

3-4-5 الأبعاد والمقاييس

عندما يتم التعامل مع سطح لمبنى أو ساحة فراغ بين مجموعة من المباني أو أي جزء من المبنى غير واضح الحدود في بيع أو شراء أو غيره من المعاملات، يتم قياس أبعاد الفراغ أو المساحة طولاً بعرض وذلك عادة يطلق عليه في الحجج " **سرعه بدراع البناء المعتاد**" ³، ويؤخذ الطول شمالاً بجنوب والعرض شرقاً بغرب، وتعود هذه الدقة على الأرجح لبيان حدود الملكيات الموجودة ومنع التعدي عليها في حال أراد المالك الجديد إقامة بناء عليها، مع الإشارة لكون البناء القائم واضح الأبعاد بأساساته القائمة وهي الجدران، التي لا بد لأي توسع أفقي أو

¹ سجل 5 ص 16 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² سجل 1 ص 85 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

³ وهي وحدة قياس طولية تساوي 75 سم، دومانى، إعادة اكتشاف فلسطين، 1998

عمودي من التقيد بوجودها مما يجعلها لا تحتاج إلى توضيح أبعاد أو مقاييس للفراغ، وهذا مؤشر آخر للدقة المتناهية التي تم التعامل معها في موضوع المباني نظرا لحساسية الحقوق والملكيات، مثال عليها تسليم ساحة سماوية موقوفة ومسلوقة الانتفاع تم توضيح أبعادها وربطها بالحدود حولها:

"سلم فخر الصالحين الشيخ احمد جميع الساحة السماوية..... المسلوقة الانتفاع التي درعها بدراع البناء المعتاد وقبلته بشمال اربعة ادرع وشرقا بغرب ستة ادرع حدها قبلة الممر الموصل الى دار الوقف وشرقا الطريق الموصل لدار الحاج عرفات ومن يشركه وشمالا وغربا دار الحاج عرفات المزبور وجميع الحايط القبلي الجاري في الوقفين المزبورين الذي درعه بدراع البناء تسعة ادرع ونصف دراع....." ¹

وهناك حالات قليلة يذكر فيها البعد الثالث وهو العمق اذا ما اراد من المالك التقيد بالحدود والمقاييس الموجودة في البناء اصلا او تبعا لحالة المبنى الخاصة وهذا يظهر في الحجة التالية التي تتضمن أبعاد لبناء ما يعرف "بالروزنة"² طولا بعرض بعلو بالأذرع فوق مفرش لصيانة.

"تصادق كل واحد من مولانا الشيخ شرف الدين وان السيد محمد المذكور ايضا يبني من الحجر بناء الروزنة التي هي اعلا مفرش الصيانة التي هي ملك من املاك فخر اقرانه محمد بشه والسيد محمد الذكور ويبني الروزنة المذكورة ذراعا طولا قبلة بشمال وذراعا ونصف ذراع غربا بشرق وعلوا ذراعا وربيع ذراع لا غير ذلك...." ³

3-4-6 العناصر المعمارية المميزة ومواد البناء المستخدمة

يرد في كثير من الأحيان وصف لبعض العناصر المعمارية الهامة التي تميز المبنى خلال الحجج، مثل وجود نافورة أو بركة أو قبة مميزة أو غيرها الكثير من العناصر المعمارية

¹ سجل 3 ص 5 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² وهي عبارة عن فتحة علوية تستخدم للتهويه في حالة تعذر توفير التهوية من فتحات جانبية بسبب تراص المباني السكنية

³ سجل 1 ص 92 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

الأخرى، وقد يدل وجود مجموعة من هذه العناصر على الأهمية المعمارية التي يمتلكها المبنى، فنجدها ترد بكثرة في الحجج الخاصة بتمليك أو تأجير المباني المهمة كالصبايات والحمامات، مثال حجة تأجير "تحكير" حمام الدرجة الموقوف و التي ترد خلالها مجموعة من العناصر المعمارية الهامة التي تميز الحمام من حيث تكوين الفراغ وطريقة التسقيف وغيرها من العناصر المعمارية الهامة التي تميز مبنى مهم معماريا كالحمام المتعدد الفراغات والعناصر فذكرت الحجة وجود فسقية ومساطب ومستوقد وغيرها من العناصر المعمارية :

"استاجر فخر الاماجد حاوي المحامد مصطفى اغا وذلك جميع الحمام القايم
البناء الكاينة بمدينة نابلس بمحلة العقبة المعروفة للواقف المشار اليه والمشهوره
بحمام الدرجة يحتوي على فسقية ومساطب ومعاطف وايدين بها
وفسقية بوسطها ومستوقد نار وقدرتي نحاس ومجاز الما الطاهر وقصطل لجمع الما
1".....

وهناك الكثير من الأمثلة عن عناصر معمارية مميزة داخل المباني ممن وردت في وصف العقار داخل الحجج كالأقواس والبرك وغيرها الكثير من العناصر المعمارية المميزة الأخرى التي تشير بمجملها الى مدى أهمية المبنى وتميزه من ناحية معمارية.

من جانب آخر أشير إلى المواد التي كانت تستخدم في البناء كالحجر والرخام والخشب وغيرها من المواد التقليدية المستخدمة في البناء .. **بنيافاصلا بالجبر والأحجار بين قطعة الساحة السماوية**..² أو الترميم في ذلك الوقت، سواء عند وصف المبنى أو عند تفصيل أعمال البناء والتي سيتم الشرح عنها لاحقا في المادة المعمارية الخاصة بالترميم وفي المثال التالي في حجة تسليم حكر موقوف وهو عبارة عن ممر دار بمحلة الغرب وفيه ذكر مادة بناء الدرج من الحجر:

¹ سجل 1 ص 103 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² سجل 4 ص 38 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

"سلم واحكر فخر امثاله صالح حلبي ابن المرحوم علي بك الياسعلى ان
يبني في الممر المزبور سلما من حجر من جهة الشرق....."¹

كما ذكر في حجة تأجير حمام الدرجة "...كل ذلك مفروش بالبلاط والرخام.. وغيرها
الكثير من الحجج التي تزخر بالإشارة إلى مجموعة من المواد التقليدية التي كانت تستخدم في
البناء والترميم آنذاك، وسيرد تفصيلا عنها لاحقا خلال البحث.

3-4-7 التفاصيل الإنشائية

يشار إلى كثير من التفاصيل الإنشائية داخل بعض أنماط الحجج كطرق الإنشاء وتدعيم
المبنى، وتساعدنا هذه التفاصيل في تصور سعة الأفق التي يتمتع بها مجلس الشرع متمثلا
بشخص القاضي مستعينا بخبرة المعمارباشي للتطرق الى أدق التفاصيل الخاصة بطرق البناء
والتشديد، تحسبا من وقوع مخاطر أو أضرار إنشائية بالمباني القائمة أو المستحدثة.

"سلم فخر أمثاله محمد بشه بن المرحوم يوسف بك طوقان[....]جميع حايط البيت
العامر الكاين بمحلة الغرب بداخل دار سويسة الراكب على البايكة المجاورة [...] [
على أن يلصقوا بناهم في حايط البيت المرقوم وبينوا ما شاوا من انواع البناء
وينتفعوا بذلك بساير وجوه الانتفاعات الشرعية [...] بانهم يلصقوا بناهم في حايط
بيته العلوي الراكب على البيت اعلاه ويكون ما سيبنوه اربع عشر مداما كما لما في
ذلك من الحظ والمصلحة والنفع لسند البيت المرقوم ولبيت ابراهيم المرقوم....."²

" تصادق كل واحد من مولانا الشيخ [...] على ان الحايط القبلي الكاين بين دار
الموكلة المذكورة وبين دار السيد محمد المذكور الكاين ذلك بنابلوس بمحلة
الياسمينية مشترك بينها وان يبني السيد محمد المذكور الحايط المذكور من ماله بناء
عاليا يكون سائدا بين دار الموكلة وبين داره وان السيد محمد المذكور ايضا يبني
من الحجر بناء الروزنة التي هي اعلا مفرش الصبانة..."³

¹ سجل 5 ص 88 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² سجل 3 ص 147 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

³ سجل 1 ص 92 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

وتظهر بعض أنماط الدعاوى الخاصة بالمباني المتجاورة النمط الإنشائي الذي كان سائدا في البناء من الجدران العريضة الحاملة، والمشاركة بين الوحدات السكنية المتلاصقة والذي أنتج هذا النسيج العمراني المتشابك والمتراص بشكل عام، وتحتوي بعض الحجج وصفا دقيقا عن المادة المكونة لتلك الواجهات الحجرية العريضة، فهي تظهر بأنها عبارة عن صفيين من المداميك الحجرية من كلا الجهتين.

"ادعى كل واحد من [....] ان من الفاصل بين دارهم ودار المدعى عليه المزبور الكاينين بمحلة الغرب بخط سوق الغزل جميع الحايط المشتمل على حبتين الملاصق لدرج دار المدعى عليه المرقوم وان المدعى عليه المزبور ازال حبة الحايط المرقوم التي من جهة داره ووسع درج داره وابقى الحبة التي من جهة دار المدعين المرقومين وطالبوه باعادة الحايط كما كان بالطريق الشرعي [....] وتوجه بنفسه الزكية العادلة المرضية وصحبته جمع من المسلمين وحصل الكشف والوقوف على ذلك فوجد الحبة التي من جهة دار المدعى عليه ليس للمدعين فيها حق وليس على المدعين برفعها ضرر بوجه من الوجوه الشرعية"¹

وبما ان الحاكم الشرعي قد أجرى كشفا ولم يجد بإزالة إحدى طرفي الواجهة الحجرية المزدوجة ضررا على أي من المبنين، فهذا يدل على كون المدماك الحجري عريض جدا بحيث أن بقاء طرف واحد من الواجهة لم يحدث خلافا، أو أن بين المدماكين الحجريين مسافة عريضة من الردم²، وترجح الباحثة الاحتمال الأخير نظرا بأنه الأقرب الى طراز البناء في تلك الفترة³، والتي مازالت الكثير من معالمها المعمارية قائمة بشكل شبه كامل حتى وقتنا هذا.

3-4-8 وظيفة العقار واستخدام فراغاته

يشار بالحجج أحيانا إلى وظيفة المبنى ككل أو استخدام أحد فراغاته، فوظيفة المبنى تحتل الوظيفة الحالية أو الوظيفة السابقة للمبنى وأحيانا تحدد وظيفة المبنى المستقبلية المحتملة

¹ سجل 5 ص 50 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² قطع الحجارة الصغيرة مع الشيد والماء ومواد أخرى

³ ويقصد به الطراز العثماني المبكر بواجهاته العريضة وسفقه قليل الارتفاع وفتحاته الضيقة

حتى قبل بنائه في بعض أنواع الحجج التي يمنح فيها القاضي إذنا بالبناء أو التوسع وخاصة في مباني الوقف ويرد هنا لفظ يستخدم كثيرا في هذه الحالات خلال صياغة الحجج من هذا النوع مثلا " **بان ينتفع بالبناء سكنا وإسكانا** " وغيرها من العبارات التي تربط المبنى بوظيفة محددة.

أما عندما لا يقصد تحديد وظيفة المبنى ويترك المجال مفتوحا فتترد خلال الحجة عبارة " **وأن ينتفع بالبناء بساير¹ وجوه الإنتفاعات الشرعية** " أو على الشكل " **وأن يبني ما شاء وأراد من أنواع البنا وان ينتفع بها بساير وجوه الإنتفاعات الشرعية** ", وهذا لا ينفي وجود محددات عامة توضع بحيث تعمل على ضبط النظام العام للمباني بحيث لا يحدث ضرر للخاصة أو العامة, وضمن إطار يضمن الخصوصية للجميع, و يظهر في المثال التالي من حجة الشراء لسطحين.

"اشترى..... على أن يبني المشتريون على السطحين المرقومين ما شاؤ وأرادوا من أنواع البنا ويتوصلوا لذلك من الدار الشمالية بسلم حجر ويفتحوا طاقتين في البنا الذي سيبنوه لجهة القبلة مطلتين على الدار القبليّة المزبورة وينتفعوا بذلك كيفما ارادوا بساير وجوه الإنتفاعات الشرعية بجميع حقوق ذلك ..."²

وفي حالات أخرى توضح الحجة أصل استخدام بعض الفراغات للعقار وحتى الفراغات التابعة له الداخلية والخارجية...**في الفسحة التي كانت سابقا سقيفة...**³, والحجة التالية تتناول الفراغات الداخلية حيث تشير لكون أحد الغرف مستخدمة كإسطبل وتم تحويل الاستخدام فيما بعد, كما توضح وجود فراغ المطبخ:

" اشترى...الدار العامرة الكاينة بنابلوس بمحلة العقبة وتشتمل على علوي وسفلي فالعلوي يشتمل على بيتين واىوان وعلية ومطبخ والسفلي يشتمل على اوضة سفلية التي كان اصلها اصطبل...."⁴

¹ والمقصود سائر أي جميع وهي لفظة عامية.

² سجل 5 ص 36 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

³ سجل 3 ص 165 ح 4 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

⁴ سجل 1 ص 27 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

3-4-9 الإضافات

يشغل هذا الجانب من المادة الوصفية جانبا واسعا في كثير من الحجج التي أقرب ما تكون كإذن للبناء والتوسع يمنحه القاضي للمالك، ويحدث هذا الأمر غالبا لدى شراء سطح بيت أو طبقة علوية من البيت حيث يتم غالبا تحديد الواجهة التي يجب أن يقع عليها الدرج الذي سيتم التوصل منه إلى الطبقة الأعلى، بالإضافة إلى تحديد مكان إنشاء الفتحات في بعض الحالات، وذلك تجنباً لكشف العورات أو لحدوث خلاف فيما بعد على استخدام الدرج أو حدوث انتهاك للخصوصية بسبب استحداث فتحات جديدة وهي من أهم المحددات التي يتبعها القاضي داخل مجلسه الشرعي وبكافة أنماط الحجج التي تتناول موضوع العقارات.

"....على ان يبني المشتريون على السطحين المرقومين ما شاؤا وادوا من انواع البناء ويتوصلوا لذلك من الدار الشمالية بسلم حجر ويفتحوا طاقتين في البناء الذي سيبنوه لجهة القبلة مطلتين على الدار القبليّة المزبورة وينتفعوا بذلك كيفما ارادوا بساير وجوه الانتفاعات الشرعية بجميع حقوق....." ¹

ونلاحظ في الحجة السابقة منح القاضي الحق للشارين بفتح الطاقات رغم كونها مطلية على الدار الجنوبية، وربما كان ذلك بموافقة ساكني البيت الجنوبي لكونهم على صلة قريبي أو لسبب آخر، مع العلم أن السجلات الشرعية تزخر بالدعاوى التي قام القاضي نتيجة لها بالأمر بإزالة الكثير من الفتحات المستحدثة إذا ما قام أحد الجيران بالشكوى للمحكمة بأنه تضرر من وجودها، أو كشفت عورات بيته **".. حكم مولانا الحاكم الشرعي بسد الباب .."** ²، وهناك حالات يتم التحقق من قبل القاضي من عدم حدوث أي ضرر فلا يأمر بإزالتها.

وتعتبر بعض الدعاوى الخاصة بالعقارات بالإضافة إلى بعض أنماط الوقفيات كالتسليم والتحكير من أغنى الحجج بوصف الإضافات التي تتم على المباني، وتصل في بعض الأحيان إلى درجة عالية من الدقة بحيث يشعر القارئ بأنه يتعرف على أجزاء العقار والإضافات المستحدثة.

¹ سجل 1 ص 27 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² سجل 4 ص 13 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

"...أن المدعى عليه هدم السقيفة والستارة وجعل ذلك مع الساحة السماوية بيتا واحدا وأحدث بالساحة الجديدة و ألصق الركبة والبيت بجميع حايط الأودة المذكورة وهو الحايط القبلي وعلّى سطح البيت على سطح الأودة مجاوزا...بغير أنن المدعى يطالبه برفع اللإصاق المرقوم واعادة ذلك لمنواله القديم...اعترف بالهدم"¹

"سلم كل واحد من الحاج..... وذلك جميع حايط البيت القبلي الكاين بمحلة الغرب بداخل دار عبيد المزبور ليينيا على الحايط المزبور ركبتين احدهما شمالية والاخرى قبلية ويركبا عليهما بايوان وينتفعا بذلك بساير وجوه الانتفاعات الشرعية ويبنيان الستارة الفاصلة بين دارهما ودار عمر ويدران ويرفعانه بقواديس لمنع النظر ومهما حصل للسفلي من هدم وغيره يقومان به وبناهما الحايط البيت الشرقي المشترك....."²

نلاحظ من مقاطع الحجج هذه أن الإضافات على المبنى يتم تفصيلها بدقة عالية خاصة إذا كان سيتم استخدامه من غير مالكيه سواء بالبيع أو التأجير أو التحكير، وفي تحديد حدود الإضافات ونوعها و أبعادها ضمانا لعدم التعدي على خصوصية المباني المجاورة أو الإضرار بها من ناحية إنشائية أو بأي شكل آخر.

3-4-10 أجزاء المبنى بفراغاته وطبقاته

يعتبر هذا الجانب الوصفي من أهم المواد وأكثرها غنى من الناحية المعمارية الوصفية داخل السجلات حيث تعطينا في أحيان كثيرة رسما توضيحيا عن شكل المبنى بالاتجاهين العمودي المتمثل بعدد طبقات المبنى والأفقي المتمثل بتعداد عدد الفراغات وترتيبها في كل طبقة مع ذكر نوع الفراغ واستخدامه في كثير من الأحيان.

وعند تتبع مثل هذه الحجج التي تحتوي هكذا مادة نجدها تتفاوت في حجم المعلومات عن طبيعة تكوين الفراغات وعددها وترتيبها إلا أن بعضها يصل في الدقة إلى درجة كبيرة بحيث يمكننا من استنتاج رسم للمسقط الأفقي أو على الأقل إلى تصور مبدئي لبعض المباني أو

¹ سجل 4 ص 9 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² سجل 3 ص 71 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

مقارنتها مع المخططات الحالية المعروفة لدينا بأقل تقدير, ويمكن الاستفادة من هذه المادة لمعرفة الكثير عن تفاصيل المباني المندثرة والمهدومة كل حسب حالته.

وتظهر في المثال التالي في حجة لشراء بيت في محلة الياسمينه الفراغات الرئيسية المكونة للبيت وعدد الطبقات وتوزيع الفراغات في كل طبقة على حدة , بالإضافة الى الساحات الداخلية السماوية عددها بأواوينها واتجاه كل منها إن وجدت:

".....وذلك جميع الدار العامرة الكاينة بمحلة...المشتملة على عدة بيوت علوية وسفلية وساحتين سماويتين وايوان الكاين ذلك في الدار المرقومة من جهة القبيلة من ذلك اربع بيوت سفلية وساحة سماوية وايوان وثلاث بيوت علوية وساحة سماوية وجميع الحوش الكاين بلصق الدار المزبورة المشتمل على اودة وشجرة جوز وصفة واسطيل المعلوم ذلك عندهم العلم الشرعي النافي للجهالة شرعا والمشهور في محله شهرة تغني عن وصفه وتحديده"¹


كما توضح الحجة التالية التي تبين تأجير "حمام الدرجة" الموقوف أجزاء وفراغات الحمام المختلفة والعلاقات الوظيفية التي تربط هذه الفراغات تباعا بعضها ببعض.

"استاجر فخر الاماجد[.....] وذلك جميع الحمام القايم البنا الكاينة بمدينة نابلس بمحلة العقبة المعروفة للواقف المشار اليه والمشهوره بحمام الدرجة المشتملة على داخل وفنا واغلاق وبراني ووسطاني وجواني وحرارة كل ذلك مفروش بالبلاط والرخام فالبراني يحتوي على فسقية ومساطب ومعاطف وايدين بها وباب ندخل منه الى مجاز متصل منه الى الوسطاني ثم الى بيت الحرارة المشتمل على سبعة احواض متقابلة بخلاوي وايوانات وفسقية بوسطها ومستوقد نار وقدرتي نحاس ومجاز الما الطاهر وقصطل لجمع الم....."²

¹ سجل 3 ص 193 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² سجل 1 ص 103 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

- A: لبفراغ البراني (الخارجي) وتسمى القاعة صيفية
 B: أدبخانه (مرحاض).
 C: غرفة المشلح (الغرفة المتوسطة)
 F: موقع الفرن



شكل (1): المسقط الأفقي لحمام الدرجة (المرجع: The Islamic Baths of Palestine, P 102)

وفي الوقفية التالية التي تم فيها وقف "حمام الجديدة" يورد وصفا دقيقا للحمام ليس فقط بفراغاته ووظائف كل منها بل وعلاقات الفراغات ببعضها البعض داخل الحمام بل جميع العناصر المعمارية من طريقة التسقيف الى البرك والقاعد الحجرية وأسماء الفراغات المختلفة, و نوع من الوصف الدقيق للمسقط الأفقي والتي تشير إلى نوع النشاط الذي يمارس داخل كل فراغ مع مسمياتها وتوابعها:

".... انه وقف وابد وحبس وسبل وخذل وتصدق.... جميع الحمام العامرة الكاينة بمحلة الغرب بخط عين حسين وتعرف بحمام الجديدة وتشتمل على قدرتي نحاس واقميم وجواني وبراني وعلى مساطب وابوان خارج البراني معد لربط الدواب وبركة ماء تجاه المساطب البرانية باعلاها قبة كبيرة مفتوح بوسطها فرجة للفضا ثم تدخل الى مكان بادبخانتين تجاههما مسطبة صغيرة ثم تتوصل الى مكان اخر به مساطب ومشلح ثم تنتقل الى مكان به حوض صغير وتجاهه مسطبة كبيرة بها شادروان للماء البارد ثم تتوصل الى داخلها ويشتمل على ابوانين واربع خلوي ويشتمل ايضا على ثمانية احواض وساحة متسعة ومجاري ماء ومنافع ومرافق وحقوق شرعية ويحدها
 1"....

¹ سجل 5 ص 49 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

ومن خلال هذا الوصف نستطيع تكوين تصور عن المسقط الأفقي الخاص بالحمام، أو على الأقل مقارنة الوصف القديم بالمسقط الأفقي الحالي المعروف حاليا للحمام، ومحاولة رصد التغييرات التي تعرض لها المسقط الأفقي من إضافات على الفراغات الأصلية أو حتى إلغاء أي من تلك الفراغات على مر الزمن.

أما بالنسبة للفراغات التي ذكرت خلال الحجة ويتكون منها مبنى "حمام الجديدة" فهي على الترتيب:

- قدران من النحاس وهي من المكونات التي اندثر استخدامها في الوقت الحالي نظرا لتطور وسائل تسخين المياه، بالإضافة لكون النحاس مادة غالية الثمن.
- الإقميم: وهو عبارة عن فراغ أسفل الحمام يأتي تحت القدر مباشرة يتم حرق مختلف المخلفات فيها كالقماش والقش والخشب وغيرها، وسمي كذلك لأن الناس اعتادت التخلص من المخلفات لديها بإرسالها للحمام ليتم حرقها فيه.
- الجواني: وهو الفراغ الرئيسي الداخلي للحمام.
- البراني: أي الفراغ الخارجي للحمام أي قاعة المدخل وتسمى عادة "القاعة الصيفية"، مسقوفة بقبة كبيرة من الأعلى لإدخال الإضاءة من خلال فتحة وسطية، وفي القاعة مساطب أي أماكن مرتفعة تستخدم للجلوس على هيئة مقاعد من الحجر عادة، كما يتوسط الفراغ بركة للماء.
- إيوان على جانب القاعة الخارجية يستخدم لربط الدواب التي كانت تستخدم للتنقل فيما مضى.
- فراغ داخلي به مساطب للجلوس بالإضافة إلى أدبختين أي دورات مياه.
- فراغ آخر داخلي يستخدم للجلوس إذ يحتوي على مساطب بالإضافة إلى تغيير الملابس ويسمى "المشلىح".


- القاعة الداخلية للحمام وبها مجموعة من المساطب وشادروان أي بركة للماء البارد.
- الفراغ الأخير في الحمام وهو ما يسمى عادة "بيت النار" ويتألف من إيوانين متقابلين تنقسم بينهما ثمانية أحواض وتسمى "خلاوي" بواقع أربعة أحواض في كل إيوان.
- مجموعة من المرافق والخدمات التابعة للحمام.

نلاحظ بعد استعراض هذا المثال الدقة المتناهية في وصف أجزاء المسقط الأفقي للمبنى، ومن المؤكد أن هذه المادة الوصفية التي تشمل عددا كبيرا من المباني المهمة في المدينة تفيدها كثيرا في حفظ الكثير من المعالم الحالية والمتغيرة على مر الزمن، خاصة للمباني التي أصبح يعاني وجودها الفيزيائي أو الوظيفي للتهديد.

والشكل الآتي يوضح المسقط الأفقي لحمام الجديدة بأجزائه المختلفة، ويتضح لنا منه دقة

الوصف خلال الحجة الشرعية للحمام.

- A: لبفراغ البراني (الخارجي) وتسمى القاعة صيفية
- B: أدبخانه (مرحاض).
- C: غرفة المشلح (الغرفة المتوسطة)
- G: خلوه (فراغ خاص للاستحمام)
- E: بيت النار (غرفة النار)
- F: موقع الفرن



شكل (2): المسقط الأفقي لحمام الجديدة (المرجع: The Islamic Baths of Palestine, P 103)

نلاحظ باستعراض المساطب الأفقية لحمامي الدرجة والجديدة على التوالي:


- الدقة المتناهية في وصف فراغات الحمام خلال الحجة الوقفية لكلا الحمامين.

• المسقط الأفقي لحمام جديدة مكتمل، بينما المسقط الأفقي لحمام الدرجة يعاني من فقدان بعض الأجزاء، بسبب تعرضه للهدم.

• ورد خلال الحجة الوقفية الخاصة بحمام الدرجة وصفا عاما للفراغ المفقود من حمام الدرجة المتمثل بالمقطع التالي:

"... ثم الى بيت الحرارة المشتمل على سبعة احواض متقابلة بخلاوي وايوانات
وفسقية بوسطها ومستوقد نار وقدرتي نحاس ومجاز الما الطاهر وقصطل لجمع
الما...."

• بالاعتماد على نصّ الحجة الشرعية بمساعدة النمط السائد لتصميم وبناء الحمامات في الفترة العثمانية ضمن نمط معماري محدد، نستطيع الخروج بتصوّر تقريبي لشكل الفراغ المفقود في حمام الدرجة:



شكل (3): تصوّر تقريبي للجزء المفقود من المسقط الأفقي لحمام الدرجة (المصدر: الباحثة)

3-4-11 رموز الوصف العمراني

ارتبطت الرموز السابقة بوصف عقار ما أو مجموعة من العقارات وما يتبعها من فراغات وملحقات، ولا يجب تناسي وجود مادة متفرقة ترد خلال الحجج ترتبط بالوصف العمراني، والتي تعمل على رسم الشكل العام للمدينة بعناصرها المختلفة، كتحديد وجود السوق والحارات والدروب المرتبطة به بالإضافة إلى المعالم المعمارية المهمة في المدينة كجامع الصلاحي الكبير وجامع النصر والبيمارستان وغيرها الكثير من العناصر المعمارية والدينية والتاريخية المهمة في المدينة "سوق المربعة الملاصقة للجامع الكبير"¹.

من جانب آخر تم توضيح كثير من المناطق على حدود المدينة أو خارجها (والتي في الواقع أصبحت الان جزءا من المدينة خارج المركز القديم) ووصفت في السجلات بوصف "ظاهر المدينة" ومعظم هذه المناطق كانت عبارة عن كروم مزروعة "الكروم المعروف بكرم بلببوس..."²، كما تم الإشارة إلى مكان المقبرة بالنسبة للمدينة "تجاه مقبرة القلاش..."³، وذكرت "القلاش" في مواضع أخرى، كما ذكر مكان المسلخ "ببياب المدينة بجانب المسلخ..."⁴ بالإضافة إلى كثير من المناطق الأخرى التي تساعدنا في تتبعها على رسم الشكل الذي تطورت المدينة من خلاله، وهو موضوع جدير بالبحث والتحليل بشكل مستقل وموسع إلا أن هذا الأمر يحتاج إلى دراسة مستقلة ومعقدة تتعدى باحتياجاتها ومتطلباتها الجهد الفردي.

3-4-12 أنماط المباني

بعد الدراسة العميقة لعدد كبير من الحجج الشرعية والوقفيات بأنماطها المختلفة التي تناولت العقارات في مضمونها والتعرف على الكثير من أنماط المباني التي تم التعرض لها خلال تلك الحجج، وجد أن كثيرا من هذه الأنماط مازالت قائمة حتى يومنا هذا كالحمامات والصبانات والزوايا - وإن كان بعضها قد تغيرت أسماؤها أو تعرضت إلى التفريغ الوظيفي أو

¹ سجل 4 ص 38 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² سجل 4 ص 19 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

³ سجل 1 ص 92 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

⁴ سجل 4 ص 32 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

الشكلي- من ناحية أخرى وجد أن كثير من هذه الأنماط اندثرت كلياً إما من حيث الوجود الفيزيائي¹ أو الوظيفي² أو كليهما معا.

وبشكل عام فإن هذه أنماط المباني التي تم التعرض لها خلال السجلات-الباقية منها أو المندثرة- يمكن أن يتم تصنيفها إلى مجموعتين:

3-4-12-1 أنماط المباني من حيث نوع الملكية

وهذه الملكيات هي:

1. ملكيات خاصة: وقد يتم خلال الحجة توضيح الطريقة الشرعية التي آلت فيها ملكية العقار إلى مالكيه من إرث أو بيع أو هبة أو غيرها من طرق التملك الشرعية (أحيانا يتم تأجير العقار أو استخدامه من قبل مالكيه).

" ادعى....ان من الجاري في ملكه جميع الفسحة الارض.... الايلة اليه بالشرا الشرعي من الحاج شعبان...."³

2. مباني موقوفة, وهي نوعين:

• مباني موقوفة خيرية: وتكون عادة مباني دينية كالمساجد والزوايا والتكايا, أو مباني خدمتية عامة كالمدارس والبيمارستان.

"...وقف الجامع المعمور بذكر الله تعالى المعروف بجامع الكبير الصلاحي الكاين بمدينة نابلس..."⁴

¹ مثل بعض الوكالات كالوكالة الفروخية التي تم ذكرها خلال السجلات

² تم ذكر لأسماء الكثير من المطاحن والتي لم تعد موجودة وظيفيا

³ سجل 1 ص 26 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

⁴ سجل 3 ص 187 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

- **مباني موقوفة نريا:** وهي مباني كانت بالأصل أملاك خاصة تم وقفها من قبل مالكيها تقربا إلى الله تعالى عن طريق رصد جزء من ريعها لبقاء عين وقف خيرى كالحرمين الشريفين أو المسجد الأقصى أو مساجد المدينة نفسها.

".....انه وقف وابد وحبس وسبل وخذل وتصدق وتقربا الى ربه الكريم.... في جميع الحمام العامرة الكاينة بمحلة الغرب بخط عين حسين وتعرف بحمام الجديدة..... وقفا على مصالح الحرمين الشريفين مكة المشرفة والمدينة المنورة...."¹

وتتنوع العقارات الموقوفة من بيوت سكنية الى دكاكين وبايكات وغيرها الكثير من أنماط المباني الخاصة:

"حضر لدى مولانا الحاكم الشرعي...محمد بن رجب بن محمد بن خميس النابلسي الناظر الشرعي على وقف جده لامه المدعو سعيد بن حسن النابلسي....وذلك جميع الدكان القائمة البنا بمحلة الحبله المعدة للبيطرة سفلي الدار الجارية في الوقف المرقوم...."²

3-4-12-2 أنماط المباني من حيث الوظيفة

1. **البيوت السكنية،** وقد وردت ثلاثة أنماط لهذه البيوت السكنية خلال الحجج الشرعية تم تحديدها من خلال مجموعة من المعايير كحجم البيت، وتعدد فراغاته، والخدمات الملحقة به بالإضافة إلى معايير أخرى تعود إلى الحجة نفسها كالصياغة والألفاظ المستخدمة وغيرها من المعايير، وهذه الأنماط الثلاثة هي:

- **البيوت السكنية البسيطة،** وهي التي تتكون من غرفة واحدة أو غرفتين على الأكثر، وهو عادة يكون بيت مكون من عدة غرف تقسم بين عدة عائلات وتشارك في أحيان كثيرة بالمرافق والخدمات.

¹ سجل 2 ص 13 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² سجل 2 ص 13 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

"اشترى السيد محمود بطريق الإبدال الشرعي من محمد بك ابن حسين بيك
عسقلان - بمحلة العقبة الفوقا بداخل دار القباني وهو البيت الغربي وتجاه بابه
[.....] حمام الدرجة المعلوم العلم الشرعي[....] قدره ستون زلطة مقبوضة وبريت
ذمة البايح حسب الاعتراف الشرعي"

- البيوت السكنية المتوسطة , وهي تتكون من عدة غرف وتكون مستقلة بمرفقها
وخدماتها وغالبا ما تكون لها ساحة سماوية خاصة بها.

"اشترى كل واحد من الاخوة ... جميع الدار العامرة الكائنة في محلة الغرب
المشتملة على بيتين وايوان وساحة سماوية...."¹

- القصور: وتتكون من عدة طبقات في كل طبقة منها عدة غرف "بيوت" وساحة سماوية أو
أكثر, وفي بعض الأحيان تكون لها حتى حمامها الملحق بها.

"...المشتملة على عدة بيوت علوية وسفلية وساحتين سماويتين وايوان الكاين ذلك
في الدار المرقومة من جهة القبليّة من ذلك اربع بيوت سفلية وساحة سماوية
وايوان وثلاث بيوت علوية وساحة سماوية وجميع الحوش الكاين بلصق الدار
المزبورة المشتمل على اودة وشجرة جوز وصفة واسطبل

"...جميع الدار الكائنة بمحلة القريون المشتملة على خمس بيوت وحمام وساحة
سماوية وادب خاتنة وبركة ما"²

2. المباني الدينية, كالمساجد والتكايا والزوايا وغيرها من المباني الدينية, ومن أهم المساجد في
المدينة جامع الصلاحي الكبير وجامع النصر ومسجد الحنابلة³.

3. المباني التجارية النفعية, كالدكاكين والبايكات والوكالات والحمامات ومن أهم المباني
التجارية في المدينة التي تناولتها الحجج الشرعية هي المصابن والتي تناولتها الحجج

¹ سجل 3 ص 104 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² سجل 3 ص 38 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

³ حدث تغيير في بعض هذه الأسماء فأصبح يعرف الآن بجامع الحنبلي.

الشرعية بخصوصية عالية وأوردت عن أسمائها، مواقعها، طبيعة عملها وإنتاجها من طبخات الصابون والمواد الخام التي تحتاجها الكثير من المعلومات والتفاصيل.

ومن أهم الحمامات التي وردت خلال السجلات حمام الريش والجديدة والخليل والدرجة والسامرة¹، أما الوكالات فذكرت الوكالة الفروخية بكثرة في تلك الفترة بالإضافة إلى العديد من المصانين كالناشفية والوشاقية والحلاقية وغيرها.

4. **المباني العامة**، وهي المباني التي استخدمتها الحكومة العثمانية كدوائر رسمية لها مثل مبنى السرايا والسجن وغيرها، بالإضافة إلى نوع من المؤسسات المدنية التي اندثر معظمها كانت تستخدم لخدمة الناس كالبيمارستان والمدارس كالمدرسة العمادية وغيرها من المعالم.

يمكننا الآن بعد استعراض أهم الرموز المعمارية للمادة الوصفية داخل السجلات الشرعية الخروج بمجموعة من الملاحظات والنتائج، وإن كانت هذه النتائج قد احتاجت تحليل وتصنيف عدد كبير من الحجج والوقفيات، وربط رموزها ومضامينها ضمن سياق ونسق محدد يؤدي المفهوم المعماري المجل، وأهم هذه النتائج :

- الدقة العالية في سرد الكثير من التفاصيل والرموز الوصفية عن المباني رغم أن الحجج كانت تصاغ من قبل الكاتب بإشراف القاضي نفسه، ولعل هذه الدقة العالية ناتجة من حرص الشريعة الإسلامية وبالتالي العاملين تحت لوائها على حفظ الحقوق العامة والخاصة بالإضافة إلى منع انتهاك الحرمات الخاصة، أو التسبب بأي نوع من الضرر بين أفراد المجتمع الإسلامي. وتعتبر هذه المعلومات غاية في الأهمية نظرا إلى المصادقية العالية التي تمتع بها الجهاز القضائي في تلك الفترة.
- إمكانية تكوين قاعدة معلومات معمارية شاملة وتفصيلية للمدينة بأسواقها وحاتها وأسماء طرقها ودروبها ومعالمها المعمارية الهامة من مساجد ومصانين وحمامات ومعاصر ومطاحن وحتى البيوت السكنية المميزة وغيرها الكثير من المباني المهمة، كما يمكننا تتبع

¹ أصبح يعرف الآن بحمام السمرة.

هذه المعالم من حيث تاريخ إنشائها و التغييرات التي طرأت عليها من حيث المسميات وتلك التي تعرضت لها في مسقطها الأفقي وغيرها الكثير من التفاصيل المعمارية التي تستحق أن يتم تناولها كموضوع مستقل للبحث والدراسة.

- لوحظ التوجه إلى التوسع الأفقي في المدينة آنذاك, ويظهر ذلك من ندرة وجود مباني تحتوي أكثر من طابقين خلال الحجج والوقفيات, وربما يكون ذلك عائدا إلى طريقة إنشاء المباني واستخدام الجدران الحاملة والتي كان يصل سمكها في بعض الأحيان إلى أكثر من متر, مما يعيق عملية الامتداد العمودي والذي أصبح ممكنا فيما بعد مع تطور الطرق الإنشائية ومواد البناء المستخدمة.

- وأهم نتيجة نستطيع استخلاصها بعد استعراض هذه المادة ورموزها المختلفة التركيز الكبير في الوصف على المسقط الأفقي في المبنى وليس على الواجهات, وربما يعود ذلك الى سيطرة الناحية الوظيفية للمبنى بالأساس على الناحية الشكلية, فالفراغ يولد بناء على حاجة لاستخدام محدد ويدرس من خلال العلاقات الوظيفية للفراغات المتعددة في المسقط الأفقي بمستوياته المختلفة, أما الشكل فيكون نتيجة تلقائية لهذه العفوية في البناء والتشييد, ولا يعني هذا التقليل من أهمية الواجهات أو الشكل النهائي للمبنى وإنما الإشارة إلى أن التشكيل بشكل عام لم يكن هدفا أساسيا خاصة في المباني السكنية.

عد استعراض المادة المعمارية الوصفية برموزها المتعددة وتدعيم تلك الرموز بالأمثلة والمقاطع من الحجج الشرعية والوقفية كأول محور من محاور هذه الدراسة المكونة من ثلاثة محاور, يأتي عرض المحور الثاني من هذه الدراسة في الفصل التالي وهو الأحكام الشرعية المرتبطة بأمور البناء.

الفصل الرابع

الأحكام الشرعية المرتبطة بأمر البناء

تم في بداية الدراسة استعراض أهمية الدور الذي لعبه القاضي في الدولة العثمانية على المستوى السياسي والإداري والاجتماعي، وبالتالي أهمية دور المحكمة الشرعية في تسيير شؤون الأفراد وإجراء معاملاتهم اليومية، وتوضيح أهمية التوثيق في الدولة العثمانية وخصوصية وثائقها وسجلاتها.

أما الفصل الحالي فقد تناول محور آخر من المحاور الثلاثة الأساسية التي رسمت بمجموعها الإطار العام للمادة المعمارية داخل السجلات الشرعية، وهذا المحور يتمثل بالأحكام الشرعية المرتبطة بأمر البناء، والتي كانت تصدر عن مجلس الشرع الشريف فيما يخص حل المعضلات المتعلقة بأمر البناء المختلفة.

4-1 صلاحيات الحاكم الشرعي وعلاقتها بالبناء

توضح الحجة التالية والتي هي عبارة عن مراسلة رسمية من قبل الحاكم الشرعي في القدس الشريف "قاضي القضاة" لتتصيب حاكما شرعيا لمحكمة مدينة نابلس (نابلس كما كانت تسمى في ذلك الوقت) أهم المهمات والمسؤوليات وبالتالي الصلاحيات التي يتمتع بها الحاكم الشرعي والتي منحته المكانة الرفيعة والمركز المهم دينيا واجتماعيا وحتى سياسيا.

"توقيع رفيع صدر انشاه وتحريره هو ان سيدنا ومولانا اعلم العلماء المتبحرين افضل الفضلاء المتأخرين منبع العلم والحلم والفضل و اليقين المختص بمزيد عناية الملك المعين حلال مشكلات الدين شيخ شيوخ مشايخ الاسلام والمسلمين وارث علوم الانبياء والمرسلين العالم العامل الفاضل الكامل الفاصل بين الحق والباطل المولي الموقع خطه الكريم عليه نظر الله بعين عنايته وكان له ولا يكن عليه نصب حامل هذا الكتاب الشرعي وناقل الخطاب المرعي فخر (.....) حسن افندي نايبا بمحكمة مدينة نابلس يتعاطى الاحكام الشرعية ويفصل الدعوي بين الرعية ويكتب الحجج والسجلات ويعقد الانكح وينصب الاوصياء الصلحاء ويقسم المتروكات بين الوراث على ما فرض الله تعالى ويضبط مال الغياب

وفوض اليه ذلك كله فترة شهر تاريخه اذناه نصبا شرعيا وعليه بتقوى الله في الامور كلها تحريرا في اليوم الثالث من شهر رمضان المعظم قدره وحرمته من شهور سنة ست ستين و الف" ¹

- ونستطيع من خلالها حصر مهمات وصلاحيات الحاكم الشرعي داخل مؤسسة القضاء بمجموعة من الأطر والميادين ضمن الحدود الشرعية، وتعتبر أهم مسؤوليات الحاكم الشرعي:
- تعاطي الأحكام الشرعية وحل النزاعات والبت في الدعاوى بين الأفراد.
- كتابة وتدوين الحجج المختلفة داخل السجلات.
- إجراء عقود الزواج.
- تنصيب الأوصياء على الأيتام مع التحري عن مصداقيتهم.
- تقسيم التركات بين الورثة بأنواعها المختلفة من مال وعقار وحتى فرش بيت أو ملابس وغيرها، على ما فرضته الشريعة الإسلامية.
- صون حقوق الأفراد من مال ومحاصيل وحصص بعقارات وغيرها، الحاضرين منهم والغائبين.

ورغم أن موضوع العقارات يرد في حجج توزيع التركات وتنصيب الأولياء على الأيتام ذوي العقارات والمصادقة على الملكيات والحصص، إلا أن طبيعة المادة المعمارية التي ترد خلال مثل هذه الأنماط من الحجج تتبع في الغالب النمط الوصفي من المادة المعمارية والذي تم مناقشته في مقدمة هذا الفصل برموزه المتعددة والملاح الوصفية لكل من هذه الرموز خلال مجموعة من الحجج بأنماطها المختلفة.

أما المادة المعمارية الجديدة فترتبط بشكل وثيق بحجج الدعاوى وفض النزاعات بين الأفراد والأنماط المختلفة التي ترد من خلالها، والأحكام الشرعية التي يستند إليها الحاكم

¹ سجل 1 ص 61 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

الشرعي في حل مثل هذه النزاعات والقضايا، مع العلم أن هذا النوع من الحجج لا يأتي على هيئة أو شكل واحد وإنما تتعدد هيئاته وأشكاله تبعاً لاختلاف نوع الدعوى وطبيعة النزاع والأطراف المتنازعين وغيرها من العناصر المتعددة المكونة للحجة.

وتحتل الحجج التي تتناول حل النزاعات بين أفراد المجتمع مساحة كبيرة من السجلات العثمانية، ومن بين هذه النزاعات تلك التي تدور حول العقارات باختلاف موضوعها وصياغتها وأسباب طرحها تمدنا بأكثر من نمط من المادة المعمارية، تختلف باختلاف المشهد والحدث والقضية و سنحاول أن نخرج بصيغة أو أكثر لترتيب وشرح هذه المادة بأنماطها بعد أن نرتب الدعوى ومواضيعها ضمن الأطر المشتركة لها.

4-2 هيكلية الدعوى ومنهجية اخذ القرار

تضم السجلات عددا كبيرا من الدعوى الخاصة بالعقارات كالنزاع على ملكيات المباني والتركات وغيرها، إلا أنها تشترك ببنية عامة وصيغة تغطي عليها في أغلب الأحيان وتكاد تكون هذه الصيغة هي الأعم بالنسبة لحجج الدعوى بصرف النظر عن موضوع الخلاف أو الحكم الشرعي المستند الذي استند إليه القاضي لحل هذا الخلاف، وتظهر في الدعوى التالية التي تتضمن دعوى لإغلاق طاقنتين بسبب كشف العورات، وهذا النمط من الدعوى كثيرا ما يرد خلال السجلات:

"حضر الى مجلس الشرع الشريف و محفل الدين المنيف الحاج احمد الحموي وادعى على اولاد شعيبان بن سعدة الحاج حمدان و محمد و الحاج عمر وصالح انهم احدثوا بنا عليّة في دارهم و فتحوا لها طاقنتين كبيرتين مطلتين على ملكه وداخل بيته وتضرر منهما ضررا شرعيا وطال النزاع والخصام بينهم بالمجلس الشرعي و طلبوا الكشف و التحرير على ذلك فتوجه العبد الفقير بنفسه و معه جمع غفير من المسلمين الثقة الموحدين الى دار المدعى عليهم بحضورهم وحصل الكشف و التحرير على البنا المذكور و على الطاقنتين المذكورتين فوجدتا مطلتين على ملكه وداخل بيته مسكنه وعلى حريمه و عوراته طبق دعواه وليس بينهم شارع ولا حایل يمنع نظرهم عن حريمه و عوراته وشهد جمع من

المسلمين بان فتح الطاقتين المذكورتين ضرر بليغ وكشف لحال المدعي و
لحرime ويحصل منها اطلاع على عوراته وطلب من الحاكم الشرعي امرهم بسد
الطاقتين المذكورتين بالوجه الشرعي فعند ذلك امرهم الحاكم الشرعي بسد
الطاقتين المزبورتين دفعا لضرر المدعي المرقوم بحدوث الطاقتين على حرime
وملكه و عوراته دفعا لضرر المدعي واعتمادا على كلام الائمة الاعلام رضي الله
تعالى عنهم حيث منعوا احداث الضرر والحال ان لا شارع بين الملكين و لا حائل
بينهما يمنع الضرر والزمهم بذلك امرا و الزاما صحيحين شرعيين تحريرا في
سادس وعشري شهر صفر الخير من شهر سنة واحد واربعين ومائة
والف....."1

ولدى تحليل مجموعة كبيرة من الدعاوى المشابهة لهذا النمط (وإن اختلفت بطريقة الطرح أو بموضوع الخلاف أو أطراف الدعوى) يمكن وضع آلية لصياغة الدعوى والمراحل المكونة للدعوى , ولا بد من الإشارة هنا الى أن هذه المراحل قد تمت مناقشتها في الفصل الأول وذلك بالاعتماد على مصادر مختلفة قامت بالبحث في مراحل إعداد الحجج وبالتالي السجلات الشرعية, وكثير من هذه المراحل لا يتم ذكرها بنصوص الحجج نفسها بل تم التعرف عليها من خلال المراجع التي تناولت التاريخ العثماني بمختلف جوانبه كموضوع للبحث والدراسة, أو بعض الكتب التاريخية التي عاصرت الحكم العثماني, والمراحل التالية هي عبارة عن تلك المستمدة فقط من نصوص الحجج نفسها داخل سجلات محكمة نابلس الشرعية, أجل ربطها بالناحية المعمارية لاحقا:

- ذكر أطراف النزاع بدءا بالطرف المدعي الذي عادة يطلب الطرف المقابل المدعى عليه للحضور إلى مجلس الشرع الشريف لإنشاء دعوى صحيحة شرعا لدى الحاكم الشرعي.
- ذكر سبب الدعوى وموضوعها و توضيح نوع الضرر الذي الحق بالمدعي أمام الحاكم الشرعي.
- يتم سؤال المدعى عليه وعادة ما ينكر ويذكر حجته بالمقابل والتي قد تكون على أكثر من شكل كحلف يمين أو إبراز حجة قديمة أو إحضار شهود .

¹ سجل 5 ص 38 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

- يطلب المدعي عادة وأحيانا كلا طرفي النزاع من الحاكم الشرعي الكشف على مسرح الخلاف (العقار) لتقدير وتثبيت حصول الضرر وللأخذ بأقوال الشهود من الجيران عادة.
- يحصل الكشف بعد موافقة الحاكم الشرعي، إما من قبل الحاكم الشرعي بنفسه بصحبة جمع من الثقة ".... والتمس كل منهم من الحاكم الشرعي الكشف على ذلك والتحرير على ما هنالك فاجابهم الى طلبهم وتوجه بنفسه الزكية العادلة المرضية وصحبته جمع من المسلمين وحصل الكشف...¹" أو يقوم الكاتب بالنيابة عن القاضي بناء على طلب منه ويصحبه جمع من المسلمين الثقة ".... فعين مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه كاتبه الفقير الى الله سبحانه وتعالى مصطفى ابن المرحوم السيد احمد الحنبلي فتوجه وصحبته جمع من المسلمين..."².

وفي كثير من الدعاوى كان يتم اصطحاب أصحاب الخبرة من المعماريين أثناء إجراء الكشف طلبا لخبرتهم العلمية والعملية في الثبوت من الأمور الإنشائية "... و حضر الكشف كل واحد من منصور بن يونس الشرابي وخلف بن خليل المعماريين..."³, وعادة ما يؤخذ بشهادة الشهود من الساكنين بالجوار.

- يتم الرجوع إلى مجلس الشرع الحنيف ويصدر الحاكم الشرعي حكمه بناء على تثبيت حصول الضرر ويذكر عادة القاعدة الشرعية التي استند إليها في حكمه "... اعتمادا على كلام الائمة الاعلام رضي الله تعالى عنهم حيث منعوا احداث الضرر...".
- تشهد مجموعة من الحاضرين لتثبيت الحكم الشرعي ويشترط بهم الثقة ورجاحة العقل "... من المسلمين الثقة الموحدين من العلماء الأعلام والسادات الكرام وجمع من الأنام من الخاص والعام ممن ستكتب رسم شهادتهم..."⁴.

1 سجل 5 ص 50 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

2 سجل 1 ص 26 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

3 سجل 1 ص 88 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

4 سجل 5 ص 74 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

3-4 أنماط الدعاوى حسب موضوع الخلاف

- إزالة لضرر ما مثل أدبخانة¹ أو مدخنة أو مصرف وغيرها من العناصر التي قد تسبب ضررا للجوار.

"لما تنازع كل واحد من رجب بن خليل الهبل مع كل واحد من الاخوة بسبب الادب خانة الحادثة من بيت رجب الهبل المرقوم بطريق التعدي من اولاد فايق بشه و حصل لبيت رجب المزبور بسبب ذلك ومن رايحته ضررا بليغا و طال الخصام و النزاع بينهم بسبب الادب خانة المزبورة وطلبوا من مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه اعلاه الكشف على ذلك و التحرير على ما هنالك فاجابهم اليه و توجه بنفسه الزكية العادلة المرضية وصحبته جمع من المسلمين الثقافة الموحدين من العلماء الاعلام و المعمارية و اهل الخبرة والمعرفة ممن ستكتب رسم شهادتهم ادناه فحصل الكشف والوقوف بيت رجب المرقوم فوجد بصفة مضحكة ورايحة فاحشة لا يستطيع الانسان الجلوس فيه من (.....) رايحته الفاحشة واخبر المعلم سليمان معمارياشي بالمدينة المزبورة ان في بقاء الادب خانة على حاله ومروره من بيت رجب المرقوم فيه ضرر بالغ على ساكن البيت المزبور وفي ازالته نفع عظيم ودفع ضرر عن عباد الله تعالى اخبارا مرعيا فلما تأمل مولانا الحاكم الشرعي في ذلك وتبين وظهر له ما هنالك عرف يوسف ورجب ومحمد ومن يشركهم في دار فايق بشه ان الضرر يزال شرعا وان ضرر عباد الله لا يجوز شرعا وامرهم بازالة ادب خانتهم وضررهم عن بيت رجب المزبور لان الضرر لا يجوز شرعا ويسد الادب خانة عن بيته....."²

"...وأأن المدعى عليه المرقوم قد احدث مصرفا في الدار المزبورة...وطالبوه بازالة المصرف...."³

- إغلاق فتحات أو طاقات مجاورة للعقار وتكشف الحريم والعورات.

"... وان في داخل الطبقة طاقتان مطلتان على ساحة ممر دار الموكلة المزبورة في جهة الشمال وانه حين اشترى الطبقة المرقومة اشترطت عليه الموكلة بسد الطاقتين

¹ وتكتب أحيانا أدب خانة ويقصد بها المراض

² سجل 3 ص 13 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

³ سجل 5 ص 50 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

المذكورتين وسدهما باحجار والان فتحهما ويطلبه بسدهما لان ذلك يضر بحالها وفي ذلك اطلاع على النساء...¹.

- منع الإستطراق² بسبب كشف العورات أو أسباب أخرى.

"..وان الدعيين والمدعى عليهم سيستطرقون لسطح البيتين العلويين بدرج احدث بعد المقاسمة راكب على سطح بيت المدعينومن يشركهم وهو البيت الشمالي وان الدرج يضر بهم وطالبوهم بازالته شرعا...."³.

- الطعن في ملكية (او ما يسمى حالة وضع اليد بغير حق شرعي) أو تقسيم تركة وغيرها المتعلقة بملكية العقار بين مجموعة من الأفراد.

"... قايلا في تقرير دعواه ان جميع البيت العامر الكاين بنايلوس بدار الغزاوي انه من جملة الدار الغربية ولموكلة النصف منه وهو البيت الشمالي الصغير الذي يفتح بابه الى جهة القبلة وهو الراكب على الممر ويطلبه برفع يده عن نصف البيت المذكورة تسليمه للموكلة المذكورة..."⁴

- في تعدي على الملكية أو على الحدود أثناء توسيع بناء مجاور أو إضافة عنصر جديد لنفس المبنى قد يؤثر بالمباني المجاورة.

"...ان المدعى عليهما المزبورين احدثا طبقة جديدة بدارهما...وركبا الطبقة على ظهر اليونان المجمعول مطبخا...وان حايط الطبقة المزبورة الشمالي راكب على حايط بيته الملاصق لليونان المزبور من جهة الشمال وقد أضر ذلك ببيته ضررا بليغا وطالبهما برفع بنايهما عن حايط بيته المزبور..."⁵.

- للمطالبة بحق الشفعة⁶.

¹ سجل 5 ص 17 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² يقصد به استخدام الطريق من قبل أكثر من عائلة متجاورة

³ سجل 5 ص 16 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

⁴ سجل 1 ص 86 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

⁵ سجل 5 ص 71 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

⁶ وهي عبارة عن أحقية التملك (بالشراء) أو الاستخدام (بالتأجير) نظرا للمجاورة المباشرة منعا للضرر أو كشف العورات

"..وانها لما علمت بالمبيع المرقوم تملكت المبيع المرقوم لزوجها ابراهيم المرقوم
بحق شفعة الجوار..."¹.

- طلب منع فتح باب بسبب الضرر الناتج عن اختراق الخصوصية وانتهاك الحرمات.

"..وان المدعى عليه المرقوم فتح بحايطة الذي عند الساحة المرقومة بابا جديدا
ليستطرق منه للساحة...ويطالبوه بسد الباب..."².

- طلب هدم بيت خرب, دفعا للضرر بالجار والمار.

" حضر الى مجلس الشرع الشريف ومحفل الدين المنيف الرجل المدعو الحاج غالي بن
ابي هاشم وذكر لمولانا الحاكم الشرعي ان البيت الجاري في ملك صالح الزوكاري
واولاد(.....) الكاين بداخل دار ابي هاشم الراكب على المدرسة العمادية بمحلة
القيرون الملاصق للبيت سكن غالي المرقوم خراب ومايل للطريق وايل للهدم و
السقوط....."³.

- تراضي بعد خلاف على بعض الخلافات الخاصة بالمباني احتراماً للعرف.

" تصادق كل واحد من الحاج عبد الكريم ابن ابي شهوان وخالد بن عيواز على ان
يضيف الحاج عبد الكريم الطاقة السفلي التي في بيته المظلة على دار خالد المذكور
ويبقى منها جانبا يدخل منه الفضا على البيت المزبور على الوضع القديم واذن له
خالد المذكور في ابقائها على حالها الاصلى بعد ان اراد الحاج عبد الكريم ان يوسعها
فاختلفا على ذلك وتشاجرا ثم بعد ذلك حضر كل منهما الى المجلس الشرعي ومعهما
جمع غفير من المسلمين ودخلوا بينهما بالوفاق ترك المضاررة لكونهما جارين
متلاصقين رعاية لحق الجوار بينهما فتوافقا على ذلك وعلى ترك الطاقة التي على
سطح البيت المذكور ايضا على حالها مصادقة وموافقة صحيحين شرعيين..."⁴

¹ سجل 3 ص162 ح2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² سجل4 ص13 ح3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

³ سجل5 ص11 ح3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

⁴ سجل5 ص111 ح2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

وغيرها الكثير من الأسباب التي تتعلق بالنزاع على موضوع عقار ما بسبب الضرر أو انتهاك الخصوصية أو التعدي على الملكيات الخاصة والعامة، وهي أهم الدوافع التي تقوم عليها الدعاوى الخاصة بموضوع العقارات داخل السجلات الشرعية.

4-4 الأحكام الشرعية الأساسية التي يستند إليها القاضي لحل النزاعات

قامت دراسات عدة عربية وأجنبية تناولت موضوع الأحكام الشرعية الخاصة بشؤون تنظيم البناء في المدن الإسلامية، ولعل من أهم هذه الدراسات دراسة الدكتور أكبر "عمارة الأرض في الإسلام" وهي دراسة تقوم على مقارنة الشريعة بأنظمة العمران الوضعية، أي أنها تستند غالباً على النصوص الشرعية من القرآن الكريم والسنة المشرفة وأحكام مجموعة من الأئمة الكبار وروايات من التاريخ الإسلامي القديم لاستنباط نظم وأحكام التمليك والتعمير التي كانت سائدة عبر التاريخ الإسلامي، وقد استخدم الكاتب الكثير من الأمثلة عبر البقاع الإسلامية الممتدة زماناً ومكاناً.

أما البحث الحالي فقد ركز على المادة المعمارية داخل سجلات المحكمة الشرعية بمدينة نابلس ضمن فترة محددة، وتم خلاله تحليل الأحكام الشرعية المرتبطة بشؤون البناء كشكل من الأشكال الذي وردت فيه المادة المعمارية دون التركيز على موضوع الأحكام بشكل مستقل عن هذه السجلات باللجوء إلى مصادر أخرى شرعية كانت أو تاريخية.

وتقوم هذه الأحكام الشرعية بمجموعها على مجموعة من القواعد الشرعية العامة التي تناقلت عبر التاريخ الإسلامي، وظهرت جلية في الأحكام الشرعية التي صدرت عن القاضي بمجلس الشرع في حل النزاعات والقضايا المختلفة، وهذه الأحكام الشرعية تأتي أحياناً على أكثر من صورة وهيأة إلا أنها تعطي نفس الأصل الشرعي المقصود، وهذه الأحكام هي:

- لا ضرر ولا ضرار، أو وجوب رفع الضرر.

- الأولوية للأسبقية أو الأقدمية (القديم يبقى على حاله أو على قدمه).

- رفع الضرر عن الجار والمار.
- دفع الضرر الأشد أو الأكبر بالضرر الأخف.
- حق الشفعة وشروطه.
- العرف.
- أحيانا يتم الحكم حسب رأي صريح لعالم من علماء المسلمين ممن أخذ برأيهم بواقعة أو بدعوى مشابهة.
- يتم في حالات كثيرة إجراء مصالحة بين المتخاصمين وحل النزاع وديا وبالتالي إلغاء الدعوى بنفس المجلس.
- ونستطيع أن نعتبر مجموع هذه الأحكام الشرعية قاعدة ثابتة وصلبة وما زالت تعبر عن قيمنا وهويتنا، من هنا يمكن أن يستمد منها الكثير من القوانين والتشريعات بما يخص موضوع المباني والعمران وكافة المجالات الأخرى.

4-5 المصطلحات القانونية المرتبطة بالمفاهيم المعمارية

من ناحية معمارية نستطيع استخلاص مجموعة من القوانين و الأحكام الشرعية المعمول بها والتي يمكن اعتبارها نواة أساسية ولدت منها وتطورت القوانين المتعلقة بتنظيم شؤون البناء وعلاقة المباني بعضها ببعض، ويمكن إجمال الشكل العام لتلك القوانين بالمصطلحات التالية التي تم طرحها من خلال السجلات بشكل مباشر في بعض الأحيان وضمني في كثير منها، تم تحديدها بعد إجراء دراسة تحليلية عميقة لعدد كبير من الأنماط المختلفة للدعوى:

- القوانين الخاصة بحفظ حدود الملكيات (في مجال العقارات) سواء للعقارات نفسها ككل أو لأجزاء من عقار ما، كأرض فراغ، سطح لعقار كبيت أو دكان، حاكورة أو بستان داخل حدود مبنى أو على حدوده وغيرها من أنماط الملكيات، ويعتبر حفظ الحقوق العامة

والخاصة من أهم الأهداف التي حركت النظام القضائي بشكل عام وبالتالي أنتج الحجم الهائل للمادة المعمارية بأنماطها ومحاورها المختلفة.

- القوانين الخاصة بالإستطراق واستخدام الطرق العامة وشبه العامة والخاصة من قبل الساكنين في نفس الحوش، والذي يضم مجموعة من الوحدات السكنية المتلاصقة والمتراكبة التي تشترك بساحة المدخل والطريق الخاص وغيرها من المرافق والخدمات والفراغات المشتركة، وأهم المحددات التي يجب مراعاتها فيها وأهمها الخصوصية وحفظ الحقوق العامة والخاصة.

- القوانين الخاصة بإنشاء بناء سواء بالتوسع أفقياً أو عمودياً ضمن العقار نفسه لنفس المالكين، أو البناء على سطح عقار أو في أرض فراغ أو ساحة لمالكين جدد، ويشير هذا النمط من الحجج إلى التداخل الكبير والملاحظ في الملكيات بين المباني على المستويين العمودي والأفقي، فليس بالضرورة أن يكون مالك الطابق الأرضي لعقار ما مالكا لسطحه بنفس الوقت، مما يستدعي حساسية عالية من المشرع للقوانين والأنظمة في التعامل مع الإضافات والتوسعات بحيث يضمن الحد الأدنى من الخصوصية ومنع الضرر على المستويين العام والخاص.

- القوانين الخاصة بعلاقة المباني المتلاصقة بعضها ببعض (وإن كانت لا تشترك بنفس الحوش)، والتي تتناول موضوع الفتحات والساحات والمداخل وغيرها من العناصر والفراغات المشتركة بطبيعة الموقع.

- القوانين الخاصة بإزالة أو تغيير وضع في البناء بهدف منع حدوث ضرر ما.

- القوانين الخاصة بحق الشفعة وهي أحقية امتلاك العقار من أصحاب المبنى الملاصق ضمن شروط معينة في حال وجود إرادة لبيع أو تأجير عقار من قبل المالك المجاور.

4-6 نتائج عامة حول الأنظمة الخاصة بالمباني والشكل العام للمدينة

تعطينا جميع هذه القوانين المستخلصة من الحجج الخاصة بالدعوى بمختلف الأنماط بالمجمل تصورا عن المحددات الشرعية التي كان يستند إليها القاضي في أحكامه وبالتالي يتعامل بها أفراد المجتمع ككل في تنظيم أمور البناء فيما بينهم والتي تستمد بغالبيتها من صميم العقيدة الإسلامية مع تدخل التقاليد السائدة في بعض الأحيان , مما يؤكد على مجموعة من النتائج في هذا المجال:

1. شؤون البناء لم تكن عشوائية وغير منظمة بل تبعت نظاما واضحا مبني على أسس ومعايير واضحة.
 2. كان للشريعة الإسلامية حضورا كبيرا في الحياة العامة والخاصة لدى الناس شملت التعاطي بأمور البناء كنتيجة طبيعية.
 3. لقد كان هناك نوع من المرونة في التعامل مع قوانين البناء إذ لا تشترط ببساطة أكثر من تراضي الجوار وعدم وقوع ضرر أو تعدي على الحق العام والخاص, كما أن هذه المرونة نابعة من مرونة الشريعة نفسها والتي كانت مرجعا قويا وثابتا في ذلك الوقت, ليس فقط في أمور البناء وإنما في كافة مناحي الحياة.
 4. إن تتبع مثل هذه القوانين يساعدنا في تصور عن طبيعة تكوين النسيج العمراني والذي هو ببساطة مكون من تراكم الوحدات الصغيرة جنبا إلى جنب ضمن المعايير العامة من وضوح الحقوق والخصوصية ضمن المرونة المتاحة, بالإضافة إلى نمط الملكيات المتداخلة أفقيا وعموديا والحساسية العالية المطلوبة للتعامل معها.
- ويعود هذا التداخل الكبير للنسيج العمراني بشكل عام إلى سببين أساسيين ألا وهما طريقة البناء والتشييد السائدة وعدم الاكتفاء المادي لدى عامة الناس, مما يدفعهم إلى بيع سطح عقارهم لاستكمال عملية البناء المكلفة, ولهذا نجد أن قصور الأغنياء تمتاز باستقلالية أكبر على الأقل على المستوى العمودي نظرا لتوفر المقدر المادية لدى مالكيها.

5. كان هناك دورا واضحا للخبرة المعمارية في اخذ القرارات داخل المحكمة تمثلت في دور المعمارياشي، الذي كان يؤخذ برأيه ويشترك غالبا في عملية الكشف وتقدير التكاليف وحالات التعدي في البناء وغيرها وهذا يدل على الاختصاص ضمن إطار الشريعة بشكل عام والنظام القضائي بشكل خاص.

6. إذا كانت الملكية وحفظ حدودها تلعب دورا كبيرا ضمن إطار هذه القوانين فإن من الواضح انه كان سببا في توثيق الكثير من الملامح المعمارية بصورة تلقائية وغير مقصودة لذاتها، إلا أنها أعطت قاعدة واسعة من المعلومات تفيد كل من أراد أن يطرق هذا المجال بموضوع للبحث أو الدراسة.

7. كان من الملاحظ الاهتمام بنوع معين من الدعاوي وإعطائها خصوصية بالتعاطي معها من قبل الحاكم الشرعي، مثل بعض الدعاوى الخاصة بالمباني الموقوفة والدعاوى التي كانت تشمل الشخصيات المهمة سياسيا او اجتماعيا او اقتصاديا في المدينة، وتظهر هذه الخصوصية من خلال حصول الكشف من القاضي شخصا مع وجود جمع غير بالإضافة إلى الأهمية في وصف المبنى أو تفاصيل موضوع الخلاف وغيرها من المراحل التي أنتجت الحجة بشكلها النهائي.

8. رغم الصلاحية الواسعة والسلطة الممتدة التي تمتع بها القاضي بشخصه، والتي قد تدفعنا إلى التفكير بوجود مركزية شديدة بعملية أخذ القرار وسن القوانين، إلا أن عملية تحليل تلك الحجج والدعاوي تجعلنا نخرج من تلك الدائرة الضيقة والمحدودة، عندما نلاحظ العملية الطويلة والمراحل المتعددة التي يتبعها القاضي، إما بشخصه مباشرة أو من خلال الطاقم الذي يعمل معه أو يستعين به من الخبراء والمفتين والشهود وغيرهم، لتحقيق أكبر قدر من المصداقية وتثبيت ما فيه الخير لجميع الأطراف، وبالتالي إصدار حكمه على الأساس الشرعي المطلوب منه.

9. تعتبر عملية إصدار الحكم واتخاذ القرار متعددة الأقطاب، وإن كان الحكم يصدر من الحاكم الشرعي بنفسه، فاتخاذ القرار عملية تعتمد على أربع تتمثل في:

- الركن الأول: أطراف الدعوى من مدعي ومدعى عليه وأدلتهم
- الركن الثاني: موضوع الدعوى.
- الركن الثالث: شهادة الجيران بشكل خاص والشهود عامة بالإضافة إلى خبرة المعمارياشي العملية في المجال (وهم يمثلون دور المجتمع).
- الركن الرابع: الأصول الشرعية والعرف.

نتيجة لاستعراض المادة المعمارية المتعلقة بالأحكام الشرعية وبالتالي بأنظمة وقوانين البناء المنبثقة عنها، من مصطلحاتها الشرعية الثابتة الأصول وأنظمتها المرنة التي تخدم البعد الإنساني النابع من تكريم الشريعة للنفس الإنسانية، إلى طريقة طرح الدعاوى وعملية التعاطي معها من أجل الوصول إلى حكم يخدم الإنسان والمجتمع، نجد أن هذه العملية ما هي إلا تمثيلاً للمشاركة المجتمعية التي ينادى بها في أيامنا هذه في كافة الدول والمجتمعات المتقدمة، كانت أساساً لعمل مؤسساتنا منذ عدة قرون خلت.

من ناحية أخرى نجد أن مؤسسة القضاء وإن كانت تعمل بشكل مستقل، إلا أن آلية عملها تعتمد على التكامل بين التخصصات المختلفة، وهذا ما يدل عليه الاستعانة بأصحاب الخبرة في شتى المجالات كالعمران والشرع وأفراد المجتمع الموثوق برأيهم قبل اتخاذ أي حكم، وعلى الرغم من تعدد المؤسسات التي تخدم المجال المعماري والعمراني على مستوى المدينة في أيامنا هذه كالبلدية ووزارة الإسكان وحتى المؤسسات الأكاديمية وغيرها من الهيئات العامة والخاصة، إلا أنها تفتقر إلى هذا التكامل بعملها فيما بينها على المستوى العام، وهذا ما ينتج عنه نوع من التشويش في تحقيق النتائج المرجوة لكل مؤسسة من هذه المؤسسات التي تعمل بشكل مستقل ومنفرد.

وسيتيم في الفصل التالي عرض المحور الثالث والأخير من المحاور الأساسية للمادة المعمارية داخل السجلات الشرعية والمتمثل في عمارة العقارات ومرمتها، لتكتمل الصورة الشمولية العامة عن مميزات هذه المادة وربطها بأنماط الحجج الشرعية والوقفية خلال السجلات.

الفصل الخامس

ترميم المباني

1-5 الحجج التي ترد خلالها هذه المادة

لم تنحصر أهداف القضاء العثماني بما يخص موضوع العقارات في الحفاظ على الحقوق والملكيات، ومنع وقوع الخلافات بين الأفراد بسبب الضرر أو التعدي بالبناء أو اختراق الخصوصية والحرمانات، بل تعدته إلى الاهتمام بالحفاظ على المباني نفسها من التدهور الطبيعي بسبب الاستخدام أو العوامل الطبيعية والعمل من أجل تحقيق ذلك على وضع مجموعة من المعايير والمحددات.

ولأن من البديهي أن يقوم المالك لعقار ما والمستخدم له بالقيام بما يحتاجه العقار من أعمال صيانة أو إضافات لضمان استخدامه لهذا العقار ضمن المعايير اللائقة والتي ترتبط بوضعه الاجتماعي والمادي والثقافي، ارتبط هذا النمط من المادة المعمارية المتمثل بعمارة العقارات ومرمتها بالحالات التي يتم فيها استخدام المبنى من غير مالكة، كتأجير المباني أو استخدام المباني الموقوفة من قبل الناظر أو أحد المستحقين في الوقف أو تحكيرها، وفي هذه الحالات يقوم القاضي بنوع من الإدارة والمتابعة.

من هنا وردت المادة المعمارية المتعلقة بترميم المباني (أو عمارة العقارات ومرمتها بحسب ما وردت خلال السجلات الشرعية) غالبا خلال أنماط الحجج التالية:

- تأجير عقار ما كدار أو حمام أو مصبنة أو غيرها من أنماط المباني.
- بعض أنماط الحجج الوقفية كحجج إيقاف العقارات، تحكيرها، استبدالها، ودفاتر الوقفيات بنوعها الدورية ودفاتر الترميم.
- بعض أنماط الدعاوى ولاسيما التي تختص بالمباني الموقوفة والمحكرة والتي غالبا ما يقوم بها ناظر الوقف بطلب تحصيل أموال صرفها في الترميم.

وقد تم التركيز على الحجج الوقفية نظرا لتعدادها وتنوعها من حيث المواضيع وغنى المادة المعمارية التي تغطيها.

وقد كان للتركيز على المادة المتعلقة بترميم المباني الموقوفة علاقة وثيقة بالمفهوم المجرد للوقف نفسه والهدف الذي من اجله وجد هكذا نظام داخل شريعتنا الإسلامية, إلا أن هذه الدراسة ليست في نطاق تحليل المفاهيم المجردة من هكذا نظام او غيره وإنما فقط إعطاء صيغة للمادة المعمارية التي ترد خلال الحجج المختلفة بعد تحديد شخصية مشتركة لمجموعة من الرموز والمصطلحات والمتغيرات التي تشكل معا ملامح المادة المعمارية ككل.

5-2 خصوصية الحجج الوقفية في السجلات الشرعية

تمتعت الحجج الوقفية بأهمية خاصة ضمن السجلات الشرعية ظهرت من خلال عدة جوانب ومزايا يمكن إجمالها بالأمور التالية:

1. اتساع المساحة التي تغطيها في السجلات الشرعية, وبشكل خاص في السجلات الثلاثة الأولى.

2. تنوع الأنماط والمواضيع التي تتضمنها من تعيينات, ووقفات, وتحكير, واستبدال, ودعاوى, ودفاتر وغيرها من الأنماط التي تغطي موضوع المباني الموقوفة من جوانب عدة تكاد تكون شمولية ومفصلة, وهذا ما جعل المادة المعمارية الواردة خلالها غاية في التنوع والتميز والغنى.

3. تميزها من حيث بنيتها الشكلية وذلك من خلال العناصر والمفردات المكونة لها, فهي تتفرد بشكل الصياغة والألفاظ والعبارات المستخدمة فيها, بالإضافة إلى حجم الحجة نفسها وكثرة الديباجات البيانية البلاغية التي تتضمنها.

4. من الملاحظ أن كثيرا من المعالم المعمارية الهامة كالحمامات والمصابن والبيوت المميزة كانت في تلك الفترة تنتمي للمباني الموقوفة ذريا, بالإضافة إلى المعالم الدينية الأخرى

كالمساجد والزوايا والأضرحة والمباني التي تعتبر كمؤسسات مدنية كالمدارس والبيمارستان وكلاهما تتبع مباني الوقف الخيري، فجاءت المادة المعمارية الخاصة بكل منها مركزة ومفصلة ومتنوعة.

5. الامتياز الكبير الذي حظي به الشخص الموقوف من قبل مجلس الشرع الشريف (بسبب تشجيعهم على فعل الخيرات) جعل من الحجة الوقفية تمتاز بأهمية خاصة بطريقة الخطاب وحجم التفاصيل بشكل فاق المعاملات للمباني الغير موقوفة بشكل ملفت.

3-5 النصوص المتعلقة بالترميم في الحجج وأبعادها

برزت الكثير من رموز الوصف المعماري خلال الحجج الوقفية (بتركيز أكبر من الحجج الأخرى) فتم وصف المبنى الموقوف ومحيطه الفيزيائي بدقة عالية من حيث المسميات والحدود والفراغات والاستخدامات وغيرها الكثير من الرموز الأخرى التي رسمت صورة وصفية غاية في الوضوح والدقة عن المبنى ومحيطه-وقد تم عرض ذلك فيما سبق-.

من جانب آخر ظهرت المصطلحات القانونية للأحكام الشرعية الخاصة بأمر العقارات في كثير من أنماط الدعاوى المتداولة في المباني الوقفية، فالأحكام الشرعية والمصطلحات القانونية الخاصة بأمر العقارات هي واحدة بالنسبة للمباني الموقوفة أو الغير موقوفة، للمباني الخاصة والعامة وحتى للمباني وغيرها من الممتلكات الأخرى التي تدور جميعها في إطار حفظ الحقوق العامة والخاصة ومنع حدوث الضرر وردع الخلافات بين الأفراد وغيرها من المحددات الشرعية الأخرى التي نص عليها ديننا الحنيف.

أما المحور الثالث والجديد الذي تم عرضه خلال هذا النمط من الحجج فهو يتعلق بترميم المباني والحفاظ عليها، وقد تم التركيز في الحجج الوقفية على قضية ترميم المباني نظرا لارتباط هذا الأمر بالمفهوم الأساسي للوقف نفسه المتمثل ببقاء العين (العقار الموقوف) من أجل تأديته لأغراضه التي أوقف من أجلها، وقد أكد على الديمومة والاستمرارية سواء من الناحية الفيزيائية أو التشغيلية (الوظيفية) أو المادية.

فتكاد لا تخلو وقفية من الإشارة إلى ضرورة القيام بترميم العقار الموقوف وذلك بعمل صيانة مستمرة له بحسب الحاجة، ويعد هذا الأمر في كثير من الوقفيات من ضمن الشروط التي يضعها الشخص الموقوف للعقار في حجة الوقف، وشرط الواقف كنص الشارع¹ لا بد من التقيّد به، والمثال التالي في وقفية لحمام الجديدة² بالمدينة يوضح هذا الشرط:

"....وشرط الواقف المذكور في وقفه هذا شروطا يجب العمل بها منها انه جعل النظر لنفسه ايام حياته ثم من بعده للارشء فالارشء من اهل الوقف ومنها ان يبدا الناظر بعمارته بما فيه بقا عينه...."

قد تختلف الصيغة في بعض الوقفيات إلا أنها تؤدي نفس المعنى، وهذا يظهر في الوقفية التالية لعقار:

"...وجعل الواقف في وقفه هذا شروطا يجب العمل بها والمصير إليها أنه جعل النظر والولاية على وقفه هذا لنفسه ايام حياته ثم من بعده للارشء فالارشء من الموقوف عليهم ومنها ان يبدا بعمارته وترميمه وجميع احتياجاته التي لا بد منها لما فيه من نفع بقا عين الوقف المزبور وتمام منفعتة...."³

ولم يكتف الحاكم الشرعي بشروط الوقفية التي وجهت للناظر الذي يتولى إدارة أمور الوقف بإشراف الحاكم الشرعي نفسه، وإنما أكدها في حجج تحكير المباني الموقوفة وتأجيرها مرة أخرى ليلتزم المحتكر والمستأجر لهذه المباني بالإضافة إلى ناظر الوقف نفسه بأمور الترميم للمبنى الموقوف وعدم الإخلال بها، ويظهر هذا الأمر في حجة تأجير حمام الدرجة الموقوف، والذي تم فيه تفصيل لعمليات الترميم التي على المستأجر الالتزام بالقيام بها:

"...ان الوكيل المذكور بالوكالة المذكورة للمستأجر المشار اليه ان يعمر الحمام المذكور مما تحتاج اليه من عمارت بلاطها وسطحها او جاماتها او تعزيز قماماتها وبنا حيطانها وعمارت زقازيقها التي تحت البلاط واجراء استحقاقها من ماء راس

¹ وهي صيغة غالبا ما تستخدم في الحجج الوقفية وتشير إلى ضرورة الالتزام بشروط الموقوف، انظر سجل 2 ص 69 ح 3

² سجل 5 ص 49 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

³ سجل 3 ص 7 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

العين الى الحمام المذكور وعمارة مجراها وما تحتاج الحمام المذكورة اليه من كلي
وجزئي من ماله وخلص خلاله ويكتب ذلك كله بدفاتر وتمسكات ويكون ذلك رقبة
للمستأجر المشار اليه على جهة الحمام المذكورة الى انتهاء المدة الموجودة
المذكورة اننا شرعيا مقبولا شرعا....."¹

تشتمل الحجة على ثلاثة أبعاد لعمليات الترميم التي تمت الإشارة لها، وهي:

- الترميم للمبنى نفسه من الناحية الفيزيائية كالبلاط والسطح والأحواض وغيرها من أجزاء الحمام.
- عمليات التعزير والتنظيف للمبنى من القمامة: وتشمل عمليات التنظيف اليومية والدورية التي تشمل تعزير بعض الفراغات والأجزاء.
- الصيانة الوظيفية للمبنى المتمثلة بالحفاظ على مصدر المياه اللازم لتشغيل الحمام وتشمل القنوات والقساطل وهي التي تشكل البنية التحتية للعقار.

قد بينت الحجة الآلية التي يتم من خلالها تحصيل أموال الترميم، فهي اشترطت على المستأجر أن يقوم بكافة أعمال الترميم اللازمة - والتي تم توضيحها- لتكون رقبة له على جهة الوقف أو المبنى الموقوف، حيث يقوم المستأجر بتسجيل وتدوين كافة الأعمال التي قام بها والأموال التي تم صرفها في تحقيق ذلك ومن ثم تقديمها في تقرير للحاكم الشرعي على شكل دفتر (أو تمسكات) ليتم تحصيلها من رقبة الوقف لاحقاً.

من جانب آخر فإن الناظر الشرعي للوقف كان يأخذ إننا من القاضي نفسه من أجل القيام بأعماله المطلوبة منه حيال المبنى الموقوف كالتأجير والتعمير والترميم، فهو (القاضي) كان يعتبر المرجع الأول والأخير في متابعة الأمور الإدارية والمالية والعمرانية للمباني عامة ومباني الوقف بشكل خاص.

¹ سجل 1 ص 103 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

"...وأذن الحاكم المرعي إليه في تعاطي مصالح الوقف المرقوم من قبض وصرف وإيجار وتعمير وترميم وغير ذلك...." ¹.

4-5 المتغيرات التي تم طرحها خلال مادة الترميم

يظهر هذا المحور للمادة المعمارية في الحجج الشرعية والوقفية المتعلق بترميم المباني من خلال مجموعة من المتغيرات والبنود المرتبطة بشكل عام بموضوع الترميم وهي:

1. أعمال الترميم

2. مواد البناء.

3. الأدوات.

4. الحرفيون القائمون عليها.

5. التكلفة.

نظرا لارتباط هذه البنود والمتغيرات التي تطرح في مجموعها المحور الثالث للمادة المعمارية المتمثل بترميم المباني مع بعضها البعض خلال الحجج، فقد تم الشرح عنها مجتمعة لإعطاء صورة شمولية عن مجريات عملية الترميم (المرمة) وما يتم تفصيله خلالها، مع الإشارة إلى الأبعاد والمفاهيم المعمارية التي تتضمنها كل منها خلال إدراج مجموعة من الأمثلة ومناقشتها من خلال البنود والمتغيرات.

5-5 آليات عرض وتفصيل أعمال الترميم في الحجج

ظهرت البنود والمتغيرات الناتجة عن مادة ترميم المباني خلال الحجج الوقفية -التي تم ذكرها- غالبا بعدة طرق تتباين تبعا لنمط الحجة والموضوع الذي تدور حوله، ويظهر هذا التباين في التركيز على بعض البنود دون أخرى، حجم التفاصيل التي يتم طرحها، طريقة ترتيب

¹ سجل 2 ص 14 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

وصياغة الألفاظ للتعبير عن البنود والمتغيرات المختلفة، الهدف الذي تعرض من أجله والإطار العام للحجة، أما أنماط الحجج الشرعية والوقفية التي يتم طرح هذه البنود والمتغيرات من خلالها فهي:

5-5-1 تأجير العقارات (غير الموقوفة)

وتظهر المادة المعمارية في مثل هذه الأنماط على شكل مجموعة من الأعمال الأساسية التي يشترط على المستأجر القيام بها من ترميم للمبنى من ماله الخاص مقابل استخدامه للعقار مع تحديد سقف التكاليف وحجم الأعمال، والحجة التالية توضح السقف الذي حدده المؤجر للمستأجر فيما يصرفه في ترميم المبنى المستأجر.

".....بأجرة قدرها احد وعشرين غرشا اسدية حسابا عن كل سنة سبعة غروش وتعهد الحاج موسى بما يحدث في الدار المذكورة والدكاكين من عمارة وترميم وأبواب وغير ذلك يقوم به من ماله القيام الشرعي متبرع بذلك من غير رجوع به ولا شيء منه الا اذا وقع حايط او بيت وزاد ما يصرف في ذلك على ثمانية غروش فيكون ذلك على ارباب الحصص تصادقوا على ذلك كذلك التصادق الشرعي وزادوا في تصادقهم بان لاحق بعد ذلك للمؤجر المذكور فيما مضى والى يوم تاريخه لا من اجرة ولا من غير ذلك الا الاجرة المذكورة من اليوم فيما بعده ولا حق لموسىفيما صرفه ناصر الدين في عمارة الدكان والمرمة والباب والتلييس"¹

ويتضح من الحجة مجموعة الاعمال المطلوب من المستأجر القيام بها في ترميمه للعقار المستأجر، وهذه الأعمال هي التلييس وصيانة الباب والعقار، وإذا ما تعدت تلك الأعمال وتجاوزتها إلى بناء ما ينهدم من العقار أصبحت التكلفة تقسم بينه وبين أرباب الحصص في العقار، وحدد مبلغ كسقف للمبلغ الذي يلتزم المستأجر بصرفه في عمارة العقار.

وفي بعض حجج مفاضة الإيجار لعقار تتم المخالصة بين المالك والمستأجر موضحة إذا ما تم القيام بإجراء عمليات ترميم للمبنى خلال فترة التأجير، دون الخوض بنوع هذه العمليات.

¹ سجل 4 ص 16 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

".....انهما تفاسخا في عقد اجارة الدار العامرة الكاينة بنابلوس بمحلة القريون المعروفة بدار ابراهيم والبستان مفاسخة شرعية التصديق الشرعي بالطريق الشرعي وتحاسبا على اجرة الدار المدة الماضية انها صرفت في عمارة الدار المرقومة نحاسية صحيحة شرعية بعد تمام ذلك ولنزومه اشهد عليه حسن بشه المذكور بالوصاية والوكالة انه فريق اول والمعلم رزق الله فريق ثاني وان لاحق بعد ذلك لكل فريق منهما عند الفريق الاخر ولا استحقاقا ولا دعوى ولا طلبا ولا فضة ولا زهبا ولا اجرة ولا اجارة ولا ما قل ولا ما (...). ولا حقا مطلقا بسبب الدار المذكورة والبستان المزبور ولا بسبب الاسباب وابرا كل فريق منهما ذمة الفريق الاخر البراءة الشرعية...¹."

5-5-2 الدفاتر الدورية

وتظهر المادة فيها على شكل بند من بنود الدفاتر الدورية لبعض مباني الوقف الخيري كالمساجد والأضرحة، وهي عبارة عن تقارير مالية سنوية تكتب على شكل قريب من الجداول، تقدم من قبل ناظر الوقف² للحاكم الشرعي لتوضيحا مجموعة من التفاصيل المالية المتعلقة بإدارته الوقف خلال العام المنصرم، كالإيرادات المختلفة من تحكيرات لعقارات موقوفة) والتي يعود جزء من ريعها بحسب حجة الوقف إلى جهة الوقف الخيري)، وغلال محاصيل زراعية وغيرها، كما يتم ذكر المستحقين من ريع الوقف (الموقوف لهم).

وأخيرا يورد الناظر الشرعي مجموع المصروفات التي تم صرفها لتسيير أمور الوقف المختلفة، كرواتب العاملين فيه، والرسوم التي تدفع في إجراء بعض المعاملات الرسمية، والديون السابقة على رقبة الوقف، والأثاث والمواد التي تلزم في الإضاءة وتشغيل المبنى، كما ترد مجموعة من أعمال الترميم التي تم القيام بها في صيانة العقار وبعض مواد البناء التي تم شراؤها مفصلا كل ذلك بالمقدار الذي دفع في كل بند.

¹ سجل 1 ص 102 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² بعض مباني الوقف الخيرية قد يكون لها أكثر من ناظر كالجامع الصلاحي الكبير

ويوضح المثال التالي من دفتر دوري للجامع الصلاحي الكبير تعقيد مثل هذا النوع من الحجج من حيث كثرة البنود الواردة فيه، بالإضافة إلى الدقة العالية في تسجيل كافة التفاصيل المالية للعقار الموقوف، وهو يبدأ عادة بصيغة تدل على اسم الوقف:

"دفتر مبارك ان شاء الله تعالى يتضمن إيراد ومصرف الجامع المعمور بذكر الله تعالى المعروف بجامع الكبير الصلاحي....."¹

ثم يبدأ الناظر بجدولة إيرادات الوقف مجتمعة بصورة متتابعة، والتي غالباً ما تكون عبارة عن متحصلات من تحكير أو تأجير لمباني موقوفة (ليعود ريعها أو جزء منه على جهة الوقف الخيري بهدف بقاءه) وقد تكون على شكل خراج محاصيل زراعية أو عدد من جرار الزيت أو أي مواد عينية أخرى.

".... أجرة ثلثين دكان سيد محمد في سنة/ 330....., أجرة دكان سكن بن ربيع في سنة/ 180....., أجرة قبو بيد داود آغا في سنة/ 45....., أجرة نول بيد عثمان [..] في سنة...../ 34| أجرة اسطبل بيد شيخ عبد الرحمن في سنة /30....., حكر صالح بشه في سنة /5....., من بلاطة حنطة/ 60....., من سانور حنطة/ 130....."²

أما البند الثاني وهو الأهم من حيث المادة المعمارية التي ترد من خلاله فيوضح المصروفات التي تم صرفها خلال مدة زمنية - سنة واحدة - على المبنى الموقوف وبعض المباني الموقوفة الأخرى ويعود ريعها أو جزء منه لرقبة الوقف نفسه (الخيري) بالإضافة إلى الأعمال التي تم القيام بها وتفصيل كلفتها.

"...علومة شيخ عبد الرحمن خطيب/ 360....,علومة شيخ حافظخطيب ثاني وقارئ حديث/ 250....,علومة شيخ علي امام شافعي وقار تحديث/ 600.....,لها دروج/ 800....,لها قناديل/ 320....,لها قصرمل/ 280....,تلييس سطح الجامع اجرة معلم وفعول/ 237....,كب قمامات من الجامع/ 90....,عمارة ابواب الكنيف/ 90....,تعزيرل

¹ سجل 3 ص 21 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² سجل 3 ص 21 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

الكنيف/25...شمع إلى رمضان/90...قصاره حيط في الجامع/60...شعل ليالي
 الإفراح/90...شمع ليالي إفراح/60...شعل الزاوية/30...خراج زيتون/6...قفة
 ومكانس وقشط/30...شريط/30...بيوت قناديل جدد وترميم عتق/30...صوايد
 وحبال/30...عمارة باب دكان أحمد حلاق/130...عمارة باب دكان بن
 بطبوط/25...عمارة دكان شيخ عبد الحق/25...عمارة دكان بن
 سمور/25...محصول الكشف على الجامع/335...امضا دفتر/75...كتبه
 ورسليه/15...يكون جميعا/3381...يكون الباقي تحديد المتولي/370...حرر هذا
 الدفتر في عشرة شهر محرم الحرام....."¹

وبتحليل بند المصروفات نجد أنها تبذل في عدة مجالات وأبواب ترتبط بالوقف، وهي:

- رواتب العاملين بالوقف وعددهم ليس بقليل نظرا لحجم الوقف، ويطلق عليها لفظ (علوم أو علوم).¹
 - أثاث للمبنى كالدرج والقناديل، ومواد تلزم في تشغيل العقار كالإضاءة والاحتفالات (الدينية) كالشمع والزيت.
 - أعمال ترميم لأجزاء من المبنى كتلييس السطح و عمارة الأبواب وقصاره حيط (حائط) مع تفصيل كلفتها ومواد البناء المرتبطة بهذه الأعمال.
 - أدوات لازمة لأعمال المرممة والبناء كالشريط والحبال والقشط وغيرها.
 - أعمال ترميم لمباني موقوفة ترتبط بالوقف.
 - أعمال تنظيف وتعزير لأجزاء من المبنى كالكنيف، كجزء من أعمال الترميم.
 - رسوم تشمل توقيع دفتر ورسوم الكشف على المبنى ورسوم أخرى.
- ويتم ذكر مجموع المصروفات التي دفعها الناظر من ريع الوقف وتوضيح الباقي من الربيع بعد خصم المصروفات لتوضيح المبلغ المتبقي في يد الناظر لصالح الوقف للسنة التالية.

¹ سجل 3 ص 21 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

5-3-5 دفاتر الترميم

وتطرح فيها المادة المعمارية المتعلقة بالترميم بشكل مستقل, فهي تأتي على شكل تقارير يقدمها الناظر لوقف ما لبيان الأعمال التي قام بها في ترميم الوقف, مطالباً بتحصيل ما اصرفه من ريع الوقف بعد موافقة القاضي موضحاً تلك الأعمال وكلفتها والمواد التي استخدمها في عمليات الترميم (أي أنها أبسط من الدفاتر الدورية وأكثر تحديداً).

والمثال التالي عبارة عن دفتر ترميم لقبة ولي قدمها ناظر الوقف في الأعمال التي قام بها في ترميم القبة موضحاً هذه الأعمال والمواد وتكلفتها بالإضافة على أجور العمال وضيافتهم:

" دفتر يتضمن ما اصرفه الحاج غانم بن الحاج مصطفى العلي الناظر الشرعي والمتكلم المرعي على وقف ولي الله تعالى الشيخ غانم المقدسي في عمارة قبة الولي المزبور الكائنة بالجبل الشامي وفي عمارة الزاوية المجاورة بالاذن الشرعي وهو هذا

لها ثمن شيد ونقله,...../12 لها قصرمل ونقله,...../5 لها حمرا وكتان
وزيت,..... /52 لها مكانس وقف وسلب وحصر,...../1 لها الواح واباريق,...../18
اجرة 3 معلمين تسعة ايام,...../9 اجرة فحول 2 تسعة ايام,...../6 نقل خشب,...../3
مونة وقهوة تسعة ايام,...../22 لها شيد,...../2 لها كتان,...../32 اجرة معلمين
وفحول 2,...../3 مونة وقهوة,...../3 شدة باب الزاوية وثمان تراب,...../33
محصول كشف واذن عمارة,...../6 يكون جميعا,...../67....."¹

ويختلف هذا النوع من الدفاتر عن الدفاتر الدورية من ناحية الفترة الزمنية التي تغطيها, فبينما تغطي الدفاتر الدورية مدة سنة هجرية كاملة, تغطي دفاتر الترميم فترة زمنية أقصر لا تتجاوز عدة أيام أو أسابيع بحسب الأعمال التي تم القيام بها وما تحتاجه من فترة زمنية.

كما تختلف طريقة عرض أعمال الترميم وطريقة الدفعات المالية التي تستحقها, فتظهر العملية بما يشبه ما يعرف هذه الأيام "بالمقولة", فالناظر هو المقاول الذي يشرف على إتمام

¹ سجل 3 ص 14 ح 4 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

جميع أعمال الترميم المطلوبة وشراء مواد البناء اللازمة، ودفع رواتب - وحتى قهوة ومونة- العمال "والمعلمين" المختلفين الذين قاموا بعدة أعمال مختلفة في ترميم المبنى الموقوف.

وتتشابه من حيث عرض مواد وأدوات البناء وتكلفة كل منها، وجمع كافة البنود مجتمعة بالإضافة إلى رسوم الكشف على المبنى وإذن الترميم الذي يمنح عادة من القاضي بهدف تحصيل ذلك كله من رقبة الوقف فيما بعد بموافقة وإشراف القاضي نفسه.

ويتم أحيانا تفصيل بعض الأعمال فالدفتري التالي في عمارة لدكان في محلة العقبة يوضح مجريات عملية تبليط وترميم الأرضية والمواد التي تلزم في هذه العملية.

"دفتري يتضمن ما أصرفه ناصر بن سمور في عمارة الدكان الكابينة بمحلة العقبة الجارية في وقف محمد الغزاوي وفي تبليط ظهر الدكان المزبورة

ثمن شيد قيمته/32....، ثمن بلاط قيمته/14،... اجرة نحيت بلاط قيمته/12،...، ازالة اتربة وقمامات من الدكان المزبورة وعمارة بابها الجديد قيمته/6،...، عمارة ارض الدكان و ثمن قصرمل واجرة نقله قيمته/3،...، ثمن الواح ومسامير واجرة نجار قيمته/...،...، حق قفة ومكانس/5،...، اجرة سقا يوم 15/7،...، اجرة معلمين يوم 7/34،...، اجرة فاعول يوم 22/7،...، مونة وقهوة يوم 34/7،...، اجرة فاعول مكربل تراب/15،...، محصول كشف/5،...، امضا دفتري واجرة محكمة/3،...، يكون جميعا 382..."¹

ومن خلال الحجة يتضح:

- أن تبليط الأرضية وصيانتها يحتاج إلى شيد ، بلاط، قصرمل، الواح ، مسامير، تراب، قفة ومكانس.

- تحتاج عملية التبليط إلى إزالة أتربة وقمامات، عملية سقاية لصبة الأرضية التي غالبا ما تتكون من الشيد المخلوط بالقصرمل (الرماد) والتراب.

- تذكر بعض الحرف المتعلقة بالتبليط كالنحيت ومكربل التراب.

¹ سجل 3 ص 138 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

أما دفتر الترميم التالي فهو يتضمن أعمال بناء وتشبيد لأجزاء من عقار موقوف، ويختلف من حيث طريقة عرض الأعمال بالإضافة إلى المواد و التكلفة، كما أن أعمال الترميم والبناء تم القيام بها من قبل سيدة من المستحقين بالوقف (وعلى الأغلب فهي تستخدم العقار للسكن) وبموافقة متولي الوقف على أن تسترد ما أصرفته في عملية البناء والترميم من رقبة الوقف متى شأته.

"دفتر مبارك ان شاء الله تعالى يتضمن ما صرفته الحرمة خلفية ابنة المرحوم سليمان الاطرش على جميع البيت القايم البنا بنابيلوس بمحلة الغرب بدار الاخرم الراكب على الساباط سكن زوجها الحاج ابراهيم....الموقوف عليه وعلى من يشركه من قبل جده الاعلا القاضي عبد المؤمن باذن المتولي على الوقف المرقوم بعد مولانا الشيخ [..] بموجب الحجة الشرعية الصادرة لدى مولانا فخر المدرسين الكرام محمد افندي خليفة الحاكم العزيز بنابيلوس سابقا.....وان يكون ما صرفته دينا مرصدا على جهة الوقف تستحق نظيره متى شأته وهو هذا بيان الكلفة على البيت المذكور وعلى كلفة وسط الدار وباب الدار ايضا

لها احجار	لها شيد	قهوة ومونة على	اجرة فعول	نقل تراب
غروش	غروش	ثمانية ايام غروش	لدق جبصين	حمار ورجل
3	6	2	1	7

مكربل	اجرة معلمين مقاوله على بناء الطاقات	مونة وقهوة	معلم 3	فعول 3
5	ومرمة الزقاق غروش/15	5	30	15

السبت	الاثنين	الثلاثا
فتور ومونة	معلم 3 فعول 3 فتور مونة	نقل تراب
10	10 15 30	7 15 30

الاربعاء	الخميس
معلم 3 فعول 3 فتور وقهوة	معلم 3 فعول 3 فتور وقهوة
10 15 30	10 15 30

تركيب شبابيك	كلفة على عمارة حايط وسط الدار	مرمة من جهة الشرق	لها شيد	لها احجار
واجرة حداد	مرمة واجهة البيت من جهة الشمال	بداخل دار ناصر	غرش	غرش
12 غرش	15	60	1	1

نقل تراب معلم فعول3 م الثلاث م الاربعاء كلفة نجار نجارة باب الدار
الواح

7 10 10 معلم فعول3 مونة معلم فعول مونة ومسامير واجرة معلم/30..¹

ومن الملاحظ في تتبع النمط الجديد في عرض أعمال الترميم في هذا الدفتر:

- أن أعمال الترميم تمت من المستخدمة للعقار الموقوف بموافقة الناظر.
- تمت الأعمال المختلفة على شكل مقابلة كعملية بناء الطاقات وترميم الزقاق.
- نلاحظ انه تم محاسبة المعلمين "البنائين" وعمالهم بشكل يومي " وهو ما عرف بنظام المياومة"
- مع حساب طعامهم " فتور" وقهوتهم من مال الترميم.
- ذكر عدد من الحرفيين المشاركين في العمل كالحداد، المكربل، النجار، معلم البناء "البناء"، بالإضافة إلى عدد من العمال والحمالة ودقاق الجبصين.
- نلاحظ التباين الواضح في اجور المعلمين والفعول "العمال"، حيث يتقاضى المعلم كيومية له 10 غروش بينما يتقاضى العامل غرشا واحدا، وهذا يدل على المهارة العالية التي يمتلكها المعلم.
- مواد البناء التقليدية التي تتكرر في دفاتر الترميم وهي الشيد، الأحجار، تراب جبصين...

¹ سجل1 ص113 ح3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

5-5-4 الدعاوى الخاصة بمباني الوقف

تتوعدت الدعاوى بخصوص المباني الموقوفة وتعددت أسبابها وطريقة طرحها، فأحياناً كان المدعي هو الناظر الشرعي على أحد المحتكرين في الوقف، وفي حالات كان المدعون بعض المستفيدين من الوقف على الناظر الشرعي لعدم أهليته أو لإخلاله بأحد شروط الوقف، وبعض الدعاوى كانت بهدف استبدال العقار الموقوف الذي ساء وضعه بآخر لما فيه النفع لجهة الوقف، وغيرها الكثير من الأسباب التي تشكل موضوع خلاف في دعوى تتناول عقارا موقوفاً.

أما نمط الدعاوى الوقفية الذي ترد خلاله غالباً المادة المعمارية المتعلقة بالترميم فهي التي يرفعها ناظر لوقف ما أو مستأجر له من أجل تحصيل أموال أصرفها في ترميم وعمارة الوقف، والحجة التالية التي قام فيها المستأجر لخان "لالا باشا" بالمطالبة بالأموال التي صرفها في مجموع الأعمال الخاصة بترميم الخان توضح هذا النمط من الدعاوى وكيفية طرح المادة المعمارية والبنود الخاصة فيها.

" لما حضر فخر الأعيان السيد حسن جوربجي ابن المرحوم شيخ الإسلام الشيخ ابي بكر الأخرمي وذكر لمولانا الحاكم الشرعي المشار إليه أعلاه أنه كان مستأجر لخان المرحوم لالا باشا الكاين بمدينة نابلس وان الخان المزبور كان محتاجاً للتعيمير والترميم والقصارة وانه عمر الخان المزبور هو واحواشه وطواحين الوقف وتلييس ظهر الخان المزبور وانه عمر الخان المزبور والامكن المزبورة من ماله دون مال غيره باذن من المتكلم على الوقف المزبور فكان ما صرفه في قصارة سقف الخان المزبور وثمان شيد وجبص وكتان وسقالات وعمارة قناة الماء وعمارة الخان براني وجواني ثلاثماية غرش وخمسة غروش وما صرفه في تلييس سطح الخان والاحواش وارضية الاحواش المزبورة ومرمتها مائة غرش وخمسة واربعون غرشاً وما صرفه في عمارة ابواب جدد ومرة ابواب عتق ثلاثة وثلاثون غرشاً وثلث غرش وما صرفه في عمارة طاحونة البغل الكابينة في الخان المزبور ثمن عجلة حديد واحجار جدد وعمارة خمسة وسبعون غرشاً وما صرفه في عمارة طاحونة اللولوية ثمن اخشاب وحديد وعمارة واحجار وغير ذلك خمسة وثمانون غرشاً فيكون جملة ما صرفه على ذلك كله ستمائة غرش وثلاثة واربعون غرشاً

وثالث غرش بموجب حجة شرعية مخلدة بيده شاهدة بالعمارة المزبورة وذكر السيد حسن جوربجي المزبور انه وصله من المبلغ المرقوم مايتا غرش [٠.] عدديا وتاخر له على جهة الخان المرقوم اربعمائة غرش وثلاثة وارعون غرشا باقية له على رغبة الوقف المزبور البقا الشرعي فلم يصدقه الحاكم الشرعي المشار اليه اعلاه على صرفه المبلغ المزبور على الوقف المرقوم وكلفه اثبات ما قرر بالطريق الشرعي فعند ذلك طلب السيد حسن جوربجي المزبور من مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه اعلاه الكشف على ذلك والتحرير على ما هنالك فاجابه الى مطلوبه وعين من جانبه كاتبه الفقير فتوجه وصحبه ناصر بن علي محضرباشي والمعلم سليمان معمارباشي والمعلم فخر الدين العسقلاني والمعلم عبد العزيز والمعلم خليل وهم المعماريون بالمدينة المزبورة والمعمرون للخان المزبور والاماكن المزبورة وصالح النجار الى الخان المزبور والاماكن المزبورة وحصل الكشف والوقوف على ذلك كله وخمنوا ما اصرفه السيد حسن جوربجي على الاماكن المزبورة فبلغ تخمينهم ما يزيد على المبلغ المزبور وقدره ستمائة غرش وثلاثة واربعون غرشا وثالث غرش فعاد المزبورون جميعا واخبروا مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه اعلاه بذلك كذلك اخبارا مرعيا في مقام الشهادة الشرعية فقبلت شهادتهم بذلك ووقعت موقع القبول الشرعي....."¹

ومن خلال هذه الحجة الوقفية نلاحظ عدة أمور فيما يخص طرح المادة المتعلقة

بالترميم:

- تم وصف الحالة الفيزيائية للمبنى وما يحتاج من ترميم.
- طلب المستأجر الإذن بتعمير الخان من الناظر الشرعي المسؤول عن إدارة الخان.
- بدأ المستأجر بسرد ما قام به من أعمال ترميم مع تفصيل مواد وأدوات البناء الخاصة بكل عمل وتكلفة كل واحد من الأعمال كل على حدة.
- قام المستأجر بترميم مباني ملحقة بالخان كالمطحنين.

¹ سجل 3 ص 9 ح 3 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

- شمل الترميم الاهتمام بعمل صيانة للتمديدات المائية المتمثلة بقناة الماء والتي تشغل الطواحين هي تمثل البنية التحتية للمبنى.
 - شكلت لجنة من قبل القاضي للقيام بتخمين الأعمال التي تم القيام بها وكلفتها من قبل أصحاب الخبرة، وهذه اللجنة تتكون من كاتب المحكمة كنائب عن القاضي نفسه، المحضر باشي، المعمار باشي، والمعماريون الذين قاموا ببناء الخان والمباني الملحقة به.
 - قامت اللجنة بعملية التخمين ومن ثم أخبرت القاضي بنتيجة الكشف ليتم الحكم لصالح المدعي.
 - تفصيل مجموعة من أعمال الترميم كالفصارة والتليس وترميم الأرضية وغيرها، وما تحتاج كل واحدة منها إلى مواد.
 - تعتبر هذه الأنماط من الدعاوى كتقارير مالية يقدمها من قام بأعمال "المقاولة" للجهة الرسمية المختصة المتمثلة بالقاضي.
- وفي موضع آخر كانت الدعوى عكسية، فقد قام مجموعة من التجار المستأجرين في الخان نفسه بالدعوى على الناظر الشرعي بسبب الخراب الذي ألحق بالخان بسبب المطر والضرر الذي أصاب بضاعتهم وأقمشتهم بسبب ذلك، مطالبينه بالإسراع لترميم السطح وتنظيف الأرضية من الطين .

" حضر كل واحد من مفاخر التجار المكرمين هموالقاطنين بسوق خان المرحوم لالا مصطفى باشا الكاين بمدينة نابلس وذكروا لمولانا الحاكم الشرعي المشار إليه اعلاه ان سوق الخان الممزبور يدلف من الشتاء في السنة الماضية وفي هذه السنة لعدم تلييسه وبسبب الدلف تلفت اقمشتهم واسبابهم ومن كثرة الطين الصادر من الدلف لم يمكن المرور من سوق الخان وكل من مر منه يسقط الى الارض من كثرة الوحل وان في بقاياه بلا تلييس يحصل لسوق الخان ولاسبابهم ضررا بليغا وطلبوا من مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه اعلاه الكشف على سوق

**الخان المزبور وان يحضر فخر السادات الكرام مولانا السيد صلاح الدين الخنبلي
ويامره بان يليس ظهر سوق الخان المزبور¹**

وبعد دراسة عدد كبير من الدعاوى الخاصة بالعقارات الموقوفة وجدت على أنها أقرب ما توصف بالمشاهد المتعددة الأدوار والشخصيات، وهذه الأدوار تتناقل بين الشخصيات على أن المبنى الموقوف هو دائما مسرح الحدث، فأحيانا يدعي الناظر أو مستخدم العقار أو المستحقين من الوقف، وفي أحيان أخرى يلعبون دور المدعى عليه، ويدخل على هذه المشاهد شخصيات وأدوار مساندة كلجنة التخمين والقاضي وشروط الوقف نفسه.

ومهما تعددت الأدوار ومواضيع الدعاوى تبقى رؤية القاضي، المشاهدة والكشف، رأي أصحاب الخبرة، والأهم الأحكام الشرعية الواضحة وشروط الواقف أهم المحددات التي يبني عليها القاضي حكمه في هذه الدعاوى.

5-5-5 حجج التحكير

والتحكير هو أحد طرق استثمار المباني الموقوفة المتمثلة في تأجيرها لفترات زمنية طويلة مقابل مبلغ من المال يستخدم جزء منه عادة في ترميم المبنى الموقوف، وتأتي المادة المعمارية المتعلقة بالترميم في مثل هذا النوع من الحجج الوقفية على شكل شروط ومحددات يلتزم بها المحتكر في ترميم المبنى الموقوف أو إضافة أي جزء للعقار بما لا يسبب أي ضرر بالجوار أو المبنى الموقوف نفسه، ويضعها القاضي بناء على شروط الوقف التي يتم تحديدها من قبل الشخص الموقوف للعقار والمثبتة في حجة الوقف.

والمثال التالي لحجة تسليم حكر (أرض خراب) توضح التفاصيل التي قد ترد فيما يخص بإقامة بناء وطريقة ترميمه فيما بعد.

**"سلم الخواجا ناصر الدين ابن الخواجة علي من اولاد سويصة ما نكر ان القطعة
الخرابة انها جارية في وقف جده الاعلا الكاينة بنابلوس بمحلة الغرب بخط عين**

¹ سجل 2 ص 90 ح 2 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

حسين المسلوبة المنفعةعلى ان يعمرها من ماله وصلب حاله ويبني
حيطانها وينتفع بها سكنا واسكانا وسائر الانتفاعات الشرعية وان يكون عليه لوقف
جده في كل سنة غرش واحد يعدل ثلاثين قطعة فضة مصرية تسلم منه ذلك كذلك على
ذلك التسلم الشرعي وتصادقا على ذلك التصديق الشرعي....."¹

وقد أشارت الحجة إلى الحالة الفيزيائية للوقف, بالإضافة إلى مجالات استخدام العقار
بعد عملية التعمير والبناء.

أما الحجة التالية فهي عبارة عن تحكير لحايط (حائط) موقوف توضح تفاصيل إجراء
الإضافات على الوقف.

" سلم كل واحد من الحاج محمود النجار والسيد صالح بن السيد احمد.....
فسلماهما ما هو جار في الوقف المزبور وللموكلات المزبورتين ولاية تسليم بالطريق
الشرعي وذلك جميع حايط البيت القبلي الكاين بمحلة الغرب بداخل دار عبيد المزبور
ليبنيا على الحايط المزبور ركبتين احدهما شمالية والاخرى قبليّة ويركبا عليهما
بايوان وينتفعا بذلك بساير وجوه الانتفاعات الشرعية ويبنيا الستارة الفاصلة بين
دارهما ودار عمر وبدران ويرفعانه بقواديس لمنع النظر ومهما حصل للسفلي من هدم
وغيره يقومان به وبناهما الحايط البيت الشرقي المشترك صدر من اهله في محله لا
حق لجهة الوقف المزبور واذنا لهما بالوكالة المزبورة ان يبنيا ما شا من انواع البناء
وينتفعا بذلك بساير وجوه الانتفاعات الشرعية وان يكون عليهما بطريق الحكر
الشرعي لجهة الوقف المزبور في كل سنة نصف غرش اسدي...."²

حددت الحجة الوقفية ضرورة التزام المحتكر بعدم إحداث أي خلل إنشائي وترميمه
للمبنى المجاور في حال وقوع الضرر, بالإضافة إلى ذكر محددات أخرى كارتفاع المبنى وبناء
جدار فاصل(ستارة) وغيرها.

¹ س1 ص78 ح7 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

² سجل3 ص71 ح1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

ترد حجج استبدال العقارات الموقوفة في السجلات الشرعية على أشكال وهيئات متعددة، وهي غالبا ما تكون على هيئة دعوى يقدمها الناظر الشرعي للوقف بسبب الوضع السيئ الذي يعاني منه الوقف، وعدم توفر إمكانية مادية لديه من أجل ترميم المبنى ولهذا يقترح استبداله إما بمبلغ من المال لشراء عقار آخر أكثر نفعاً، أو بعقار آخر يفوق الأول منفعة وغطاة لجهة الوقف كطريقة أخرى من طرق استثمار المباني الموقوفة.

وترد المادة المعمارية الخاصة بالترميم في هكذا أنماط من الحجج الوقفية على شكل وصف للوضع الفيزيائي الخرب الذي يعاني منه المبنى، مع تفصيل الأعمال التي يحتاجها من أجل ترميمه، والمثال التالي في استبدال دكانتين يوضح مجموعة الأعمال التي يريد الناظر القيام بها ولا يملك القدرة المالية على ذلك.

"...وأن الدكانتين المذكورتين محتاجتان للتعمير والترميم والتلييس وان سطحهما صار موطناً للأرواث وان ذلك يضر بالجار والمار وان اجرتهما غير كافية لتعميرهما وتلييسهما وازالة الضرر المرقوم وانه يرغب باستبدال السطحين المذكورين ببدل قدره....ليصرفهما في عمارة الدكانتين المزبورتين..."¹

أظهرت الحجة وصفا لبعض الأعمال التي يحتاجها العقار (الدكانتين) والوضع المتدهور الذي تعانيان منه، أما في بعض الحالات فتتم الإشارة خلال حجج استبدال العقارات إلى نوع من التعديل في توزيع الفراغات داخل المسقط الأفقي للمبنى (أو عدد من المباني المتلاصقة) وذلك بهدف تغيير الاستخدام أو ما يسمى بإعادة تأهيل المبنى، ففي استبدال مفرش صبابة الناشفية بثلاثة دور ملاصقة للمفرش قام الناظر باقتراح أن يتم هدم الحيطان الفاصلة بين المفرش والدور الثلاثة لتوسيع فراغ المفرش (لما فيه من المنفعة والغطاة لجهة الوقف ككل).

".....وان البيوت المذكورة لتداول الايام والليالي يحتاجو الى عمارة وممرمة ضروريتين وان ذلك الخراب ويحتاج ذلك للتعمير والترميم وليس تحت يده ريع لجهة

¹ سجل 5 ص 31 ح 1 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

الوقف المزبور يصرفه في عمارة البيوت المزبورة وان اجرتهم في كل سنة ستة عشر زلطة وهي لا تفي بعمارتهم وان المستحقين بالوقف لا ينتفعوا من اجرة البيوت المزبورة [..] قل ولا جل لكون ان مهما تحصل من اجرتهم يصرف في عمارتهم وما يزالوا محتاجين للعمارة الضرورية وانه ثم من يرغب في استبدال جميع الحصاة الشايعة وقدرها الربع ستة قراريط من جميع البيوت المذكورة بجميع الحصاة الشايعة وقدرها ثمانية عشر قيراطا نسبتها [..] بستة ارباع في جميع المفرش الجديد المشتمل على كوزين بعقد جديد وبهما طاقتان لجهة الغرب مطلتان على دار الوقف ويستطرق للمفروش المزبور من داخل المصينة الناشفية لما على الحصاة المزبورة في اعلى المفروش وان استبدال ريع البيوت بثلاثة ارباع المفروش الجديد المذكور الذي زرعه بذراع البنا المعتاد قبلة بشمال خمسة عشر ذراعا وشرقا بغرب احدى عشر ذراعا الا ربع ذراع فيه نفع زايد وحظ وافر لجهة وقف الخواجا ياسين المذكور يهدم الناظر المزبور حيطان البيوت الفاصلة بينها وبين المفروش المرقوم ويجعل المفروش المزبور مع البيوت المزبورة مفرشا واحدا يكون لجهة الوقف المزبور ثلاثة ارباع جميع المفروش والبيوت المزبورة والربع الباقي في المفروش والبيوت لمن يستبدل ذلك وان في هذا الابدال والاستبدال الغبطة الوافرة والمنفعة العائدة لجهة الوقف الخواجا ياسين....."¹

قامت الحجة بتوضيح علاقات المباني في تجاورها وتلاصقها، من أجل توضيح إمكانية إجراء عملية توحيد المسقط الأفقي لهذه المباني لتصبح فراغا واحدا كبيرا، ونلاحظ أنه تم ذكر وجود الطاقات بين مفروش الصبانة والبيوت الثلاثة الملاصقة لها، دلالة على أن عملية هدم الحيطان الفاصلة بين مفروش الصبانة والبيوت الثلاثة لن يمس المبنين من الناحية الإنشائية أو يضر بهما.

تعتبر هذه المجموعة التي تم عرضها من أنماط الحجج الشرعية والوقفية المختلفة من أكثر الحجج التي تحمل في طياتها مادة معمارية تتعلق بترميم وعمارة المباني، باختلاف حجم هذه المادة وطريقة عرضها والبنود التي يتم شرحها من خلالها، وقد تمت بلورة مجموعة من الملاحظات والنتائج إثر تتبع هذا النمط من المادة المعمارية خلال الأنماط المختلفة من الحجج:

¹ سجل 4ص 2ح 49 السجلات العثمانية الموجودة في المحكمة الغربية، نابلس

- الخصوصية العالية التي حازت عليها المباني الموقوفة وبالتالي الحجج الوقفية بأنماطها المختلفة خلال السجلات الشرعية.
- ظهر هذا التميز من خلال التعداد الكبير للحجج الوقفية, بالإضافة إلى الخصوصية التي تم التعامل فيها من حيث الحجم والصياغة والألفاظ والبنية الشكلية والبيانية للحجة.
- تم وضع مجموعة من البنود والمتغيرات من أعمال الترميم المختلفة , مواد وأدوات البناء المستخدمة, الحرفيين والعمال المنفذين , تكلفة مجموع الأعمال والمواد والأجور الرسوم, وغيرها من البنود والمتغيرات وذلك من أجل تسهيل عرض وفهم خصائص هذه المادة المعمارية.
- تباينت هذه البنود والمتغيرات من حجة إلى أخرى تبعا لاختلاف نمط الحجة وموضوعها وأهمية المبنى الذي تناولته الحجة.
- أخذت أعمال الترميم في الحجج عدة أبعاد, بدءا بأعمال التنظيف والتعزيل إلى الصيانة التشغيلية من أجل الحفاظ على وظيفة المبنى, انتهاء بعمليات الترميم المختلفة التي تهتم بالشكل الفيزيائي للمبنى.
- معظم عمليات الترميم التي تم الإشارة لها أو تفصيلها خلال الحجج الشرعية والوقفية كانت تتم بطريقة المقاوله, حيث يقوم طرف كالمستخدم للعقار أو ناظر الوقف بإنجاز عمليات الترميم من ماله الخاص ومن ثم يقوم بالمطالبة بما أصرفه من الجهة المعنية كالمالك أو الوقف أو غيرها, وربما تكون هذه الطريقة هي الأنجح في ترميم المباني.
- تدل حجم الأعمال التي كان يقوم بها بعض المتولين لمباني الأوقاف على حجم مالية هذه المباني بالإضافة إلى الوضع المالي للمتولي (الناظر) نفسه, فلا بد ان يمتاز الناظر بمجموعة من الصفات تؤهله لإدارة شؤون المبنى الموقوف كالثقة والخبرة والمقدرة المادية ليستطيع حمل أعباء الأعمال والمصاريف المختلفة, فهو أشبه بالمقاول الذي يتمتع بخبرة ومقدرة مالية بالإضافة إلى ثقة الناس والقاضي.

• أشارت الحجج إلى بعض الطوائف الحرفية الخاصة بأعمال البناء والترميم وهي تأخذ الشكل الهرمي، فحرفة البناء تتبع التسلسل الهرمي على النحو التالي:

1. المعمارياشي: وهو أعلى منصب في الهرم الحرفي، حيث كان يوجد للمدينة معمار باشي واحد مسؤول عن مجموعة المعماريين ويستعين به القاضي في عدة أمور ومجالات تتعلق بالبناء كتحمين كلفة أعمال البناء والترميم، تسليم الأحكار، الحكم في بعض حالات التعدي بالبناء، تقدير وجوب عملية استبدال العقارات الموقوفة، بالإضافة إلى تقديم رأيه في الكثير من مواضيع الخلاف والدعاوى المختلفة المتعلقة بشؤون البناء.

2. المعماريون: وهم معلمين البناء الكبار في المدينة الذين يقومون ببناء وتشيد المباني المهمة كالخان والمطاحن وغيرها من المباني.

3. البناؤون: وهم المعلمين الذين يتولون ورش داخل المباني وعادة ما تكون وظيفتهم بناء الجدران والتي تحتاج إلى درجة من الحرفية والمهارة.

4. الحرفيون المساعدون: وهم المعلمين من الحرف المختلفة التي تساند عملية البناء كالنجار ونحيت البلاط والحداد وغيرهم، وكل حرفة من هذه الحرف تتبع هرمية متسلسلة خاصة بها.

5. العمال: ويعرفوا بالفعول وتتعدد الأعمال التي يقومون بها تبعا لنوع العمل المراد إنجازه كالحمل والتنظيف والسقاية وغيرها.


الفصل السابع

النتائج والتوصيات

النتائج

خرجت الدراسة بمجموعة من النتائج والمعطيات الهامة بما يخص المادة المعمارية الواردة في سجلات المحكمة الشرعية بمدينة نابلس، وطريقة التعاطي بأمر العقارات والبناء في ذلك العهد، وأهم هذه النتائج هي:

- السجلات العثمانية بما تتضمنه من حجج شرعية ووقفية بتأثير مجموعة من المفاهيم السائدة المتعلقة بالمعتقدات الشرعية الراسخة والعرف السائد، أنتجت مادة معمارية غنية و متنوعة وقد اتخذت ثلاثة أشكال رئيسية تتمثل في مادة الوصف المعماري والأحكام الشرعية المرتبطة بالبناء وأخيراً مادة ترميم العقارات.



- الدور المهم والحساس الذي لعبته مؤسسة القضاء فترة الحكم العثماني والصلاحيات الواسعة التي تقلدها القاضي جعلت منه المرجع الأول لدى الأفراد والمجتمع، مما منح الوثائق القانونية الصادرة عن هذه المؤسسة من سجلات شرعية أهمية بالغة.

- بداية تبلور نوع من الفكر المعماري لدى مؤسسة القضاء في تلك الفترة ليس على مستوى المبنى الواحد وإنما على مستوى المدينة والشكل العام المرسوم لها، بالإضافة إلى الدقة العالية في توثيق وتسجيل مختلف تفاصيل المادة المعمارية بأشكالها المتعددة، رغم أن

الحجج تم صياغتها من قبل كاتب المحكمة بإشراف من القاضي مما يدل على سعة الأفق والإطلاع والخبرة والكفاءة.

- لعبت صيانة الحقوق العامة والخاصة، والحفاظ على الملكيات، ومنع التعدي والإضرار بالجار والمار، الدور الأكبر وشكلت الهدف الأول الذي سعت من أجله مؤسسة القضاء والجماعات المساعدة لها في تدوين وتوثيق الكثير من الرموز المعمارية، والبنود المتعلقة بترميم المباني وعمارته ومختلف أشكال المادة المعمارية التي وصلت إلينا موثقة بدقة كبيرة داخل هذه السجلات.

- تركيز المادة التي تتضمن في طياتها موضوع العقارات والبناء في عدد كبير من الأنماط المختلفة للحجج الشرعية والوقفية، ويعود ذلك لكون القاضي قد اعتبر المرجعية الأولى بالنسبة للأفراد ومعاملاتهم اليومية، كما كانت المحكمة الشرعية مقصد كل من كانت له مسألة أو قضية.

- لم ترد المادة المعمارية بأي من الصور والأشكال في سجلات المحكمة الشرعية كعنوان رئيسي أو موضوع محوري وأساسي لأي من الحجج الشرعية ضمن هذه السجلات، بل ظهرت على شكل متقطع خلال مقاطع من بعض الحجج التي تناولت موضوع العقارات.

- من الملاحظ غنى الحجج الوقفية المتنوعة بالمادة المعمارية سواء الوصفية منها أو المتعلقة بالأنظمة والأحكام الخاصة بالعقارات، أو من حيث طرق ترميم وإعمار المباني ولاسيما الموقوفة منها وذلك على الأغلب لارتباطها بالمفهوم الأساسي لنظام وقف المباني وحرصه على إبقائها والحفاظ عليها.

- وجود العديد من مجالات البحث والدراسة بمختلف المجالات والميادين داخل سجلات محكمة نابلس الشرعية ومنها المجال المعماري والتخطيطي بمجالاته المختلفة، كرسم قاعدة واسعة من البيانات والمعلومات عن الشكل المورفولوجي للمدينة إبان الحكم العثماني الذي امتد فترة زمنية تزيد على الأربعة قرون وكيف تغير وتطور الشكل العام للمدينة بعناصرها

المختلفة، بالإضافة إلى الكثير من المواضيع والأمور المعمارية التي وردت خلال السجلات.

- الخبرة المعمارية بمستوياتها المختلفة داخل مجلس الشرع وخارجه، والتي قامت برسم صورة واضحة عن المستوى الرفيع الذي تميز به العمل المعماري في تلك الفترة، والدقة العالية في توزيع الأعمال وطريقة تسجيلها ومراقبة سير العمل والتي تدل على وجود منهجية واضحة اقرب ما تكون إلى النظام الداخلي الخاص بكل حرفة، بالإضافة إلى الثقة العالية التي تمتع بها العاملون بهذا المجال من معمارياشي ومعماريون ومعلمين والمركز الاجتماعي الذي امتازوا به.
- التركيز الكبير في الوصف على المسقط الأفقي في المبنى وليس على الواجهات، وربما يعود ذلك الى سيطرة الناحية الوظيفية للمبنى بالأساس على الناحية الشكلية.
- التوجه إلى التوسع الأفقي في المدينة آنذاك، ويظهر ذلك من ندرة وجود مباني تحتوي أكثر من طابقين خلال الحجج والوقفيات، وربما يكون ذلك عائدا إلى طريقة إنشاء المباني في تلك الفترة.
- قوة حضور العامل الديني في الحجج الشرعية والنابع من قوة حضوره لدى شخص القاضي ومجلس الشرع، وحتى لدى الكاتب والأفراد والحرفيين ويظهر من خلال المعايير التي يستند إليها القاضي في أحكامه ومعاملاته، المفردات المستخدمة داخل الحجج، بالإضافة اتساع رقعة المباني الموقوفة كباب من أبواب عمل الخير تقربا إلى الله تعالى.
- المرونة العالية في تداول الأحكام الشرعية الخاصة بأمر البناء، والنابعة من مرونة العقيدة المستمدة منها هذه الأحكام.
- رغم المركزية العالية التي يتمتع بها القاضي من خلال سعة سلطته وصلاحياته، كانت الأحكام الشرعية الصادرة عنه وخاصة المتعلقة بشؤون البناء والعقارات والدعاوى المتعلقة بالخلاف بين الجيران على أمور البناء، تأخذ برأي الشهود (خاصة الجيران منهم) والخبرة

المعمارية وأحيانا المفتي، مما يدل على البعد الإنساني في تناول الأحكام الشرعية، والحرص على احترام المشاركة المجتمعية والتكامل بين التخصصات والخبرات والاهم من ذلك كله القوانين الشرعية المستمدة من العقيدة الإسلامية وليس الرأي الشخصي للقاضي.

- استناد القاضي إلى مجموعة من القوانين والأحكام الشرعية المستمدة من النصوص الشرعية وأحكام الأئمة الكبار بالإضافة إلى احترام العرف السائد، تشكل في مجموعها مصدرا حيا لكثير من قوانين وأنظمة البناء ما زالت تصلح لزماننا هذا، فهي مستمدة من شريعتنا وصلب عاداتنا وتقاليدنا والأعراف التي احترمتها أجدادنا، ولن تكون الأنظمة المستمدة من القوانين الأوروبية المفروضة علينا والمعمول بها في دور المحاكم حاليا، أكثر ملائمة منها لحل مشاكلنا وقضايانا.

- الاهتمام بالحفاظ على المباني وترميمها بكافة المراحل والمستويات، وخاصة المباني المؤجرة والموقوفة نظرا لاستخدامها من غير مالكيها، وقد قامت مؤسسة القضاء بالتعاون مع المالكين ومتولي الأوقاف وغيرهم على متابعة أعمال الترميم والإعمار لهذه المباني وتسجيل التفاصيل والبنود الخاصة بهذه العمليات ليس بقصد التوثيق، وإنما جاء في سياق اهتمام مؤسسة القضاء ونظام الوقف والأفراد أنفسهم في حفظ الحقوق والملكيات العامة والخاصة.

- إتباع نظام المقاوله غالبا في معظم أعمال الترميم التي تمت للمباني ولاسيما الموقوفة منها إذ يقوم طرف من الأطراف المعنية بالعقار كالمستأجر أو متولي الوقف بإنجاز الأعمال من ماله الخاص ومن ثم تحصيله إما من المالك أو من ريع الوقف، وهذه الطريقة هي الأنسب في حالات ترميم العقارات نظرا لتوفيرها الوقت والجهد وتحقيقها أفضل النتائج للمبنى .

- اعتماد الطرق التقليدية في الحفاظ على المباني، وذلك باستخدام مواد البناء والمهارات الأصلية، وبالإمكان الاعتماد على السجلات الشرعية ومادة الحفاظ المعماري فيها وما تتضمنه من معايير وآليات كمرجع يمكننا الخروج بقوانين وآليات ومعلومات تفيدها في

صياغة أنظمة وقوانين للحفاظ المعماري خاصة بنا نابعة من تراثنا الحضاري, تعبر عن هويتنا وتراثنا وأصالتنا.

• وجود مجموعة من الدلالات الشكلية واللفظية للحجج الشرعية والوقفية التي تشير إلى أهمية المبنى وبالتالي تميزه من ناحية معمارية, وهذه الدلالات :

1. الاهتمام بطريقة صياغة الحجة ويظهر ذلك بأجزاء الحجة الرئيسية الثلاثة الافتتاح والمتن والخاتمة.

2. حجم الحجة نفسها, فبعض الحجج تغطي صفحة كاملة من السجل وبعضها لا يتجاوز السطرين.

3. الألفاظ المستخدمة في وصف مالك العقار كفخر الأكابر أو الخواجا وغيرها والتي تدل على مكانته الاجتماعية أو الاقتصادية وهناك بعض العائلات في المدينة تميزت عقاراتهم بشكل عام بخصوصية في التعامل داخل السجلات كعائلة جوربجي وعائلة أولاد الناشف وأولاد شامية وغيرهم.

4. حجم التفاصيل الوصفية للعقار من وصف أجزائه طبقاته وساحاته وغرفه وحدوده وغيرها من التفاصيل المعمارية الخاصة بالعقار.

5. التكرار والتأكيد اللفظي لكثير من العبارات الخاصة بحالة العقار أو مقدار أجرته وغيرها من التفاصيل المتعلقة بالعقار.

6. في حالة حدوث كشف في بعض حجج الدعاوى وخروج القاضي بنفسه أو بصحبة المعمارباشي وجمع من الثقة من أعيان المدينة ووجهائها.

7. المبالغ التي ترد خلال نصوص الحجج ثمنا للعقار, تكلفة لترميمه, تأجيريه, تحكيره, أو كرسوم ومتحصلات وعوارض سلطانية تدفع عنه تدل على مواصفات العقار وأهميته.

8. استخدام بعض العبارات خلال الحجج لوصف شهرة العقار مثل "المشهور في محله شهرة تغني عن الوصف والتحديد" وما يماثلها من عبارات.

9. عدد الشهود الذين ترد أسماءهم إثر كل حجة.

- من هنا نجد أنه من أجل التمكن من تحليل وفهم المادة المعمارية الواردة خلال السجلات الشرعية لا بد من دراسة وتحليل هذه الحجج من حيث كل من البنية الشكلية والمضمون الوظيفي، ففهم الصياغة اللفظية والبنية الشكلية يعطي دلالات مهمة عن المضمون الوظيفي للحجج ويساعد على دراستها وتحليلها.

التوصيات

ناقش البحث علاقة المادة المعمارية بمختلف أشكالها بالحجج الشرعية والوقفية في سجلات محكمة نابلس الشرعية، وقد واجه البحث مجموعة من العراقيل والتحديات إلا أن النتائج التي تمت بلورتها كانت مشجعة للباحثة في المشي قدما نحو إتمام الرسالة التي بدا بها هذا البحث، والاهتمام أكثر بدراسة وتحليل الجوانب المختلفة للمادة الغنية التي تضمها السجلات الشرعية والحث من أجل العمل على ذلك، ومن هنا كان هذا البحث نقطة بداية وليس نهاية سواء للباحثة نفسها أو لأي طالب علم وباحث ومهتم، من هنا يقدم هذا البحث مجموعة من التوصيات:

- منح مزيد من الاهتمام بالوثائق العثمانية وسجلات المحاكم الشرعية، سواء من ناحية ظروف حفظها وصيانتها وآليات الاطلاع عليها، أو من حيث تقدير قيمة المادة التي تحتويها هذه الوثائق بشتى الميادين والمجالات، وهي ليست مسؤولية المحاكم الشرعية وحدها بل مسؤولية الدولة ومؤسساتها المدنية والأكاديمية وحتى مسؤولية كل إنسان مثقف يحمل في قلبه شعورا بالمسؤولية تجاه أمته ودينه ووطنه.

- العمل على إيجاد آلية متطورة من أجل أرشفة وتصنيف وترتيب الوثائق وبالتالي المادة الواردة فيها على اختلافها وتنوعها، من أجل تسهيل الاستفادة منها في مجالات عديدة للبحث والدراسة، ومن الممكن أن تقوم جامعة النجاح الوطنية كمؤسسة تعنى بالبحث العلمي

والمراجع ومصادر المعلومات بتجنيد مجموعة من الطلبة والعاملين الأكفاء للمساعدة في إنجاز مثل هذا العمل بالاستعانة بالخبرات العلمية والعملية للكادر العريق الذي تضمه.

• الاهتمام من قبل المؤسسات المعنية بأمور البناء وتنظيم حرفة البناء والعمل الهندسي بشكل عام، من جامعة النجاح التي تخرج المهندسين بمختلف التخصصات إلى البلدية التي تتابع تنظيم البناء والعمران وتعمل على تقديم مختلف الخدمات وحل القضايا والمشكلات التي تتجم عن تعدي البعض على الأنظمة والقوانين، إلى نقابة المهندسين التي تحاول أن ترتقي بالمهنة وبالمهندسين، بمزيد من التعاون والعمل المشترك والتكامل فيما بينها اقتداءً بمجلس الشرف الشريف الذي أنتج لنا من خلال عمله المنظم والمتقيد بالسرعة والعرف والبعيد عن النزعات الشخصية تراثاً حضارياً وعمرانياً من أعظم ما شهد التاريخ.

• قام البحث بتسليط الضوء على كثير من مجالات البحث المستقبلية سواء من ناحية معمارية أو تخطيطية أو تشريعية وبعض هذه المجالات المهمة:

1. دراسة الأحكام الشرعية والقوانين الخاصة بالعقارات وأمور البناء بشكل موسع ومدى إمكانية الاستفادة منها في وقتنا الحاضر أو مقارنتها بالقوانين المعمول بها حالياً، سواء من قبل البلدية أو النقابة أو حتى محاكم الصلح.

2. عمل قاعدة أفقية من المعلومات المعمارية والعمرانية الواردة في السجلات ورصد المدينة بحاراتها ومبانيها وخطوطها وغير ذلك، وذلك بهدف رسم الشكل الذي تطورت به المدينة وعوامل تطورها كما وردت في السجلات.

3. الطائفة الحرفية لحرفة البناء ودور المعمارباشي وعلاقته بكل من مؤسسة القضاء والحكومة العثمانية والمجتمع المحلي.

4. طرق وآليات الترميم المتبعة للمباني ودراسة مواد البناء وطرق خلط المواد المستخدمة والحرف المختلفة المشاركة في عملية البناء والترميم.

5. توثيق المباني التي اندثرت من خلال السجلات كحمام الريش والوكالة الفروخية والبيمارستان, علما بأن المبنى قد يكون اندثر على المستوى الوظيفي وليس الفيزيائي.
6. عمل قاموس شامل للمصطلحات والمفردات المستخدمة في الحجج المختلفة من أجل تسهيل دراسة هذه السجلات الشرعية نظرا لاختلاف كثير من الألفاظ والتسميات عن الموجودة حاليا.

قائمة المصادر والمراجع

المصادر المنشورة

القرآن الكريم

ابن طولون، شمس الدين محمد بن علي بن محمد: **الثغر البسام في ذكر من ولي قضاء الشام**، تحقيق صلاح الدين المنجد، دمشق: المجمع العلمي العربي، 1956م.

ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، **لسان العرب**، بيروت: دار صادر، 1956م
الأسدي، خير الدين: **موسوعة حلب المقارنة**، حلب: مطبعة جامعة حلب، 1986م

القاسمي، محمد سعيد: **قاموس الصناعات الشامية**، تحقيق ظافر القاسمي، دمشق: دار طلاس،
1988م

المراجع العربية

أبو زهرة، محمد: **محاضرات في الوقف**، القاهرة: دار الفكر العربي، 1971م

أبو سعد، أحمد: **قاموس المصطلحات والتعابير الشامية**، بيروت: 1987م

أبو سليم، عيسى: **الأصناف والطوائف الحرفية في مدينة دمشق**، الأردن: دار الفكر، 2000م

أكبر، جميل عبد القادر: **عمارة الارض في الإسلام**، بيروت: دار البشير، مؤسسة الرسالة.
1995م

الآلوسي، سالم عبود: **علم تحقيق الوثائق المعروف بالدبلماتيك**، بغداد: دار الحرية للطباعة،
ط1، 1979م

البلبكي، منير: **المورد**، بيروت: دار العلم للملايين، 1985م

- البواب, علي حسن: **يافا الحميلة**, بيروت: المؤسسة العربية للدراسات, الطبعة الأولى, 2003م
- بيات, فاضل: **الدولة العثمانية في المجال العربي**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية, 2007م
- حنش, ادهام, **الخط العربي في الوثائق العثمانية**. عمان: دار المناهج, 1997م
- الخفاجي, ريحانة الألباب وزهرة الحياة الدنيا. تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو, دمشق: مطبعة عيسى الحلبي, ط1, 1967م
- الدسوقي, محمد بن أحمد: **حاشية الدسوقي على الشرح الكبير**. بيروت: دار الكتب العلمية, ط1. 1996م
- الدهلوي, احمد بن عبد الرحيم: **حجة الله البالغة**. بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر
- دوماني, **اعادة اكتشاف فلسطين 1700 - 1900م**. بيروت: سلسلة المدن الفلسطينية, 1998م
- رافق, عبد الكريم: **بحوث في التاريخ الاقتصادي والاجتماعي لبلاد الشام في العصر الحديث**. دمشق: 1986م
- زيادة, خالد: **اكتشاف التقدم الأوروبي**. بيروت: دار الطليعة, 1981م
- زيادة, خالد: **كاتب السلطان حرفة الفقهاء والمثقفين**. لندن: رياض الريس للنشر, 1991م
- العارف, عارف: **المفصل في تاريخ القدس, القدس**: 1961م
- غرايبة, عبد الكريم محمود: **تاريخ العرب الحديث**. بيروت: الأهلية للنشر والتوزيع, ط1, 1984م
- غرايبة, عبد الكريم محمود: **سورية في القرن التاسع عشر**. القاهرة: معهد الدراسات العربية العالية, 1961م
- فريحة, أنيس: **معجم الألفاظ العامية**. بيروت: مكتبة لبنان, 1973م

كرد علي, محمد: **خطط الشام**. دمشق: مكتبة النوري 1983م

لانجلوا: **النقد التاريخي**. ترجمة عبد الرحمن بدوي, الكويت: وكالة المطبوعات, ط3, 1977م

مناع, عادل: **لواء القدس في اواسط العهد العثماني - الادارة والمجتمع**. الطبعة الاولى, 2008م

نجاتي وعصمت: **أقطاش وبيمارق**. ترجمة صالح سعداوي, عمان: مركز الأبحاث للتاريخ

والفنون والثقافة الإسلامية - بالتعاون مع - مركز الوثائق والمخطوطات بالجامعة الأردنية,

ط1, 1986م

النمر, إحسان: **تاريخ جبل نابلس والبلقاء**. 4 مجلدات, نابلس: 1961-1936 م

الأطروحات

الراميني, أكرم: **نابلس في القرن التاسع عشر**, عمان: رسالة ماجستير - الجامعة الأردنية-كلية

الآداب (غير منشورة), 1977م

كلبونة, عبد الله صالح: **المساجد الأثرية في مدينة نابلس**. رسالة ماجستير, جامعة القدس-

المعهد العالي للآثار الإسلامية (غير منشورة), 1998م

المخطوطات

الوثائق والسجلات العثمانية المحفوظة في أرشيف المحكمة الشرعية الغربية في مدينة نابلس,

فلسطين.

المؤتمرات

الأرناؤوط, محمد و أبو الشعر, هند: **الدولة العثمانية بدايات ونهايات**, أوراق الندوة العلمية التي

عقدت في جامعة آل البيت 18-19 / 10 / 1999م, منشورات جامعة آل البيت, 2001م

المجلات

زيادة, خالد: *السلطة المدنية من خلال وثائق المحكمة الشرعية*. المجلة التاريخية المغربية,
394 - 40, 1985م

المجلات الالكترونية ومصادر الانترنت

أبو هاشم, زكي: الوثائق وأثرها في كتابة التاريخ ، موقع دنيا الرأي

<http://pulpit.alwatanvoice.com/index.html>

الألوسي, سالم: صيانة وترميم الخرائط والوثائق والكتب والمخطوطات

<http://www.arabcin.net/arabiaall/3-2001/19.html>

تعريف الوثيقة و خصائصها، د. إبراهيم أحمد المهدي،

<http://www.sahab.net/forums/index.php>

القاضي الشرعي في ولاية طرابلس الغرب، المركز الوطني للمحفوظات والدراسات التاريخية

[/http://www.libsc.org.ly/mrkaz](http://www.libsc.org.ly/mrkaz)

القضاء في بلاد الشام في نهاية العصر الوسيط: حماة نموذجا - معقل زهور عدي، مركز

دمشق للدراسات النظرية والحقوق المدنية، <http://www.dcters.org>

موسوعة دهشة <http://www.dahsha.com>

الوثائق العربية في مصر في العصر العثماني أهميتها وقواعد تحقيقها، د. سلوى على ميلاد،

<http://www.arabcin.net/arabiaall/index.html>

الوثائق والمكتبات في الحضارة الإسلامية والعربية، د. سهيل الملاي، منتديات اليسير

للمكتبات وتقنية المعلومات، <http://www.alyaseer.net/vb/forum.php>

State of Palestine

Supreme Judge Department

The Upper Council of Sharia Jurisdictions

Head of The Highest Council of Islamic Jurisdiction

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



دولة فلسطين

ديوان قاضي القضاة

المجلس الأعلى للقضاء الشرعي

مكتب قاضي القضاة / رئيس المجلس

فضيلة قاضي نابلس الشرعي للمحكمة الغربية المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته:

١/م
٦٧٥
٠٠٩/٤/٤٦

إشارة إلى كتابكم رقم 61/24/1 تاريخ 2009/2/19

لا مانع لدينا من السماح للطالبتين أمل شفيق محمد العاصي وثائرة رشيد حسني بلبيلة بالإطلاع وتصوير بعض حجج الوقف القديمة الموجودة في سجلات محكماتكم تحت إشراف فضيلتكم حسب الأصول.

واقبلوا احترامي

قاضي قضاة فلسطين
رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشرعي
الدكتور الشيخ تيسير رجب التميمي



إلى القلم للقيود وإجراء
اللازم حسب الأصول
القاضي

٠٠٩ / ٣ / ٣

٤٤/١
٢٤

غزة
ت: 08-2833686
ف: 08-2833696
www.kudah.gov.ps

رام الله
ت: 02-2987941
ف: 02-2965868

القدس
ت: 02-2791203
ف: 02-2791205
E-mail: altamimi@kudah.gov.ps

ملحق (2): سجل 5 ص 115 ح 1 حجة شراء عقار بمحلة القريون

"اشترى بدر البنا بماله لنفسه دون مال غيره من خليل بن سعد الدين شعيب وهو الوكيل الشرعي عن الحرمة شمسية بنت علي الديرواني وشهد له للوكالة عنها في خصوص ما سيأتي ذكره فيه كل واحد من محمد بن مراد () والحاج ابراهيم بن صالح الطرشان وعرف بها مصطفى سعد الدين اصالة ما هو ملكهما وايل اليهما بالارث من ابيهما وذلك جميع الحصة الشايعة وقدرها اثنا عشر قيراطا في جميع البيت الكاين بداخل دار اولاد الديرواني بمحلة القريون وهو البيت الذي حده من القبلة جنينة اولاد القاضي يونس ومن الشرق بيت خلفية ومن الشمال وسط الدار وفيه الباب ومن الغرب بيت صلاح الفران بجميع حقوقه وطرقه ومنافعه ومرافقه وسطحه كاملا بيعا باتا فاصلا لا شرط فيه ولا فساد ولا غبن ولا عناد وبثمن قدره خمسة واربعون قرشا عددية مقبوضة بيد البايع لموكلته القبض الشرعي بالاعتراف وبريت ذمة المشتري من الثمن ومن جزء منه البراءة الشرعية وحصل بينهما الايجاب والقبول والتسلم والتسليم واذنت الموكلة للمشتري بتسلم المبيع فاعترف بتسلمه مثلثه بعد النظر والمعرفة والتفرق بالابدان عن تراض منهما وما كان في المبيع من درك وتبعة فضمامه لازم للبايع حيث يجب شرعا وثبت ذلك لدى الحاكم الشرعي وحكم بموجبه حكما شرعيا تحريرا في تاسع ذي القعدة الحرام سنة واحد واربعين ومائة والف"

ملحق (3): سجل 5 ص 17 ح 2 دعوى من أجل سد طاقتين بسبب كشف العورات

ادعى سالم بن رمضان [] بطريق الوكالة الشرعية عن زوجته السيدة عابدة بنت المرحوم السيد عثمان الحنبلي حسبما وكلته في محل الكشف الاتي ذكره توكيلا شرعيا على عودة بن ابي شمس الحاضر معه بالمجلس الشرعي قبلا في تقرير دعواه عليه انه من مدة تقدمت على تاريخه اشترى المدعى عليه من السيد علي جماعة ولد الموكل جميع الطبقة الكاينة بمحلة العقبة بداخل دار المشتري المرقوم وان في داخل الطبقة طاقتان مطلتان على ساحة ممر دار الموكلة المزبورة في جهة الشمال وانه حين اشترى الطبقة المرقومة اشترطت عليه الموكلة بسد الطاقتين المذكورتين وسدهما باحجار والان فتحهما ويطلبه بسدهما لان ذلك يضر بحالها وفي ذلك اطلاع على النساء وسال سوا له عن ذلك سئل الحاج عودة فاجاب بانه لما اشترى الطبقة كان بها الطاقتين المدعى لهما وهما قديمتان وانكر الشرط المذكور وطلب من الوكيل المدعى عليه صيغة تشهد له بذلك فلم يثبت طلب كل منهما من الحاكم الشرعي الكشف على ذلك فأجابهما الى طلبهما وحصل الكشف والوقوف فوجد الطاقتين قديمتان وليس في ذلك ضرر على الموكل لكون ان الممر ليس ساحة للنساء فلما تأمل الحاكم الشرعي في ذلك منع المدعي وموكلته من المعارضة للمدعى عليه بسبب ذلك وابقا الطاقتين على حكمهما وعرفهما ان القديم يبقى على قدمه منعاً وتعريفاً صحيحين عنده [] شرعا معتمدا في ذلك على فتوى صورتها في رجل اشترى من اخر عليّة بثمن قدره معلوم وسكنها مدة مديدة وللعليّة طاقتان قديمتان على ممر دار البايح الخارجي ويريد منعه من فتح الطاقتين هل له ذلك الامر حيث كانتا قديمتين واشترى العلية وهما مفتوحتان ولم يحصل [] بسدهما وليس الموضع بموضع للنساء ما الحال فيه والجواب الحمد لله على افضاله وصلى الله على محمد وله حيث اشترى العلية وهما مفتوحتان [] وقديمتان فليس له سد [] فيبقى القديم على قدمه ويمنع المعارض له ولحاله هذه والله اعلم

ملحق (4): سجل 5 ص 121 ح 3 حجة منح إذن بتوسيع البناء بموافقة المالكين

حضر الى مجلس الشرع الشريف ومحفل الدين المنيف كل واحد من عمر وحسن ولدي المرحوم الخوaja حمدان من اولاد يعيش واولاد الناشف بالاصالة عن انفسهما وصلاح بن فنون بالوكالة الشرعية عن الحرمتين هما نافعة بنت المرحوم الخوaja كمال يعيش وبنتها عايشة وشهد له بالوكالة عنهما كل واحد من علي بن طافش ويس بن فنون العارفين بهما واشهدوا على انفسهم بالاصالة والوكالة المذكورين انهم اذنوا للحاج عثمان ابن احمد عصفور ان يلصق بناه بحايط البيت الجاري في ملكه وان يفتح له بابا من جهة الغرب وان يلصق ايضا بناه ودرجه بحايط الدكان السفلية الجارية في ملكهم اذنا صحيحا شرعيا طايعين مختارين في صحتهم وسلامتهم وجواز الامر الشرعي عليهم من غير اكراه لهم في ذلك ولا اجبار ولا مانع يمنعهم من صحة هذا الاشهاد فعند ذلك اشهد على نفسه الحاج عثمان المذكور ومن سيذكر اسماهم بذيله ادناه انه تعهد لهم ان حصل ضرر لبيتهم العلوي بسبب فتح الباب المذكور يكون من ضمانه وضمن لهم الدرك والتبعة في ذلك تعهدا صحيحا شرعيا طايعا مختارا وثبت جريان ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي ثبوتا شرعيا وحكم بموجبه حكما صحيحا مرعيا تحريرا في اواخر ذي القعدة الحرام من شهور سنة واحد واربعين ومائة والف.

ملحق (5): سجل 5 ص 49 ح 2 وقفية حمام الجديدة

لما علم ان هذه الدنيا وراء كل برية وبلية لا بقاء لاحد من البرية كل من عليها فان وان كان ذا انصار واعوان ولا يبقى فيها سلطان ولا وزير ولايخلد قاض ولا امير والذكي الاديب ذو القريحة الناقدة والفطرة لاريب صاحب البصيرة الواقعة من تمسك بحبل الاعتصام قبل ان يدنو الاجل بالانفصام ومن البشارة الواضحة في قوله عز من قائل من جاب الحسنة فله عشر امثالها وفي قوله صلى الله عليه وسلم المرء تحت ظل صدقته يوم القيامة حتى يقضي الله بين الناس وكان ممن تشرف بسلوك هذه الطريقة امير الامراء الكرام اكبر الفخام ساجدا ذي الوقار والاحتشام المختص بعناية الملك العلام مولانا الحاج صالح باشا ابن المرحوم ابراهيم جورجي الشهير نسبه الكريم بطوقان زاده متصرف القدس الشريف سابقا دام مجده فبادر الى تحصيل هذه الرتبة الكبرى ورغب في الاجر عند الله في الاخرى وسارع لاجتناء الجنات الاثيرة واقرض الله قرضا حسنا يضاعفه له اضعافا كثيرة واشهد على نفسه الزكية الحاج صالح باشا المولي اليه وهو باكمل الاوصاف المعبرة لذلك شرعا اشهادا صحيحا شرعيا طايعا مختارا في صحته وسلامته عن طيب قلبه وانشراح صدره من غير اكراه له في ذلك واجبار ولا مانع يمنعه من صحة هذا الاشهاد الاتي ذكره عارفا بمعنى هذا الاشهاد وما يترتب عليه من ذلك شرعا انه وقف وابد وحبس وسبل وخذل وتصدق وتقربا الى ربه الكريم وطلب [] النعيم يوم يجزي الله المتصدقين ولا يضيع اجر المحسنين بما هو جار في ملكه وحوزة من يده وطلق تصرفه النافذ شرعا بدون المنازع والمعارض الى حين صدور هذا الوقف وذلك جميع الحصاة الشايعة وقدرها الثلث ثمانية قراريط من اصل اربعة وعشرين قيراطا في جميع الحمام العامرة الكاينة بمحلة الغرب بخط عين حسين وتعرف بحمام الجديدة وتشتمل على قدري نحاس واقميم وجواني وبراني وعلى مساطب وايوان خارج البراني معد لربط الدواب وبركة ماء تجاه المساطب البرانية باعلاها قبة كبيرة مفتوح بوسطها فرجة للفضا ثم تدخل الى مكان بادبختانتين تجاههما مسطبة صغيرة ثم تتوصل الى مكان اخر به مساطب ومشلح ثم تنتقل الى مكان به حوض صغير وتجاهه مسطبة كبيرة بها شادروان للماء البارد ثم تتوصل الى داخلها ويشتمل على ايوانين واربع خلوي ويشتمل ايضا على ثمانية احواض وساحة متسعة ومجاري ماء

ومنافع ومرافق وحقوق شرعية ويحدها تمامها من القبلة الشريفة البستان ملك الواقف واخويه
الاتي ذكرهما وشرقا من العلوي كذلك ومن السفلي الطريق السالك وفيه باب الاقيم وشمالا ملك
الواقف ومن يشركه وتمامه الطريق السالك وفيه باب الحمام وهو الباب البراني وتمامه الدار
وقف المرحوم ابراهيم جوربجي المذكور وغربا كذلك شركة اخوي الواقف الاتي ذكرهما في
الحمام المذكور بحق الباقي سوية لهما بجميع حقوق ذلك كله وطرقه واستطرقه ومنافعه
ومرافقه وما عرف به ونسب اليه من الحقوق الواجبة لذلك شرعا وبكل حق هو له من المياه
الجارية من الجبل القبلي بمقتضى الندوات الشرعية وفقا صحيحا شرعيا وحبسا صريحا مرعيا
انشا الواقف المشار لجنابه وقفه هذا على نفسه ايام حياته احياء الله الحياة الطيبة ثم من بعده على
اولاده الموجودين واولادهم وهم مفاخر الاكابر الكرام ابراهيم بك وشقيقه محمد بك واسماعيل
بك وشقيقاته الست فاطمة خانم خاتون والست خديجة خانم خاتون والست عايشة خانم خاتون
والست امنة خانم خاتون وعلى من سيحدث الله له من الاولاد وثم من بعدهم على اولاد الذكور
دون اولاد الاناث على ان من مات من الذكور عن ولد رجع نصيبه لولده او ولد ولده ومن مات
منهم عن غير ولد ولا ولد رجع نصيبه لمن هو في درجته وذوي طبقته من الذكور وعلى
ان الانثى من بنات الواقف اذا ماتت انتقل نصيبها لشقيقها اسماعيل بك والا فلاخواتها الشقيقات
المذكورات فاذا انقطعن الاخوات المذكورات عاد ذلك لشقيقهن المذكور والا فلاولاده على
الشرط والترتيب المذكورين اعلاه ثم على انسال الذكور واعقابهم كذلك اولاد الذكور ودون
اولاد الاناث فان انقرضوا اولاد الواقف وذريتهم [] نسلهم عاد ذلك وفقا على اولاد اخويه هما
افتخار الاكابر العظام احمد اغا ومصطفى اغا ولدي ابراهيم جوربجي المذكورين على الحكم
والترتيب فاذا انقرضت ذريتهما عاد ذلك وفقا على ابني عمه بني طوقان الاقرب فالاقرب فاذا
انقرضوا جميعا عاد وفقا على مصالح الحرمين الشريفين مكة المشرفة والمدينة المنورة يجري
الحال على هذا المنوال ابد البدين ودهر الداهرين الى ان يرث الله الارض ومن عليها وهو خير
الوارثين لا يباع اصل ذلك ولا يوهب ولا يملك ولا يستملك ولا ينتقل الى ملك احد من الناس
اجمعين ابدا كلما مر بهذا الوقف ومن اكده فهو محرم بحرمان الله الاكيدة لا يحل لاحد يومن
بالله وايوم الاخر نقض هذا الوقف ولا تغييره ولا تبديله ومن يسعى في ذلك بنقض او فساد فان

الله يجازيه يوم التتاد يوم يكون الله هو الحاكم بين العباد وشرط الواقف المذكور في وقفه هذا شروطا يجب العمل بها منها انه جعل النظر لنفسه ايام حياته ثم من بعده للارشد فالارشد من اهل الوقف ومنها ان يبدا الناظر بعمارته بما فيه بقا عينه ومنها انه لا يؤجر اكثر من ثلاث سنين ومنها ان يكون للواقف المزبور البدل والاستبدال والادخال والاخراج لنفسه مدة حياته وليس لاحد فعل شيء من ذلك اخرجه عن ملكه وابانه عن حيازته فمن بدله بعدما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه ان الله سميع عليم وثبت ما نسب للواقف في ذلك لديه بشهادة شهودا وثبوت الاعتراف ثبوتا شرعيا وحكم بموجبه حكما شرعيا ثم سلم الواقف المزبور وقفه هذا لكااتبه الفقير بعد ان جعله شريكا معه في النظر الى ان يتم امر هذا الوقف فتسلمه منه التسلم الشرعي اراد الواقف ان يرجع في الوقف متمسكا بقول الامام ابي حنيفة رحمه الله تعالى فعارضه المتولي في ذلك وخاصمه متمسكا بقول الامام يعقوب ابو يوسف القايل بصحة [] قوله ووقفت ومشايخ خوارزم اخذوا بقوله واعتمدوه وان كان مشاعا فطال الخصام بينهما الى ان ترافعا في ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي فنظر في محل النزاع بينهما نظرا [] فرأى في جانب المتولي برهانا قويا فحكم بموجب ما ثبت عنده فيذلك وبصحة الوقف ولزومه والعمل بشروطه وسجله تسجيلا شرعيا ومنع الواقف من الرجوع منعا شرعيا ثم عزل الناظر عن النظر وعاد النظر للواقف المرقوم وقد صار الوقف وفقا لازما مستوفيا لشرائطه الشرعية ووقع اجر الواقف على الله الحي القيوم تحريرا في في اوائل شهر ربيع الثاني سنة احدى واربعين ومائة والالف".

ملحق (6): سجل 3 ص 4 ح 3 حجة تسليم حكر في قطعة أرض وحايط في بيت موقوف

سلم فخر الصالحين الشيخ احمد بن المرحوم الحاج محمود الشرابي الناظر الشرعي والمتكلم المرعي على وقف جديه هما المرحوم شمس الدين محمد والحاج برهان الدين ابراهيم ولدي المرحوم الونني يونس الشرابي للحاج عرفات بن حجازي (جان قله) فسلمه ما له ولاية تسليمه وجار في الوقفين المزبورين اعلاه وذلك جميع الساحة السماوية الكائنة بمحلة العقبة بداخل دار الشرابي المسلوبة الانتفاع التي درعها بدراع البنا المعتاد وقبله بشمال اربعة ادرع وشرقا بغرب ستة ادرع حدها قبلة الممر الموصل الى دار الوقف وشرقا الطريق الموصل لدار الحاج عرفات ومن يشركه وشمالا وغربا دار الحاج عرفات المزبور وجميع الحايط القبلي الجاري في الوقفين المزبورين الذي درعه بدراع البنا تسعة ادرع ونصف دراع على ان عرفات المزبور يبني في الساحة المزبورة ما شا من انواع البنا وينتفع بجميع ذلك بساير وجوه الانتفاعات الشرعية ويكون عليه بطريق الحكر الشرعي لجهة الوقفين المزبورين اثنا عشر قطعة فتسلم الحاج عرفات المزبور القطعة الارض والحايط المرقوم من الناظر المرقوم بالتسلم الشرعي وتعهد عرفات المزبور بدفع الحكر المرقوم في كل سنة اخبر كل واحد من المعلم سليمان معمار باشي وجماعة من المسلمين....."

ملحق (7): سجل 4 ص 49 ح 2 حجة استبدال مفروش مصبنة الناشفية بثلاثة دور

حضر يوم تاريخه الى مجلس الشرع الشريف فخر التجار الخواجا عمر بن الخواجا حمدان الناشف المنصوب ناظرا شرعيا على وقف جده الاعلى الخواجا ياسين الناشف عوضا في ذلك عن عمه الخواجا علي بن ياسين لفراغه له عن ذلك برضاه يوم تاريخه وانهي لمولانا الحاكم الشرعي ان من الجاري في وقف جده الاعلى الخواجا ياسين جميع الثلاث بيوت الملاصقة لبعضهم بعضا الملاصقات للمفروش الجديد الجاري في ملك الخواجا علي المزبور الكاينات بداخل دار الناشف بمحلة القصبة ويحد ذلك قبلة الطريق السالك وشرقا ملك السيد حجازي العمري ومن يشركه وشمالا المفروش الجديد ملك الخواجا علي المزبور وغربا دار الوقف بجميع حقوق ذلك كله الشرعية وان البيوت المذكورة لتداول الايام والليالي يحتاجو الى عمارة ومرممة ضروريتين وان ذلك الخراب ويحتاج ذلك للتعمير والترميم وليس تحت يده ريع لجهة الوقف المزبور يصرفه في عمارة البيوت المزبورة وان اجرتهم في كل سنة ستة عشر زلطة وهي لا تقي بعمارتهم وان المستحقين بالوقف لا ينتفعوا من اجرة البيوت المزبورة [] قل ولا جل لكون ان مهما تحصل من اجرتهم يصرف في عمارتهم وما يزالوا محتاجين للعمارة الضرورية وانه ثم من يرغب في استبدال جميع الحصة الشايعة وقدرها الربع ستة قراريط من جميع البيوت المذكورة بجميع الحصة الشايعة وقدرها ثمانية عشر قيراطا نسبتها [] بسنة ارباع في جميع المفروش الجديد المشتمل على كوزين بعقد جديد وبهما طاقتان لجهة الغرب مطلتان على دار الوقف ويستطرق للمفروش المزبور من داخل المصبنة الناشفية لما على الحصة المزبورة في اعلى المفروش من الحكر الشرعي للنظار على اوقاف المصبنة الناشفية في كل سنة اربعة زلط تعدل كل زلطة من ذلك ثلاثون قطعة ديوانية فيكون على الذي على الثلاثة ارباع في كل سنة لجهة الموقف المصبنة المزبورة ثلاثة زلط ويحد المفروش المرقوم قبلة البيوت المذكورة وشرقا دار السيد حجازي ومن يشركه وشمالا دار الوقف المرقوم وغربا كذلك وان اجرة الثلاثة ارباع في المفروش الجديد المرقوم في كل سنة ستة عشر زلطة ونصف زلطة واجرة ريع البيوت المزبورة اربعة زلط وان استبدال ريع البيوت بثلاثة ارباع المفروش الجديد المذكور الذي ذرعه بذراع البنا المعتاد قبلة بشمال خمسة عشر ذراعا وشرقا بغرب احدى عشر ذراعا [] ربع

ذراع فيه نفع زايد وحظ وافر لجهة وقف الخواجا ياسين المذكور يهدم الناظر المزبور حيطان البيوت الفاصلة بينها وبين المفرش المرقوم ويجعل المفرش المزبور مع البيوت المزبورة مفرشا واحدا يكون لجهة الوقف المزبور ثلاثة ارباع جميع المفرش والبيوت المزبورة والربع الباقي في المفرش والبيوت لمن يستبدل ذلك وان في هذا الابدال والاستبدال الغبطة الوافرة والمنفعة العائدة لجهة الوقف الخواجا ياسين المرقوم اعلاه وطلب من مولانا الحاكم الشرعي ان يعين احدا من طرفه للكشف على ذلك والتحرير على ما هنالك فان وجد ذلك بالصفة المشروحة اعلاه تاذن له باستبدال ربع البيوت بثلاثة ارباع المفرش المرقوم ليكون البديل المذكور عوضا عن العين المتبدلة في الحال والمال والتعذر والامكان والشرط والترتيب فاجابه لطلبه وعين من طرفه كاتبه الفير فتوجه وصحبه جمع غفير من المسلمين التقاة الموحدين ممن سكتب رسم شهادتهم ادناه وحصل الكشف والوقوف على البيوت المزبورة والمفرش المذكور فوجد البيوت خرابات ومحتاجات للتعمير والترميم ووجد المفرش المرقوم جديدا عامرا ولو ان تركت البيوت بلا عمارة يؤلوا الى الخراب واخبر كل واحد من السيد عمر بن السيد عبد العال الصمادي.....وبقية الجمع الغفير ان البيوت المذكورة لازمات لعمارة ومرممة ضروريتين وان داموا بلا عمارة يؤلوا للخراب ولم يزلوا محتاجين للعمارة والمرممة الضروريتين وان اجرة الثلاثة ارباع بيوت في المفرش الجديد المذكور في كل سنة ستة عشر زلطة ونصف زلطة كما ذكر اعلاه ويصرف منها ثلاثة زلطة لجهة اوقاف المصينة المرقومة وهي الحكر الذي على الثلاثة ارباع المزبورة ويتبقى من اجرة الحصة المزبورة ثلاثة عشر زلطة ونصف زلطة ويكون ذلك بدلا [] اجرة ربع الثلاثة بيوت المرقومة وان الناظر المرقوم اذا هدم حيطان البيوت الفاصلة بينهما وبين المفرش المرقوم وجعل المفرش المرقوم مع البيوت مفرشا واحدا يكون في ذلك الحظ الوافر لجهة وقف الخواجا ياسين المرقوم وان في هذا البديل والاستبدال غبطة وافرة للوقف المزبور اخبارا مرعيا في مقام الشهادة الشرعية فعاد المندوب واخبر مولانا الحاكم الشرعي بذلك مع الجمع الغفير والخلق الكثير فلما تامل مولانا الحاكم الشرعي في ذلك تاملا شافيا وحرر على ذلك تحريرا وافيا وظهر واتضح عنده ولديه ان المصلحة في هذا الابدال والاستبدال غبطة وافرة للوقف المزبور ظهورا وايضا مرعيين شرعا اذن للخواجا عمر الناظر

المرقوم باستبدال ربع البيوت بثلاثة ارباع المفروش المرقوم اذنا شرعيا مقبولا شرعا فعند ذلك استبدل الخواجا علي بن ياسين الناشف بماله لنفسه دون غيره من ابن اخيه عمر الناظر المرقوم فابدله بعد [..] الشرعي الصادر له في ذلك ما هو جار في الوقف المزبور وله ولاية ابداله شرعا بعد توفر مسوغات الاستبدال الشرعية وذلك جميع الحصه الشايعة وقدرها الربع ستة قراريط في جميع الثلاث بيوت المزبورة المحدودة اعلاه شركة الوقف المزبور يحق [..] بجميع الحصه الشايعة وقدرها ثمتنية عشر قيراطا نسبتها الثلاثة ارباع في جميع المفروش الملاصق للبيوت المذكورة المحدودة اعلاه شركة [..] على بحق الربع بدل واستبدال مرعين شرعا وتويره فيهما بساير المسوغات الشرعية وصارت الثلاثة ارباع في المفروش المرقوم مع كل [..] ارباع البيوت وقفا من جملة اوقاف ياسين المذكور حال ومالا وتعذرا وامكانا وشرطا وترتبيا وقد صار ريع الثلاثة بيوت [..] الخواجا علي مع ريع المفروش الجديد وحقا من حقوقه لا يشاركه في ذلك مشارك ولا ينازعه في ذلك منازع يتصرف في ريع الثلاث بيوت والمفروش الجديد تصرف الملاك في املاكها وذوي الحقوق في حقوقها واذن الحاكم الشرعي لعمر الناظر المرقوم ان يهدم الحيطان الفاصلة بين البيوت والمفروش المرقوم وان يجعل ذلك مفرشا واحدا لما في ذلك من الحظ للوقف المرقوم اذنا شرعيا مقبولا شرعا ثم بعد ذلك ادعى الخواجا عمر الناظر المرقوم على عمه الخواجا علي المستبدل المرقوم وقال في تقرير دعواه عليه ان هذا الاستبدال والابدال وقعا غير صحيحين لكون ان الستبدال عقار الوقف غير صحيح عند بعض العلماء الاعلام و اراد الرجوع....."

ملحق (8): سجل 4 ص 50 ح 2 تنصيب ناظر لوقف وولي على قاصرين

نصب مولانا الحاكم الشرعي حامل هذا الكتاب الشرعي الحاج خليل ابن رمضان الفاصد ناظرا شرعيا ومنكلما مرعيا على وقف جده الأعلى ابراهيم [] الفاصد الكاين بمدينة نابلس وخارجها [] خارج للواقف المذكور ولتعطيل مصالح الوقف المرقوم وان تكون له فيه المعلوم في كل سنة ثلاثة غروش عددية يتناولها من ريع الوقف واذن مولانا الحاكم الشرعي للحاج خليل المزبور بتعاطي مصالح الوقف واجارة اماكنه ومن قبض غلاله وصرفها على المستحقين بالوجه الشرعي نصبا واذنا شرعيين ثم نصب مولانا الحاكم الشرعي الحاج خليل المذكور وصيا شرعيا ومنكلما مرعيا على يتيمي أخيه الحاج محمد هما احمد وفاطمة وعلى يتيمي ابن عمهما يوسف واخيه القاصرين [] عنه درجة البلوغ واذن مولانا الحاكم الشرعي للحاج خليل المزبور بتعاطي امور القاصرين المزبورين وقبض استحقاقاتهم من ريع الوقف المزبور أعلاه وقبض ما يجب قبضه وصرف ما يجب صرفه عليه في ذلك كله بنقوى الله تعالى الذي ما خاب من اتقاه نصبا واذنا صحيحين شرعيين مقبولين شرعا ثم حضر للمجلس الشرعي كل واحد من سليمان ومصطفى واسماعيل وحسين وهم المستحقون بالوقف المزبور واذنوا للحاج خليل الناظر المزبور انه [] احتاج الوقف اليه من المصاريف الضرورية يصرفها من ريعه ويسطرها بذمته ليحاسبوه بها اذنا مرعيا برضاهم وموافقهم على ذلك كله ومتوليهم لذلك كله القبول الشرعي تحرر في أواسط ..."

**An-Najah National University
Faculty of Graduate Studies**

**Architectural Reading of the Ottoman's
Sijills of the Li-Shar'yah Court in Nablus
City between (1655-1807)**

**By
Thaira Rasheed Bleibleh**

**Advisors
Dr. Haitham Al-Ratrout
Dr. Amin Abu Baker**

**This thesis is submitted in Partial Fulfillment of the Requirements
for the Degree of Master of Architect, Faculty of Graduate
Studies, An-Najah National University, Nablus, Palestine**

2010

**Architectural Reading of the Ottoman's Sijills of the LI-Shar'yah
Court in Nablus City between (1655-1807)**

By

Thaira Rasheed Bleibleh

Advisors

Dr. Haitham Al-Ratrout

Dr. Amin Abu Baker

Abstract

This research focuses on studying the architectural content of the Othman religious (*Shari'a*) court's archive records(sijils) in the City of Nablus, Such study is carried out by analyzing the architectural material of the legal and *waqf* court's archive records.

This study is explained through symbolic descriptions, legal vocabularies, building changes references and preservations that had occurred in the discourse of the court's archive records. Accordingly, it reflected the three main themes of analysis of the architectural material of the court records and *waqf*.

Considering the fact that the analyzed discourse was not the direct sole subject of the court's archive records, an inductive analysis approach has been adopted in dealing with the symbols, vocabularies, and building changes references. The analysis has also been in two main dimensions. The first is related to the general content and structure of the records, and the second is related to the functional content of the analyzed records.

The outcomes of this religious (*Shari'a*) archival analytical study has made such records alive with their rich and condensed material that

embodied such extremely important and flexible legal, architectural, and planning material. This study proves that the archival court's records are more than only old documents.